"حياتى تدمّرت": ضرورة وقف تجريم الإجهاض في المغرب

منظمة العفو الدولية

منظمة العفو الدولية هي حركة تضم 10 ملايين شخص، تعمل على استنهاض مشاعر التعاطف الإنساني لدى كل شخص، وتقوم بحملات من أجل التغيير حتى نتمكن جميعا من التمتع بحقوقنا الإنسانية.

وتتمثل رؤيتنا في عالم يفي فيه من هم في السلطة بوعودهم ويحترمون القانون الدولي، ويخضعون للمساءلة.

نحن مستقلون عن أي حكومة أو عقيدة سياسية أو مصلحة اقتصادية أو دين، ويتم تمويلنا بشكل أساسي من قبل أعضائنا والتبرعات الفردية.

ونؤمن أن العمل بالتضامن والتعاطف مع الناس في كل مكان يمكن أن يغير مجتمعاتنا نحو الأفضل.

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2024
ما لم يذكر خلاف ذلك فإن محتوى المادة الوارد في هذه الوثيقة محمي بموجب رخصة المشاع الإبداعي (يجب نسب المادة إلى منظمة العفو الدولية، ويحظر استخدام المادة لأية أغراض تجارية، ويحظر إجراء أي تعديل أو اجتراء في المادة أو نشر أو عرض مواد أخرى مستقاة منها، رخصة دولية 4).
https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/legalcode
لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة صفحة الأذونات على موقعنا:
www.amnesty.org/ar
وإذا نسبت حقوق النشر إلى جهة غير منظمة العفو الدولية، فإن هذه المادة تكون غير خاضعة لرخصة المشاع الإبداعي.
الطبعة الأولى 2024
الناشر: منظمة العفو الدولية، شركة محدودة
Peter Benenson House, 1 Easton Street
London WC1X 0DW, UK

رقم الوثيقة: MDE 29/7506/2023
اللغة الأصلية: الإنجليزية

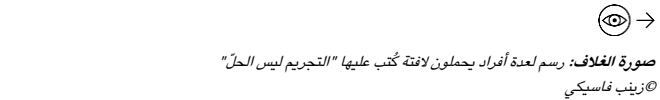

صورة الغلاف: *رسم لعدة أفراد يحملون لافتة كُتب عليها "التجريم ليس الحلّ"*
©زينب فاسيكي

منظمة العفو الدولية

amnesty.org

قائمة المحتويات

1. ملخص تنفيذي 7

2. المنهجية 14

3. خلفية 16

3.1 بيانات الإجهاض 16

3.2 اللامساواة والتمييز والعنف ضد النساء في المغرب 18

4. العوامل الأساسية التي تؤثر على الحمل 20

4.1 غياب قوانين فعالة ضد العنف والتحرش 20

4.2 صعوبة الحصول على وسائل منع الحمل 23

4.3 غياب العدالة الاقتصادية والاجتماعية للمرأة 24

5. الحرمان من الاستقلالية وحرية التصرف أثناء الحمل 26

5.1 عدم القدرة على الحصول على معلومات صحية 27

5.2 الأفكار النمطية والتمييز المرتبط بالنوع الاجتماعي 29

5.3 الإجهاض القسري 30

5.4 خيارات صعبة تواجه الناجيات من الاغتصاب 31

6. التضييق والتقييد التعسفي للإجهاض 33

6.1 المحدودية البالغة للأسس القانونية للإجهاض 33

6.2 الممارسات التعسفية والمتناقضة 35

6.3 انتهاك خصوصية النساء والفتيات 37

6.4 غياب المعلومات عن طرق الإجهاض الآمن 38

6.5 تكاليف الإجهاض الباهظة 40

7. الظروف المؤذية التي يجري الإجهاض في ظلها 44

7.1 المحاولات المتكررة من أجل الإجهاض الذاتي 45

7.2 الإيذاء البدني والنفسي أثناء الإجهاض 46

7.3 أثر اللامساواة الاقتصادية 47

7.4 نقص المعلومات المقدمة أثناء العملية 47

8. عواقب الإجهاضات السرية 49

8.1 الأثر على الصحة البدنية والنفسية والرفاه الاجتماعي 49

8.2 الخدمات الرديئة وسوء المعاملة أثناء الرعاية في حالات الطوارئ 52

9. أثر الإجبار على الاستمرار في الحمل حتى نهايته **56**
9.1 الاضطرار إلى الانتقال بسبب التهديدات بالعنف 56
9.2 عدم كفاية الرعاية الطبية أو انعدامها 58
9.3 التعرض للملاحقة القضائية 58
9.4 الإيذاء والعنف أثناء الولادة 60
9.5 الإقصاء الاقتصادي والفقر 61
9.6 صدمة تلو الصدمة 62
9.7 أطفال بلا هوية قانونية 63
10. الخلفية والالتزامات القانونية **65**
10.1 القانون الجنائي المغربي 65
10.2 جهود الإصلاحات القانونية 67
10.3 المعايير الدستورية 68
10.4 الالتزامات الدولية 68
10.5 قصور القوانين المغربية في مكافحة العنف ضد النساء 69
10.6 غياب إطار تنظيمي للإجهاض 70
11. الاستنتاجات والتوصيات 70
التوصيات 71
إلى وزارة العدل والبرلمان 71
بشأن إصلاحات شؤون الأسرة 72
إلى وزارة الصحة 72
بشأن جمع البيانات 74

قائمة المصطلحات

المصطلح	المعنى
إجهاض/سقوط الحمل	الإجهاض هو الإنهاء العمدي أو العفوي للحمل؛ وفي إطار هذا التقرير، يُستخدم هذا المصطلح للإشارة إلى تعمّد إنهاء الحمل بطرق طبية (دوائية) أو جراحية، في حين يستخدم مصطلح "إجهاض تلقائي" للإشارة إلى انتهاء أو سقوط الحمل بشكل غير متعمد وعفوي.
عشوب	مصطلح عام استخدمه الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات للإشارة إلى الخلطات العشبية.
إجهاض سري/غير قانوني	الإجهاض السري أو غير القانوني هو إجهاض لا يتوافق والإطار القانوني لبلد ما؛ قد تكون بعض عمليات الإجهاض غير القانوني غير آمنة عندما يقوم بها معالج غير مدرَّب أو عندما تجري في ظروف غير صحية، أو في غياب الإشراف اللازم، ولكن ليست جميع عمليات الإجهاض غير القانوني غير آمنة؛ فقد يكون الإجهاض غير القانوني آمنًا عندما يقوم به شخص مُدرَّب في ظروف صحية، أو عندما تتيسر لشخص ما سبل الحصول على العقاقير العالية الجودة، والمعلومات، والمساندة اللازمة للقيام بالإجهاض الدوائي على نحو مأمون خارج منشأة طبية أو في البيت.
الكشط	يعني مصطلح "التوسيع والكشط" فتح وتوسيع عنق الرحم، والإزالة الجراحية لجزء من بطانة الرحم و/أو محتوى الرحم عن طريق الكشط والتجريف.
درهم	العملة الوطنية المغربية (10 دراهم = 1 دولار أمريكي في هذا التقرير)
فساد	العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، المجرمة بمقتضى القانون الجنائي المغربي
مدة الحمل القابلة للإجهاض	تشير عبارة "مدة الحمل القابلة للإجهاض" إلى العمر الحملي الذي لا يجيز القانون الإجهاض بعد تجاوزه؛ و"العمر الحملي" أو "عمر الحمل" مصطلح شائع الاستخدام أثناء الحمل يُشار به إلى مرحلة الحمل.
موافقة مستنيرة	"الموافقة المستنيرة" ليست فقط الموافقة على التدخل الطبي، بل هي قرار طوعي يستند إلى ما يكفي من المعلومات والمعرفة، ويكفل حق المريض في المشاركة في اتخاذ القرار الطبي، وإسناد ما يرتبط بذلك من واجبات والتزامات إلى القائمين على تقديم الرعاية الطبية. وتنبع المبررات المعيارية الأخلاقية والقانونية لهذه الموافقة مما تنطوي عليه من تعزيز للاستقلال الذاتي للمريض، وحقه في تقرير المصير، والسلامة البدنية، الرفاهية. وتقتضي الموافقة المستنيرة تقديم المعلومات على نحو طوعي، من دون إكراه أو تأثير لا مبرر له أو تدليس.

المصطلح	المعنى
الكفالة	نظام يُستخدم في غياب التبني القانوني ويتمثل في الالتزام برعاية شخص آخر وتولي المسؤولية عن حمايته والنفقة عليه.
الممارسة السطحية	نشاط جنسي من دون إيلاج
الاختيار الإنجابي	الحق في اتخاذ قرارات مستقلة بشأن الإنجاب بما في ذلك ما إذا كان الشخص يريد إنجاب الأطفال، ومتى وكيف ينجب الأطفال، أو ما إذا كان الشخص يريد إنهاء الحمل أو الاستمرار فيه، أو أي قرارات أخرى تتعلق بجسم الشخص وصحته الإنجابية
إجهاض آمن	يكون الإجهاض آمنًا حينما يقوم به معالج مدرَّب تحت ظروف صحية في حالة الإجهاض الجراحي، أو عندما تتيسر للشخص الذي يقوم به العقاقير العالية الجودة، والمعلومات، والمساندة اللازمة للإجهاض الطبي. والإجهاض الآمن أكثر أمانًا من الولادة.
إجهاض غير آمن	الإجهاض غير الآمن يقوم به شخص غير مدرَّب أو قليل التدريب، و/أو في ظروف غير صحية، أو في أحوال التي يتعذر على الأشخاص الحصول فيها بشكل آمن على الإجهاض الدوائي بسبب عدم تيسر العقاقير العالية الجودة، أو المعلومات، أو المساندة اللازمة. ومن الجائز أن يكون الإجهاض قانونيًا ولكنه غير آمن.
حمل غير مرغوب فيه/غير متوقّع	الحمل غير المرغوب فيه هو حمل يقرر الشخص أنه لا يرغب فيه؛ أما مصطلح "الحمل غير المتوقّع" أو "غير المخطط له" فهو يشير إلى الحمل الذي يحدث من دون أن يكون الشخص قد سعى إليه؛ والحمل غير المتوقّع أو غير المقصود قد يكون مرغوبًا أو غير مرغوب فيه. ولا يتعين بالضرورة أن يكون الحمل غير المرغوب فيه قد بدأ على هذا النحو.
الشفط بالتخلية	الشفط بالتخلية هو إجراء يستخدم شفطًا خفيفًا لإنهاء الحمل، حيث يتم إيلاج أنبوب صغير داخل الرحم لتفريغه من محتوياته.
إحدى السيدات	هكذا يشير الكثير من الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات إلى امرأة تسهّل أو تقوم بعمليات الإجهاض السرية التي كثيرًا ما تتم بطرق تقليدية.

1. ملخص تنفيذي

’المجتمع لا يرحم... فقدت صحتي من محاولات الإجهاض، والسجن، والولادة في ظروف صعبة... لو كان الإجهاض متيسرًا لي، لما كانت حياتي جحيمًا. أصبحت بلا صحة، ولا عمل، ولا احترام من الآخرين، ولا حتى أولادي، لا شيء‘.

وئام، 28 عامًا

لم تتمكن وئام، البالغة من العمر 28 عامًا، من الحصول على الإجهاض، فاضطرت لمواصلة الحمل حتى نهايته، ثم حُكم عليها بالحبس ثلاثة أشهر بتهمة إقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج.

لتجريم الإجهاض في المغرب عواقب وخيمة على النساء والفتيات، فخطر التعرّض لعقوبة السجن يخلق مناخًا من الخوف، يضطر النساء والفتيات إلى اللجوء إلى أساليب خطيرة لإنهاء الحمل غير المرغوب فيه، بما في ذلك الحمل الناجم عن الاغتصاب. وكثيرًا ما تخفق هذه الأساليب التي تسبب للنساء والفتيات صدمات نفسية وتشويهات في كثير من الأحيان. وفي بلد يجرّم فيه القانون أيضًا العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، لا تجد هؤلاء النساء والفتيات فعليًا مفرًا من مواصلة الحمل حتى نهايته، الأمر الذي يعرّضهن للملاحقة القضائية والنبذ والعوز، إلى جانب تحمل العواقب المؤلمة لمحاولات الإجهاض الفاشلة.

وتظهر الأبحاث التي أجرتها منظمة العفو الدولية أن السلطات المغربية تنتهك مجموعة واسعة من الحقوق الإنسانية للنساء والفتيات من خلال تجريم الإجهاض والعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج؛ وحرمانهن من الخدمات والمعلومات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، ومن الاستقلالية الإنجابية؛ وترسيخ الصور النمطية الضارة، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، والتمييز ضد المرأة.

ويكفل الدستور المغربي حقوق الإنسان في الحياة، والصحة، والخصوصية، وعدم التعرّض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، والمساواة بين الرجال والنساء، وكل هذه الحقوق تُهدر في المغرب بسبب تجريم الإجهاض والعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج.

وتسنح اليوم فرصة تاريخية أمام السلطات المغربية لتعزيز حق النساء في المغرب في اتخاذ قراراتها المستقلة عن طريق إلغاء تجريم الإجهاض والعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، بينما تتجه السلطات نحو إجراء مراجعة شاملة للقانون الجنائي، فضلًا عن المراجعة الجارية لمدونة الأسرة.

إن الحاجة لهذا التغيير أشد إلحاحًا من أي وقت مضى، على النحو الموضح في هذا التقرير الذي يوثّق الانتهاكات الوخيمة العواقب للحقوق الجنسية والإنجابية للنساء والفتيات في المغرب، فضلًا عن غيرها من حقوق الإنسان، التي يشير إليها شهادات النساء اللاتي أفصحن عن تجاربهن بشجاعة لباحثات منظمة العفو الدولية. ومن بين النسوة الثلاث والثلاثين اللاتي سعين للحصول على الإجهاض، ممن قابلتهن المنظمة، لم تتمكن سوى 14 من الحصول عليه؛ أما التسع عشرة الأخريات فقد اضطررن لمواصلة الحمل حتى نهايته. وحملت عشر نساء ممن أجريت مقابلات معهن نتيجة للاغتصاب. وانتهى المطاف بسبع نساء إلى إيداع أطفالهن في دور للأيتام، أو التخلي عنهم ووضعهم تحت رعاية أسرة أو مؤسسة ما في إطار نظام الكفالة. وقالت خمس نساء للمنظمة إنهن حاولن الانتحار أو فكّرن فيه.

وأدانت إحدى المحاكم الجنائية ثلاث نساء بتهمة إقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج. ومن بين النساء الثلاث والثلاثين اللاتي أُجريت مقابلات معهن، أفادت 28 أنهن تعرّضن لشكل من أشكال العنف، على يد شريك حميم، أو أحد أفراد أسرهن، أو المهنيين الطبيين، أو أفراد المجتمع.

ويستند هذا التقرير إلى مقابلات أُجريت خلال الفترة بين ماي/أيار 2022 ومارس/آذار 2023، مع 77 شخصًا، من بينهم 33 امرأة ممن سعين للإجهاض، في مختلف أنحاء البلاد. كما أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات مع طبيبين عامين، واثنين من أخصائي أمراض النساء، ومساعدة اجتماعية بإحدى المستشفيات، وثلاثة محامين، وأحد القضاة، وممثلي 15 منظمة غير حكومية مغربية تُعنى بحقوق النساء، وحقوق ذوي الإعاقة، والحقوق المدنية. واطّلعت المنظمة على القوانين والأحكام والقرارات القضائية المغربية ذات الصلة، فضلًا عن عما تيسر الحصول عليه من المعلومات الرسمية المحدودة بشأن توجيهات قطاعَيْ العدل والصحة، والبيانات المتعلقة بالإجهاض. وشمل هذا المراسيم، والمبادئ التوجيهية، والبيانات الإحصائية، والدراسات، والتقارير المتاحة على المواقع الإلكترونية الرسمية لوزارات الصحة، والعدل، والتضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، فضلًا عن البيانات المستقاة من رئاسة النيابة العامة، والمندوبية السامية للتخطيط، والبرلمان المغربي.

وفي 23 مارس/آذار و24 نوفمبر/تشرين الثاني 2023، أرسلت منظمة العفو الدولية رسائل إلى رئيس الحكومة، ووزير الصحة، ووزير العدل، ورئاسة النيابة العامة، تلتمس فيها السماح لباحثاتها بالاجتماع مع ممثلين عن هذه الوزارات، وتطلب معلومات محددة عن السياسات واللوائح التنظيمية الخاصة بالإجهاض والإحصائيات المتعلقة به. وفي 10 يناير/كانون الثاني 2024، بعثت المنظمة رسالة ثالثة إلى السلطات المغربية لإطلاعها على النتائج الرئيسية لتقريرها، والتماس ردّها وتعليقها عليها لإدراجه في هذا التقرير؛ وحتى تاريخ نشر هذا التقرير، لم تتلقَ المنظمة أي رد من السلطات على هذه الرسائل.

تجريم الإجهاض

يجرِّم القانون الجنائي المغربي الإجهاض ما لم يجريه طبيب أو جرّاح، ولم تستوجبه ضرورة المحافظة على صحة الأم أو حياتها، ولم يتم بإذن من الزوج أو بشهادة مكتوبة من الطبيب الرئيس للعمالة أو الإقليم، أو لم يُشعر الطبيب الرئيس للعمالة أو الإقليم إذا كانت حياة الأم في خطر.

ونتيجة لهذه الأحكام البالغة التقييد، مضافًا إليها غياب أي إطار متاح لعامة الناس بشأن خدمات الإجهاض القانوني في المغرب أو أي توجيهات من السلطات، فضلًا عن وصمة العار والتهديدات المرتبطة بالإجهاض، فإن معظم النساء في المغرب لا يجدن في متناولهن طريقًا قانونيًا آمنًا للإجهاض.

وخارج إطار الحالات الاستثنائية المحدودة التي ينص عليها القانون، تتعرض النساء اللاتي يجهضن حملهن أو يحاولن الإجهاض لخطر الملاحقة القضائية، وعقوبة الحبس من ستة أشهر إلى سنتين والغرامة. ويعاقب القانون الجنائي كل من أجهض أو حاول إجهاض امرأة حبلى بالحبس من سنة إلى خمس سنوات.

أما المهنيون الطبيون الذين يسهّلون أو يُجرون عملية الإجهاض، فقد يُعاقبون بالحرمان من مزاولة المهنة؛ وإذا ما استدعتهم السلطات القضائية للإدلاء بشهاداتهم بخصوص قضايا مرتبطة بالإجهاض بلغت إلى علمهم في سياق مزاولتهم مهنتهم أو وظائفهم، فهم ملزمون بذلك، ومن ثم فلا يمكنهم حماية الأسرار المهنية المتعلقة بمرضاهم. ويجرّم القانون "التحريض على الإجهاض"، بما في ذلك التحريض بالخطب والدعاية أو بتوزيع مواد تتعلق بالإجهاض، ويعاقب مرتكبه بالحبس مدة لا تتجاوز سنتين والغرامة، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

وتعليقًا على ذلك، قال أحد الأطباء الذين أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات معهم: "ماذا عسانا أن نفعل كأطباء؟ لا شيء. لا نستطيع مساعدة النساء. أيدينا مكتوفة؛ نشعر بالإحباط لأننا لا نستطيع أن نقدم للنساء المساعدة التي يردنها؛ ليس هناك إطار تنظيمي يحمينا. نحن مراقبون".

وفضلًا عن ذلك، فإن القانون الجنائي يعاقب على كل علاقة جنسية بين رجل وامرأة لا تربط بينهما علاقة الزوجية بالحبس من شهر واحد إلى سنة، كما يعاقب على جريمة "الخيانة الزوجية" بالحبس من سنة إلى سنتين، وكثيرًا ما يكون عقاب المرأة أشدّ من عقاب الرجل قانونيًا واجتماعيًا. ولهذا التجريم آثار عميقة على قدرة النساء على الوصول إلى المعلومات والخدمات والسلع المتعلقة بالرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، ويؤجج العنف والتمييز القائمين على النوع الاجتماعي.

وأدينت ثلاث من النساء اللاتي أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات معهن بتهمة إقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج، وكان ذلك نتيجة مباشرة لعجزهن عن الحصول على الإجهاض، ومن ثم اضطرارهن لمواصلة الحمل حتى نهايته. وكثيرًا ما تتنبه السلطات إلى حالات النساء الحوامل غير المتزوجات المجبرات على مواصلة الحمل حتى نهايته، عندما يلتمسن المساعدة من الخدمات العمومية، باعتباره

حقًا من حقوقهن، وذلك في الغالب عندما تتقدم المرأة بشكوى من العنف ضد شريك حميم لها، أو تتوجه لمستشفى عمومي للولادة.

وكما هو الحال في سائر أنحاء العالم، فإن تجريم الإجهاض في المغرب لا يمنع النساء من السعي للإجهاض، وإنما يجبرهن على اللجوء إلى وسائل سرية للإجهاض غير منظمة وغير آمنة، وكثيرًا ما تكون باهظة التكاليف. كما أن التجريم ينتهك مجموعة من حقوق الإنسان، من بينها الحق في الحياة، وفي بلوغ أعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والنفسية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية، والحق في المساواة وعدم التعرض للتمييز، وفي الخصوصية، والمساواة في الحماية بموجب القانون، وفي عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة.

العنف والتمييز ضد المرأة

إن تقاعس السلطات المغربية عن التصدي الفعّال للأشكال المتداخلة من العنف والتمييز القائمين على النوع الاجتماعي يؤثر على كل مرحلة من مراحل تجارب النساء – بدءًا من تعزيز حالات الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه، إلى التأثير على اتخاذ القرار بشأن الحمل، وانتهاءً بتحديد الظروف التي تحصل فيها المرأة على الإجهاض (غير الآمن عادة) أو تُجبر فيها على إتمام الحمل غير المرغوب فيه.

وقد أظهر بحثان وطنيان أعدّتهما المندوبية السامية للتخطيط حول مدى انتشار العنف ضد النساء (2009، 2019)، والتوثيق الذي قامت به مجموعات حقوق النساء في المغرب على مرّ السنين، أن العنف ضد النساء والفتيات منتشر على نطاق واسع، وأن استجابة الدولة لا تزال غير كافية. وتشوب القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية الكثير من الثغرات والنقائص، بما في ذلك غياب تدابير وقائية فعالة أو مبادئ توجيهية محددة بشأن الإبلاغ عن حوادث العنف القائم على النوع الاجتماعي، والتحقيق فيها، وملاحقة مرتكبيها. ولا يزال الاغتصاب معرفًا بأنه مواقعة رجل لامرأة بدون رضاها، مما يقتضي فعليًا وجود إصابات بدنية أو تهديد أو استخدام القوة ولا يجرِّم القانون الاغتصاب الزوجي.

ونظرًا لغياب تحقيقات وافية بشأن جرائم العنف ضد النساء وملاحقة مرتكبيها، فلا يكاد يُحال أي من هذه القضايا للمحاكم، الأمر الذي يبدّد أي ظن لدى الضحايا بأن بمقدورهن الحصول على تعويض أو إنصاف. ومن ثم، وكما أظهر البحث الوطني لعام 2019، فإن 10,4% فقط من النساء اللاتي تعرّضن للعنف البدني أو الجنسي في العام السابق قد تقدمن بشكايات، مما يخلق مناخًا من الإفلات من العقاب لمرتكبي جرائم الاغتصاب.

وتظهر التقارير السنوية للمندوبية السامية للتخطيط التي تجمع البيانات الإحصائية للوزارات أن النساء يعانين من مستويات أعلى من الأمية والفقر والبطالة مقارنة بالرجال، وأن الإناث العاملات يتركزن في وظائف منخفضة الدخل وغير مستقرة في القطاع غير الرسمي. ومن ثم فإن النساء يجدن أنفسهن مجبرات على المفاضلة بين خيارات صعبة بشأن صحتهن الجنسية والإنجابية، في سياق يتسم بانعدام الأمن، والإقصاء الاجتماعي، والحرمان الاقتصادي.

الحقوق الجنسية والإنجابية

وفقًا للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وامتدادًا لحقهن في المساواة وعدم التمييز، فإن من حق النساء اتخاذ قرارات مستقلة ومستنيرة بشأن صحتهن الجنسية والإنجابية، بما في ذلك الحق في اتخاذ قرار بشأن الإنجاب من عدمه، وبشأن توقيته. غير أن التمييز الممنهج القائم على أساس النوع الاجتماعي في المغرب يخلق عوائق متعددة تحول دون ممارسة النساء لهذه الحقوق، وتجبرهن على الاستمرار في الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه.

وتشمل هذه العوائق النسب المرتفعة من العنف القائم على النوع الاجتماعي الذي يفلت مرتكبوه من العقاب. وكانت 10 من النساء الثلاث والثلاثين اللاتي أجرت مقابلة معهم منظمة العفو الدولية قد حملن نتيجة للاغتصاب. ونتيجة للعنف الأسري، اضطرت اثنتان منهن للبقاء مع شركاء عنيفين لعدة سنوات، وأجبرتا على مواصلة الحمل حتى نهايته عدة مرات. كما وثقت المنظمة أربع حالات للحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه الناجم عن التحرش والإيذاء الجنسي في مكان العمل أو في مؤسسات تعليمية.

ويُعدّ تيسر سبل الحصول على وسائل منع الحمل جانبًا من التمتع بالحق في الصحة، وعدم تيسرها بالقدر الكافي يؤثر بدرجة مفرطة على النساء غير القادرات على تحمل نفقاتها. وفضلًا عن ذلك، فإن عدم وضوح اللوائح التنظيمية وتضاربها، وتجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، يعيق على ما يبدو قدرة النساء غير المتزوجات على الحصول على وسائل منع الحمل. إذ قالت إحدى النساء لمنظمة العفو الدولية إن مركز الصحة العمومية المحلي رفض صرف حبوب منع الحمل لها لأنها غير متزوجة، ولم تستطع شراءها لضيق ذات اليد، فحملت.

كما إن التمييز القائم على أساس النوع الاجتماعي في المجالين الاجتماعي والاقتصادي يجعل النساء عرضة لخطر الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه بدرجة عالية. إذ قالت ثلاث من النساء اللاتي أجرت المنظمة مقابلة معهن إن ارتفاع معدلات البطالة في المناطق التي كن يعشن فيها دفعهن للهجرة إلى مناطق أخرى في المغرب بحثًا عن العمل، وقد شعرن بالحاجة إلى حماية رجل وهنّ بمنأى عن عائلاتهن في المناطق التي انتقلن إليها، ما أدى إلى حالات حمل غير متوقع أو غير مرغوب فيه.

"كان يتعاطى كل أنواع المخدرات والكحول، فيصبح كالحيوان. مارس عليّ كل أنواع العنف. اكتشفت أن أسرته هي التي كانت تبحث له عن زوجة حتى تتهمها بنقل العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية إليه. بسببه، أصبتُ بفيروس نقص المناعة البشرية. أصبحت حاملًا، وأنجبت ثلاثة أطفال منه. ولم أكن أرغب في الإنجاب، كل أبنائي ولدوا مصابين بفيروس نقص المناعة البشرية. وبسبب هذا الزواج الذي أرغموني عليه، عانيت من العنف والإذلال والقهر".

زهراء، في مقابلة مع منظمة العفو الدولية في 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2022.

الحرمان من الاستقلالية وحرية التصرف أثناء الحمل

ثمة مجموعة من العوامل كثيرًا ما تعيق قدرة النساء الحوامل على اتخاذ قراراتهن بصورة مستقلة أثناء الحمل وبشأنه، ومنها التهديدات بالسجن والعنف، والفقر، وعدم تيسر المعلومات، والتمييز في قضايا الأسرة.

وقد دفع تجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج الكثير من النساء اللاتي أجريت مقابلات معهن للسعي للإجهاض تحاشيًا للقبض عليهن، كما أن التجريم يرسخ الصور النمطية الضارة فيما يتعلق بالسلوك "اللائق" للمرأة، مما يزيد من نبذها في المجتمع، ويبرر العنف القائم على النوع الاجتماعي.

كما تُحرم النساء من استقلاليتهن الإنجابية عندما يخضعن للإجهاض قسرًا أو بالإكراه، فقد ذكرت امرأتان للمنظمة أن عائلتيهما أو شريكيهما الحميمين أجبروهما على الإجهاض؛ وأحجمتا عن إبلاغ السلطات بذلك بسبب تجريم الإجهاض وقصور استجابة الدولة للعنف الأسري ضد النساء.

وكثيرًا ما تجد النساء اللاتي يحملن نتيجة للاغتصاب أنفسهن أمام مأزق، فإذا أبلغن عن الاغتصاب، ينكشف أمر حملهن للسلطات، وهذا، فضلًا عن عوامل أخرى، يمنعهن من السعي للإجهاض سرًا. وكان هذا هو حال نزهة ونسرين، فكلتاهما رغبتا في الإجهاض عندما حملتا بعد تعرضهما للاغتصاب. وأخذتهما أسرتاهما إلى الدرك، ثم نقلهما أفراد الدرك إلى مأوى تابع لمنظمة غير حكومية لإيوائهما فيه، مما أجبرهما فعليًا على مواصلة الحمل حتى نهايته. وقالت نسرين: "لم أتمكن من طلب المساعدة أو إيجاد شخص يمكنه مساعدتي على الإجهاض لأن الدرك كانوا على علم بقصتي فهم من أحضروني للجمعية. كان حملي يبلغ أربعة أشهر، وبالتالي اعتمدت على إمكانياتي الخاصة لكنها فشلت".

وتُلزم المعايير الدولية لحقوق الإنسان الدول بأن تكفل للنساء والفتيات إمكانية الوصول إلى المعلومات المتاحة للعموم، والدقيقة، والقائمة على الأدلة والحقوق، وغير المنحازة، والمتيسرة في الوقت المناسب، والحصول على الدعم اللازم لاتخاذ قرارات مستنيرة ومستقلة بشأن الحمل، بمنأى عن أي عنف أو تمييز.

وتجريم أي أقوال أو تصريحات عن الإجهاض، يُدلى بها علنًا أو أثناء اجتماعات، أو توزيع مواد مكتوبة أو مرئية "تحرّض على الإجهاض"، من شأنه أن يمنع المهنيين الطبيين وموظفي الخدمات العامة، والمنظمات غير الحكومية، من تقديم ما يكفي من المعلومات والدعم للحوامل لاتخاذ قرار مستقل.

وفضلًا عن ذلك، فإن تجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج يمنع النساء غير المتزوجات من طلب أو تلقي معلومات عن حملهن، إما بسبب التهديدات بالملاحقة الجنائية أو نبذ المجتمع لهن، أو لأنهن لا يجدن مثل هذه المعلومات في متناولهن. فعلى سبيل المثال، ذكرت أمينة للمنظمة أنها كانت في العشرين من عمرها عندما حملت، وقالت: "لم تكن لدي أي معلومات عما يمكنني أن أفعله، لم يُجب أحد عن أسئلتي".

وأحكام مدونة الأسرة المغربية التي لا تعترف بالنسب والأبوة إلا في إطار زواج شرعي، تكفل للآباء البيولوجيين إعفاء من تحمل أي مسؤولية مالية عن الحمل الناجم عن علاقة غير زوجية. وفي ظل حرمانهن من الدعم الاقتصادي من أسرهن ومن الأب البيولوجي، شعرت نساء كثيرات ممن أجرت معهن منظمة العفو الدولية مقابلات بأنهن مجبرات على السعي للإجهاض لأنهن لا يقدرن على تحمل نفقات تربية طفل وحدهن، أو لم يجدن مناصًا من التخلي عن الطفل بعد فشل محاولات الإجهاض. وقالت

صفاء: "لن أتمكن من الاعتناء بالطفل، عليّ أن أعمل وليس للطفل أب، ولا يمكنني تسجيله في مدرسة بدون أوراق، ولو عرفت عائلتي، فسوف يقتلونني".

التضييق والتقييد التعسفي للإجهاض

إن الإطار القانوني في المغرب يرغم النساء على اللجوء إلى عمليات إجهاض سرية وغالبًا ما تكون غير آمنة. وكثيرًا ما يحجم المهنيون الطبيون عن مساعدتهن بسبب غياب إطار تنظيمي واضح لخدمات الإجهاض القانوني، وبسبب تهديدات المتابعة القضائية.

وقد أجمع على ندرة الإجهاضات القانونية كل مَن أجرت معهم منظمة العفو الدولية مقابلات، من النساء وممثلي المنظمات غير الحكومية، والمهنيين القانونيين والطبيين. وقالت هبة للمنظمة إن أخصائي أمراض القلب الذي كان يعالجها نصحها بالإجهاض عندما حملت بسبب ما تعاني منه من مشكلات القلب، ولكن طبيب النساء والتوليد الذي كان يتابع حملها رفض. ونتيجة لذلك، اضطرت لمواصلة الحمل حتى نهايته تحت إشراف وعلاج طبي مستمر، وأضافت قائلة إن "الولادة كانت بالغة الخطورة، حتى أن طبيب النساء والتوليد بالمصحة كان يخشى أنني سأموت، لدرجة أن مشبكًا جراحيًا ساخنًا سقط سهوًا من يده فحرق ساقي".

كما إن تجريم الإجهاض يقوّض جودة الرعاية المتاحة بصورة قانونية للنساء. فقد أشارت النساء اللاتي أجريت معهن مقابلات إلى أنهنّ تلقين معلومات متناقضة، وواجهن ممارسات متضاربة وتعسفية فيما يتعلق بمدة الحمل القابل للإجهاض، والشروط اللازم استيفاؤها لإجراء الإجهاض. ونتيجة لهذا، اضطرت النساء لبذل محاولات عديدة للعثور على طبيب يوافق على إجراء الإجهاض، الأمر الذي أسفر عن تأخيرات إضافية زادت من صعوبة الحصول على الإجهاض. فقد ذكرت ياقوت، مثلًا، أنها سعت للحصول على الإجهاض لدى أربع أطباء دون جدوى، ولم تجد مفرًا من مواصلة الحمل حتى نهايته.

الظروف والعواقب الضارة للإجهاضات السرية

إن تقاعس السلطات المغربية عن ضمان تيسر وسائل الإجهاض الآمن والقانوني يؤدي إلى انتهاكات لحق النساء في الحياة والصحة، ويجعلهن عرضة لخطر العنف، ويشكل خطرًا على تعليمهن وتوظيفهن.

والإجهاضات السرية، التي كثيرًا ما تجري في ظروف غير آمنة، وبدون معلومات كافية، تعرّض حياة النساء والفتيات وصحتهن للخطر. وتسعى نساء كثيرات مرارًا لإحداث الإجهاض ذاتيًا باستخدام مجموعة من الأساليب غير الفعالة و/أو الخطيرة التي تشمل الأعشاب والمستحضرات الدوائية و/أو العنف البدني. وقد تعاطت كثيرات من النساء اللاتي أجريت مقابلات معهن مواد حصلن عليها من المهربين أو غيرهم بدون أي تعليمات، ولم يكنَّ يعرفن مكوناتها.

وقالت ابتسام: "أي شيء اقترحه الناس، أنا جربته. أولًا، شربت الزعتر، ثم شربت الشيح، ثم شربت دواء لعلاج ديدان البطن، ولم يحقق أي شيء من هذا أي نتيجة. ثم وضعت حجارة ثقيلة على بطني، تسلقت على عتبة النافذة وقفزت منها، كنت أفعل شيئًا مختلفًا كل مرة".

وقالت ثلاث نساء للمنظمة إن الأشخاص الذين قاموا بإجهاضهن آذوهن بدنيًا ونفسيًا.

وعانت النساء اللاتي أجرت المنظمة مقابلة معهن من أضرار بدنية ونفسية بالغة، على المدى القصير والبعيد، من عمليات الإجهاض غير الآمن، مما دفع العديد منهن إلى ترك الدراسة أو العمل. كما منع تجريم الإجهاض بعض النساء عن التماس الرعاية الطبية التالية للإجهاض. وسعت عدة نساء بالفعل للحصول على الرعاية الطبية العاجلة لعلاج مضاعفات طارئة أعقبت محاولات الإجهاض السري، فتلقين رعاية رديئة، و/أو تعرضن لإهانات من الطاقم الطبي، و/أو استجوبتهن الشرطة في المستشفى بشأن علاقاتهن الجنسية خارج إطار الزواج.

أثر الإجبار على الاستمرار في الحمل حتى نهايته

في سياق غياب الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي، وتجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، والتمييز القانوني ضد النساء غير المتزوجات وأطفالهن، يؤدي تجريم الإجهاض إلى تأجيج أشكال متعددة من التمييز والعنف القائمين على النوع الاجتماعي، ومفاقمة الإقصاء الاجتماعي والحرمان الاقتصادي والفقر.

ووصفت عدة نساء أجرت المنظمة مقابلة معهن - ممن تعذر عليهن الحصول على إجهاض قانوني، وبالتالي لم يجدن مفرًا من مواصلة حملهن حتى نهايته - كيف اضطررن للانتقال إلى مدينة أو بلدة

أخرى، أو التواري عن الأنظار، فرارًا من التهديدات بالعنف من عائلاتهن، ومن ثم أصبحن يواجهن الفقر المدقع. ولم تتلقَ بعضهن أي رعاية طبية أثناء الحمل.

وتعرّضت خمس نساء للإيذاء والعنف أثناء الولادة؛ وذكرت سبع نساء، على الأقل، أنهن لم يتمكنَّ بعد الولادة من الحصول على عمل، أو أُرغمن على ترك عملهن، إما بسبب ما يتضمنه سجلهن العدلي من إدانة بإقامة علاقات جنسية خارج نطاق الزواج، أو تقاعس الدولة عن توفير خدمات الحضانة للأطفال أو منع التمييز في التوظيف ضد النساء العازبات اللاتي لديهن أطفال.

ومن هؤلاء إلهام التي تركت عملها بأحد المقاهي عندما قال لها مديرها إنها لا يمكنها اصطحاب طفلتها إلى العمل، ولم يكن بوسعها دفع أجر من يتولى رعاية طفلتها أثناء عملها؛ وقالت: "لم أتمكن من العثور على عمل آخر رغم أنني كنت أبحث كل يوم، الجميع كانوا يرفضون توظيفي بمجرد أن يروا طفلتي معي".

وإلى جانب ذلك، فإن القانون المتعلق بالحالة المدنية ومدونة الأسرة في المغرب لا يعترفان بالأبوة خارج إطار الزواج الشرعي، ولا تسمحان للمرأة العازبة باستخراج وثائق رسمية تثبت الهوية القانونية لطفلها، مما يرسّخ التمييز الاقتصادي والنبذ الاجتماعي.

الحاجة الملحة للإصلاح القانوني

في 16 مارس/آذار 2015، طلب الملك محمد السادس من وزير العدل والحريات، ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، فضلًا عن رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إجراء مشاورات واسعة، وتقديم مشروع قانون في غضون شهر لإصلاح التشريعات المغربية المتعلقة بالإجهاض. وجاء هذا التدخل الملكي في أعقاب سلسلة من المؤتمرات والمناقشات حول قضية إمكانية إجراء الإجهاض، بمبادرة من المجتمع المدني المغربي، وأطراف فاعلة رسمية مثل وزير الصحة، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان المسؤول عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في المغرب. وفي 1 أبريل/نيسان، 2015، قدمت منظمة العفو الدولية تقريرًا موجزًا من 17 صفحة يتضمن توصياتها لأخذها بعين الاعتبار في إطار النقاش الوطني حول الإجهاض.

وفي 2016، صادق مجلس الحكومة على مشروع قانون يفسح مجالًا محدودًا لإجراء الإجهاض في حالات الاغتصاب أو زنا المحارم، أو إصابة الجنين بأمراض جينية حادة أو تشوهات خلقية خطيرة لا يرجى شفاؤها، أو "إذا كانت الحامل مختلة عقليًا"، ولكن مشروع القانون سُحب من مجلس النواب في نوفمبر/تشرين الثاني 2021. وفي الوقت ذاته، كان وزير العدل قد أعلن عن إصلاحات شاملة في القانون الجنائي، ولكن لم يتم إقرارها حتى وقت صدور هذا التقرير. وكما تُظهر نتائج هذا التقرير، فإن التعديلات المقترحة عام 2016 ما كانت لتكون فعّالة في تلبية الحاجة الملحة لإتاحة خدمات الإجهاض للنساء في المغرب.

وقد خلصت هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة إلى أن انتهاكات حقوق الصحة الجنسية والإنجابية للمرأة - بما فيها الإجهاض القسري، وتجريم الإجهاض، والحرمان من الإجهاض الآمن و/أو الرعاية الصحية التالية للإجهاض، أو تأخيرهما، والإجبار على مواصلة الحمل، وإيذاء وسوء معاملة النساء والفتيات اللاتي يسعين للحصول على معلومات وسلع وخدمات تتعلق بالصحة الجنسية والإنجابية – تُعدُّ كلها أشكالًا من العنف القائم على النوع الاجتماعي الذي قد يشكِّل ضربًا من التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وخلصت هذه الهيئات أيضًا إلى أن تجريم الخدمات الصحية التي لا يحتاجها سوى النساء هو شكل من التمييز القائم على النوع الاجتماعي.

والمغرب دولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية مناهضة التعذيب، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وغيرها من المواثيق (كما هو موضح بالتفصيل في القسم 10.4)، ومن ثم فإن السلطات المغربية ملزمة بضمان حق النساء والفتيات في الحصول على المعلومات والسلع والخدمات المتعلقة بالصحة الإنجابية الشاملة بما فيها الإجهاض، بحيث تكون متاحة ومتيسرة ومقبولة وجيدة النوعية.

ولقد ظلت هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة المكلفة بمتابعة تنفيذ هذه المعايير، تشير إلى أن قوانين الإجهاض الحالية في المغرب، والتعديلات المقترحة عام 2016 بشأنه، لا تتماشى مع الوفاء بالتزامات المملكة الدولية. وحثت هذه الهيئات المغرب على إلغاء تجريم الإجهاض، وضمان تيسير السبل أمام النساء والفتيات للحصول على الإجهاض الآمن والخدمات الصحية التالية للإجهاض.

أعدّت منظمة العفو الدولية هذا التقرير وأطلعت السلطات المغربية على نتائجه قبل نشره، لحثها على اغتنام هذه الفرصة لإلغاء تجريم الإجهاض والعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، والالتزام بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

وتحقيقًا لهذا الغرض، من بين الكثير من التوصيات الأخرى المفصلة، فإن منظمة العفو الدولية تحثّ الحكومة المغربية على إخراج قضية الإجهاض من مجال إنفاذ القانون باعتبارها مسألة جنائية، وإدراجها تحت سلطة وزارة الصحة باعتبارها قضية طبية. وعلى وجه التحديد، يجب على وزارة العدل ومجلس النواب إلغاء جميع أحكام القانون الجنائي التي تجرّم السعي للإجهاض أو الحصول عليه أو إجرائه أو المساعدة في الحصول على معلومات أو سلع أو أدوية أو خدمات تتعلق به.

ويجب عليها كذلك إلغاء جميع أحكام القانون الجنائي التي تجرِّم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، وتعديل القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية لضمان توفير الحماية الفعّالة لجميع النساء من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، بما في ذلك جميع أشكال سوء المعاملة في سياقات الرعاية الصحية. ويجب شطب السجلات الجنائية للنساء اللاتي سبقت إدانتهن بإقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج أو بالسعي للإجهاض، كي لا تنشأ أي عوائق تحول دون حصولهن على العمل في المستقبل. كما يجب على وزارة العدل ومجلس النواب إصلاح الأحكام المتعلقة بالنسب ووثائق الهوية في مدونة الأسرة والقانون المتعلق بالحالة المدنية، بغية القضاء على كافة أشكال الإقصاء والتمييز ضد الأمهات العازبات، والأطفال المولودين خارج إطار الزواج.

كما تحث منظمة العفو الدولية وزارة الصحة على إرساء إطار تنظيمي بشأن تقديم خدمات الإجهاض الدوائي والجراحي القانوني على نحو يتوافق مع "المبادئ التوجيهية بشأن الرعاية المتعلقة بالإجهاض لعام 2022" الصادرة عن منظمة الصحة العالمية. ويجب أن تكفل سياسات وزارة الصحة وخطط عملها ومواردها لجميع النساء والفتيات إمكانية الانتفاع - في الوقت الملائم وعلى نحو منصف وبدون تمييز - من المعلومات والخدمات والسلع والمرافق والموارد والرعاية المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك تلك المتعلقة بالإجهاض، بحيث تكون آمنة وميسورة التكلفة ومقبولة وذات نوعية جيدة. ويجب أن تكفل مثل هذه السياسات تذليل أي عقبات تقيد إتاحة الإجهاض، مثل التقييد غير المعقول لمدة الحمل القابل للإجهاض، أو النُهُج القائمة على الأسباب الموجبة للإجهاض، أو فرض أي موانع تستلزم صدور إذن من طرف ثالث.

2. المنهجية

يستند هذا التقرير إلى أبحاث أجريت خلال الفترة بين ماي/أيار 2022 وماي/أيار 2023؛ فقد أجرت الباحثات مقابلات في تسع مدن مغربية مختلفة في الجهات التالية: طنجة تطوان الحسيمة، وفاس مكناس، والرباط سلا القنيطرة، والدار البيضاء سطات، ومراكش آسفي.[1] وأجريت جميع المقابلات شخصيًا عدا مقابلة هاتفية واحدة.

وعلى وجه الإجمال، تحدثت منظمة العفو الدولية إلى 77 شخصًا من أجل إعداد هذا التقرير، من بينهم 33 امرأة سعت إلى الإجهاض، تمكنَّت 14 منهن من إجهاض حملهن، فيما أجبرت 19 على المضي في الحمل حتى الولادة. وكانت أعمار النسوة اللاتي أجريت المقابلات معهن تتراوح بين 19 و55 سنة، وهنّ من 22 مدينة وقرية؛ وكانت إحداهن قد هاجرت إلى المغرب من إحدى الدول الواقعة جنوبي الصحراء الكبرى الإفريقية.[2] وتنتمي من أجريت المقابلات معهن لخلفيات اجتماعية اقتصادية مختلفة؛ ومن بينهن 16 لم يسبق لهن الزواج؛ أما الأخريات فكن متزوجات أو مطلقات أو أرامل. ولم تكشف جهود التواصل المبذولة عن أي حالات لنساء أجريت لهن عمليات إجهاض يمكن تصنيفها على أنها "قانونية". وجميع النسوة اللاتي تحدثت معهن منظمة العفو الدولية ممن تيسر لهن إجراء عملية الإجهاض فعلن ذلك سرًا؛ ولم تخضع أي منهن للاعتقال أو الاتهام أو الإدانة بموجب أحكام القانون الجنائي المتعلقة بالإجهاض.

وإلى جانب المقابلات التي أجريت مع النساء بشأن تجاربهن المتعلقة بالإجهاض، أجرى فريق البحث مقابلات مع ممثلي 15 منظمة غير حكومية مغربية تُعنى بحقوق النساء، والعنف ضد المرأة، والصحة الجنسية والإنجابية، وحقوق ذوي الإعاقة، والحريات المدنية. كما أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات مع ثلاثة محامين، وقاضٍ، ومساعدة اجتماعية بأحد المستشفيات، وطبيبين عامين، وطبيبين مختصين بأمراض النساء.

وفي بداية كل مقابلة، أطلعت الباحثات الأشخاص الذين أجروا المقابلات معهم على طبيعة البحث والغرض منه، وكيف ستُستَخدم المعلومات المستمدة من المقابلات. وحصلت الباحثات على موافقة شفهية من الأشخاص المعنيين، وأبلغوهم بأن بمقدورهم إنهاء المقابلة في أي وقت، أو الامتناع عن الإجابة عن أي أسئلة معينة.

وكانت أغلب المقابلات التي أجريت مع نساء باللغة العربية، وبعضها كان مختلطًا باللغة الفرنسية؛ وجرت إحدى المقابلات بالفرنسية فقط، ومقابلة أخرى بالأمازيغية، وأخرى بلغة الإشارة، وتمت هاتان المقابلتان الأخيرتان بحضور المساعدة الاجتماعية أو المستمعة من إحدى المنظمات غير الحكومية قامت بالترجمة الشفوية. واتخذت منظمة العفو الدولية الاحتياطات اللازمة لتجنيب النساء اللاتي تحدثت إليهن الإصابة بصدمات نفسية من جديد؛ وباستثناءات قليلة، تمت المقابلات في حضور أخصائية أو مرشدة اجتماعية من إحدى المنظمات غير الحكومية.

ولم تقدم منظمة العفو الدولية أي حافز لمن أجرت معهم المقابلات لحثهم على التحدث إليها؛ وفي بعض الأحيان، قامت المنظمة بتعويضهم عن نفقات السفر، وقدمت لهم المرطبات في الحالات التي اضطروا فيها للسفر من أجل المقابلات أو للتحدث مع باحثات منظمة العفو الدولية.

وقد حُجبت جميع أسماء الأشخاص الذي أجريت معهم المقابلات، والمنظمات غير الحكومية والمدن والبلدات التي أجريت فيها، وغير ذلك من العوامل التي من شأنها أن تكشف هويتهم، وذلك من أجل

---

[1] "الجهة" هي أكبر منطقة في التقسيم الإداري المغربي.

[2] للاطلاع على مزيد من المعلومات عن الحواجز والعوائق المحددة التي تواجهها النساء المهاجرات في سعيهن للإجهاض، بما في ذلك غياب الوثائق والموارد، وقضايا اللغة، وبعض الأحيان التحكم والإكراه من جانب مهربي البشر، انظر: *Women's Link Worldwide, Migrant Women in Hiding: Clandestine Abortion in Morocco*, 2011، أرشيف منظمة العفو الدولية.

الحفاظ على سلامة النساء وخصوصياتهن. وجميع أسماء النساء الواردة في هذا التقرير هي أسماء مستعارة؛ ولم يكن بالإمكان إجراء هذا البحث لولا المساعدة الهائلة التي قدمتها المنظمات غير الحكومية المغربية التي يسرت سبل الوصول إلى النساء وإجراء المقابلات معهن.

وكان هناك تحديان رئيسيان أمام إجراء مقابلات مع المنظمات غير الحكومية، والمهنيين الطبيين، والمسؤولين الحكوميين؛ أولهما هو أن تجريم الإجهاض في المغرب يشكل رادعا للخوض في هذا الموضوع. فالكثير من الأفراد والمنظمات الذين تواصلت معهم منظمة العفو الدولية رفضوا إجراء مقابلات معهم، أو أبدوا الكثير من الحذر والتحوط، مؤكدين من البداية أن "عملهم لا يمت بصلة للإجهاض". وإلى جانب الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات، والمشار إليهم فيما تقدم، تواصلت الباحثات مع 16 منظمة وهيئة أخرى، من بينها أربع هيئات طبية مهنية، ومكتبان تابعان لاثنتين من وكالات الأمم المتحدة في المغرب. وبالرغم من الطلبات المستمرة لعقد اجتماعات أو إرسال وثائق عبر البريد الإلكتروني، والمكالمات الهاتفية، ورسائل الواتساب، فإن هذه المنظمات الـ16 لم ترد على الطلبات، أو رفضت إجراء مقابلات معها.

أما التحدي الثاني فهو الندرة الشديدة للمعلومات عن هذه القضية، من قبيل البيانات الرسمية، أو النظم واللوائح الشفافة والواضحة. ولم يكد أحد من الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات يتمكن من تزويد أو إطلاع منظمة العفو الدولية على وثائق رسمية، أو نظم أو لوائح أو إحصائيات رسمية.

وقامت الباحثات باستعراض مستفيض للوثائق والمؤلفات من شتى المصادر العربية والإنجليزية والفرنسية؛ ومن بينها القوانين والسياسات والبيانات الرسمية المغربية، وخصوصًا بيانات وزرات الصحة والعدل والتضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، فضلًا عن البيانات المستقاة من "رئاسة النيابة العامة"، و"المندوبية السامية للتخطيط"، والهيئات الاستشارية الدستورية. كما استعرضت منظمة العفو الدولية تقارير صادرة عن مختلف المنظمات وهيئات الأمم المتحدة، وخصوصًا منظمة الصحة العالمية والمنظمات غير الحكومية المغربية، فضلًا عن المنشورات الأكاديمية، والتوصيات العامة، والملاحظات الختامية الصادرة عن الهيئات الدولية لحقوق الإنسان بشأن المغرب. وقد حصلت منظمة العفو الدولية، واطلعت على الأحكام الصادرة في أربع دعاوى قضائية بشأن الإجهاض عن طريق محامين ومحاميات.

وفي 23 مارس/آذار 2023، أرسلت منظمة العفو الدولية رسائل إلى رئيس الحكومة، ووزير الصحة، ووزير العدل، ورئاسة النيابة العامة، تلتمس فيها السماح لفريق البحث بالاجتماع مع ممثلين عن هذه الوزارات من أجل إعداد هذا التقرير، وتقديم أسئلة يسعون للحصول على إجابات عليها، إن تعذر عقد اجتماعات مع المسؤولين. وفي 24 نونبر/تشرين الثاني 2023، أرسلت المنظمة مجموعة أخرى من الرسائل إلى نفس الجهات، ملتمسة الحصول على معلومات بشأن السياسات الحالية المتعلقة بالإجهاض في قطاعي الصحة والعدل بالمغرب. وفي 10 يناير/كانون الثاني 2024، كتبت المنظمة رسائل للجهات نفسها مجددًا، أوردت فيها ملخصًا لنتائج هذا التقرير، وطلبت منها بعض المعلومات. وحتى تاريخ نشر هذا التقرير، لم تتلقَّ المنظمة أي رد من المسؤولين عن المراسلات الثلاث.

وخلال الفترة من سبتمبر/أيلول إلى دجنبر/كانون الأول 2022، بذل فريق البحث مزيدًا من المساعي غير الرسمية لعقد اجتماعات مع الجهات المشار إليها آنفًا أو الحصول على معلومات منها دون جدوى. وأصر الأشخاص الذين تواصلت معهم المنظمة على ضرورة تقديم طلبات رسمية كتابية عبر القنوات الرسمية وفقًا للتسلسل الهرمي للإدارة.

وتعرب منظمة العفو الدولية عن عظيم تقديرها لمن ساهم في هذا التقرير من الأفراد والمنظمات؛ فما أبدوه من سخاء في تقديم المعلومات، وتبادل الرؤى والأفكار الثاقبة، والإفصاح عن تجاربهم، وبذل الوقت والجهد، عاد بفائدة لا تقدر بثمن على هذا البحث. كما نعبِّر عن عميق امتناننا للنسوة الـ33 اللاتي وافقن بكل شجاعة وإيثار على إجراء مقابلات معهن، والإفصاح عن تجاربهن من أجل إعداد هذا التقرير، رغم ما يقتضيه ذلك في كثير من الأحيان من جهد عظيم وما يكتنفه من مخاطر شخصية.

3. خلفية

يجرّم القانون الجنائي المغربي الإجهاض ما لم يقم به طبيب أو جراح، وما لم تستوجبه ضرورة المحافظة على صحة الأم أو حياتها.[3] وما لم تكن حياة الأم في خطر، فلا يجوز للطبيب القيام بالإجهاض إلا بإذن من الزوج أو من سلطات الصحة العامة المحلية.[4] ولا يسمح بالإجهاض قانونًا في أي حالات أخرى.[5] ويُجرّم القانون التحريض على الإجهاض؛ ويبدو أنه يعاقب بالحبس والغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين على التحريض على الإجهاض بالخطب والدعاية، أو بتقديم المطبوعات أو الشعارات أو الصور أو الترويج لها.[6] ونتيجة لهذا التجريم، وبالتزامن معه، لا يوجد أي توجيه بشأن السياسة العامة من جانب وزارة الصحة، ولا إطار تنظيمي بشأن الإجهاض.

3.1 بيانات الإجهاض

لم تتمكن منظمة العفو الدولية من الحصول على أي بيانات رسمية عن الإجهاض من وزارة الصحة أو غيرها؛ وإذا كان لمثل هذه المعلومات وجود، فهي ليست متاحة للجمهور؛ بل ثمة من الأسباب ما يدعو للاعتقاد بأنه ليس هناك أي جمع منهجي للبيانات بشأن الإجهاض.[7] أما المسح الوطني حول السكان وصحة الأسرة، الذي قامت به وزارة الصحة فهو يخلو من أي معلومات عن الإجهاض.[8] وتشير الجمعية المغربية لتنظيم الأسرة إلى غياب بيانات دقيقة وحديثة عن عمليات الإجهاض السري،[9] وتضيف أنه بما

---

[3] المغرب، القانون الجنائي، 1962، الفصل 453، المعدل بتاريخ 1 يوليوز/تموز 1967.

[4] المغرب، القانون الجنائي، 1962، الفصل 453، المعدل بتاريخ 1 يوليوز/تموز 1967.

[5] للاطلاع على مزيد من التفاصيل بشأن الإطار القانوني الوطني، انظر الفصل 10 من هذا التقرير.

[6] المغرب، القانون الجنائي، 1962، الفصل 455، المعدل بتاريخ 1 يوليوز/تموز 1967.

لاحظت منظمة العفو الدولية اختلافات في نص هذه المادة بين النسختين العربية والفرنسية من القانون الجنائي؛ ففي النسخة العربية، تنص المادة 455 على ما يلي:

يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنتين وغرامة من مائتين إلى ألفي درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط كل من حرض على الإجهاض ولو لم يؤد هذا التحريض إلى نتيجة ما.

وتجري نفس العقوبات على كل من باع أدوية أو مواد أو أجهزة أو أشياء، كيفما كان نوعها أو عرضها للبيع أو عمل على بيعها أو وزعها أو عمل على توزيعها بأية طريقة كانت مع علمه أنها معدة للإجهاض حتى ولو كانت هذه الأدوية أو المواد أو الأجهزة أو الأشياء المقترحة كوسائل فعالة للإجهاض غير قادرة عمليا على تحقيقه.

غير أنه إذا ما تحقق الإجهاض على إثر العمليات والأعمال المشار إليها في المقطع السابق فإن العقوبات المنصوص عليها في المادة 449 من القانون الجنائي تطبق على القائمين بالعمليات أو الأعمال المذكورة.

وعلى النقيض من ذلك، لا زالت النسخة الفرنسية الرسمية تحدد من خلال نص المادة 455 في مطلعه وسائل التحريض المعاقب عليها في ثلاث فقرات تم حذفها في النسخة العربية الرسمية، والتي كانت تنص على ما يلي: حيث تنص على معاقبة كل من حرض على الإجهاض ولو لم يؤد هذا التحريض إلى نتيجة ما، إذا وقع التحريض بإحدى الوسائل التالية:

بإلقاء خطب في أماكن أو اجتماعات عامة؛

بتقديم كتيب أو مخطوطات أو مطبوعات أو منشورات أو إعلانات أو رسوم أو صور أو شعارات ولو كان ذلك سرا، وكذلك بيع إحدى هذه الأشياء أو تقديمه للبيع أو عرضه أو إلصاقه أو توزيعه في الطريق العمومي أو في مكان عام أو التوزيع على المنازل، أو في أربطة أو مظاريف مغلقة أو مفتوحة بطريق البريد أو بطريق متعهدي التوزيع أو النقل؛

بالدعاية، في العيادات الطبية، الحقيقية أو المزعومة.

[7] أشارت لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، التي تفسر وترصد الالتزام بالاتفاقية، إلى نقص المعلومات عن عدد عمليات الإجهاض السري. لجنة سيداو، الملاحظات الختامية: المغرب، 12 يوليوز/تموز 2022، وثيقة الأمم المتحدة رقم: UN Doc. CEDAW/C/MAR/CO/5-6، الفقرة 35.

[8] وزارة الصحة، المملكة المغربية، المسح الوطني حول السكان وصحة الأسرة، 2018،
https://www.sante.gov.ma/Documents/2021/05/Enqu%C3%AAte%20Nationale%20sur%20la%20Population%20et%20la%20Sant%C3%A9%20Familiale%202018%20(%C3%A9dition%20Mars%202020)(version%20Arabe).pdf

[9] الجمعية المغربية لتنظيم الأسرة، الحمل غير المرغوب فيه والإجهاض غير الآمن في المغرب، دجنبر 2021، https://ampf-ypeer.com/ar/tynex/%d8%a7%d9%84%d8%ad%d9%85%d9%84-%d8%ba%d9%8a%d8%b1-

أن الإجهاض لا يُعدُّ قضية صحية، فإن وزارة الصحة لا تورد أي إحصائيات عن الإجهاض، ولا تدرج هذه القضية في خطط عملها.[10] وذكر طبيب لأمراض النساء يعمل في مستشفى عمومي لمنظمة العفو الدولية أنه لا يوجد أي جمع للبيانات المتعلقة بالإجهاض في المغرب.[11]

وتستند الإحصائيات الرسمية لوزارة الصحة بشأن حالات الحمل غير المتوقع، واستخدام موانع الحمل إلى دراسات استقصائية تقتصر على النساء المتزوجات، مما يثير القلق خشية أن تكون ثمة عوائق أكبر تواجه النساء غير المتزوجات واليافعات، مما يقيد حقهن في التحكم في صحتهن الجنسية والإنجابية. ووفقًا للمسح الوطني حول السكان وصحة الأسرة الذي أجرته وزارة الصحة عام 2018، فإن حالات الحمل غير المتوقع (يعرفه المسح على أنه غير مرغوب فيه أو مرغوب في وقت لاحق) تمثل نحو 30% من جميع حالات الحمل (التي تحدث في إطار الزواج) في المغرب.[12] كما خلص المسح إلى أن 29,2% من النساء المتزوجات لا يستخدمن "وسائل تنظيم الأسرة"، وأن 12,8% منهن يستخدمن الوسائل التقليدية.[13] ووجد البحث نفسه أن 11,3% من المتزوجات لم تُلبَّ حاجاتهن إلى وسائل منع الحمل.[14] وخلصت دراسة استقصائية أخرى لنساء أنجبن في مستشفى الولادة السويسي بالرباط إلى أن 36% منهن لم تكن لديهن أي دراية بوسائل منع الحمل، وأن 54% لم يستشرن أي طبيب قبل استخدام وسائل منع الحمل.[15]

وذكرت وزارة الصحة أن مضاعفات الإجهاض هي السبب المباشر لـ1,8% من وفيات الأمهات، والسبب الثانوي لـ1,3% من وفيات الأمهات الناجمة عن العدوى.[16] ولم يتمكن فريق البحث إلا من العثور على دراسة أخرى لوزارة الصحة تأتي على ذكر قضية الإجهاض؛ ووجدت هذه الدراسة، التي أجريت عام 2013، أن 7,9% من الشباب المقابلين، الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة (93,4% منهم غير متزوجين) والذين ذكروا أنهم كانت لهم علاقات جنسية، واجهوا هم أنفسهم أو شركاؤهم حملًا غير مرغوب فيه؛ وأفاد 70% من هؤلاء أنهن قد لجأن للإجهاض.[17]

وحقائق الواقع وما تظهره من شيوع العلاقات الجنسية بين الشباب خارج إطار الزواج تسلط الضوء على ضرورة تيسر خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الجيدة، بما في ذلك الإجهاض الآمن، على النحو الذي يلبي احتياجات الشباب.

وفي غياب بيانات رسمية، فإن الإحصائيات الوحيدة المتاحة بشأن الإجهاض في المغرب تعود لمنظمات غير حكومية؛ وتشير تقديرات الجمعية المغربية لتنظيم الأسرة إلى أن معدل الإجهاض في المغرب يتراوح بين 30 و40 حالة من كل 1,000 امرأة تتراوح أعمارهن من 15 إلى 49 سنة.[18] وكانت 72% من حالات الإجهاض هذه غير آمنة[19]. وتجدر الإشارة على سبيل المقارنة إلى أن معدل الإجهاض العالمي يُقدَّر بما يتراوح بين 35 و44 لكل 1,000 امرأة تتراوح أعمارهن من 15 إلى 49 سنة، وبين 29 و38 حالة في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وبين 15 و20 في أوروبا وأمريكا الشمالية.[20] ووفقًا لتقديرات الجمعية المغربية

%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b1%d8%ba%d9%88%d8%a8-%d9%81%d9%8a%d9%87-%d9%88%d8%a7%d9%84%d8%a5%d8%ac%d9%87%d8%a7%d8%b6-%d8%ba%d9%8a%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d8%a2/

[10] AMPF and others, Joint submission for the Universal Periodic Review: Morocco, November 2022, https://uprdoc.ohchr.org/uprweb/downloadfile.aspx?filename=9974&file=FrenchTranslation

[11] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[12] وزارة الصحة، المسح الوطني حول السكان وصحة الأسرة (سبقت الإشارة إليه).

[13] وزارة الصحة، المسح الوطني حول السكان وصحة الأسرة (سبقت الإشارة إليه). ويشير المسح إلى الوسائل التقليدية من قبيل الرضاعة الطبيعية، والامتناع، والعزل، والأعشاب.

[14] وزارة الصحة، المسح الوطني حول السكان وصحة الأسرة (سبقت الإشارة إليه).

[15] A. Yacoubi, "Study of the contraceptive history of women giving birth at the Souissi maternity hospital", thesis for a doctorate, Mohamed V University Faculty of Medicine and Pharmacy, 2019. Cited in AMPF, *Grossesses non-désirées et avortement à risque au Maroc*, December 2021.

[16] Ministry of Health, Morocco, *Rapport National de l'Enquête Confidentielle des Décès Maternels au Maroc* (*National Report of the Confidential Inquiry into Maternal Deaths in Morocco*), 2015, https://www.sante.gov.ma/Publications/Documents/rapport%20SSDM%20d%C3%A9c%202015.pdf.

[17] من بين الشباب الذين شملتهم الدراسة الاستقصائية، صرح 56% بأنه كانت لهم "ممارسات سطحية" (أي دون إيلاج)؛ وأفاد 30% من الفتيان و20% من الفتيات أنهم مارسوا الجنس مع الإيلاج. Ministry of Health, Morocco. "Etude Connaissances, Attitudes et Pratiques des jeunes en matière d'IST et VIH/SIDA ("Study on Knowledge, Attitudes and Practices of Youth Related to STDs and HIV/AIDS"), 2013, http://santejeunes.ma/enquete-cap-en-matiere-dist-sida-chez-les-jeunes-de-15-a-24-ans-2013. ومن بين الأشخاص الذين شملتهم الدراسة الاستقصائية، أفاد 23,6% أنهم مارسوا الجنس مع الإيلاج المهبلي.

[18] الجمعية المغربية لتنظيم الأسرة، الحمل غير المرغوب فيه والإجهاض غير الآمن في المغرب (سبقت الإشارة إليه).

[19] الجمعية المغربية لتنظيم الأسرة، الحمل غير المرغوب فيه والإجهاض غير الآمن في المغرب (سبقت الإشارة إليه).

[20] Guttmacher Institute, "Global and Regional Estimates of Unintended Pregnancy and Abortion", https://www.guttmacher.org/fact-sheet/induced-abortion-worldwide

لتنظيم الأسرة أيضًا، فإن عدد حالات الإجهاض في المغرب تتراوح بين 280 ألفًا و370 ألفًا سنويًا، أو ما يتراوح من 700 إلى 1,000 عملية يوميًا.[21]

3.2 اللامساواة والتمييز والعنف ضد النساء في المغرب

تتعرض النساء في المغرب لشتى أشكال التمييز المباشر والهيكلي الذي يخلق مناخًا من الإقصاء الاجتماعي والحرمان الاقتصادي الذي يجدن أنفسهن فيه مجبرات على المفاضلة بين خيارات صعبة بشأن صحتهن الجنسية والإنجابية. وهذه الجوانب المتشابكة من التمييز تؤثر على كل مرحلة من العملية، بدءًا من الإجبار على المضي في الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه، إلى التأثير على اتخاذ القرار بشأن الحمل، وتحديد الظروف التي تحصل فيها المرأة على الإجهاض أو تُجبر على إتمام الحمل.

ولا تتجاوز نسبة المغربيات اللاتي يبلغن من العمر 15 سنة فما فوق ممن يعرفن القراءة والكتابة 53,9%.[22] ومن بين النساء البالغات من العمر 25 سنة فما فوق، تبلغ نسبة من ليس لديهن مستوى دراسي 52,9%، ونسبة من أكملن التعليم الابتدائي 18,5%، ومن أكملن التعليم الثانوي الإعدادي 11,4%، ومن أكملن التعليم الثانوي التأهيلي 9,6%، ومن أكملن التعليم العالي 7,6%.[23] أما نسبة مشاركة الإناث في سوق الشغل فهي منخفضة لا تتجاوز 22,6%،[24] ويبلغ معدل البطالة بين الإناث 16,2%.[25] أما الإناث العاملات فهن يتركزن في وظائف منخفضة الدخل وغير مستقرة في القطاع غير الرسمي؛ فهن يشكلن، على سبيل المثال، 54,1% من المساعدون العائليون، و20% من المستأجرون.[26]

وتكابد النساء في المغرب أشكالًا متعددة من العنف في بيئة تستوطن فيها ظاهرة إفلات الجناة من العقاب؛ ففي مسح وطني أجري عام 2019، ذكرت 57,1% من الإناث اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و74 سنة (58% في المناطق الحضرية و55% في المناطق الريفية) أنهن تعرضن لفعل واحد على الأقل من أفعال العنف في السنة السابقة لإجراء المسح.[27] وشملت الأشكال المختلفة الشائعة من العنف التي ذكرتها النساء خلال المسح العنف النفسي (49%)، والعنف الاقتصادي (15%)، والعنف الجنسي (14%)، والعنف الجسدي (13%).[28]

وأظهر المسح نفسه أن العنف الذي تتعرض له النساء أكثر شيوعًا في الفضاء المنزلي (52% إجمالًا، و46% لأعمال العنف التي يرتكبها الزوج أو الشريك الحميم الحالي أو السابق)، يليه العنف في فضاء الدراسة والتكوين (19%)، ثم في الفضاء المهني (15%)، وفي الفضاء العمومي (13%).[29]

ولا تصل حالات العنف ضد النساء لأجهزة إنفاذ القانون أو الأجهزة القضائية إلا نادرًا؛ فقد تبين من المسح نفسه أنه في أعقاب أخطر حوادث العنف الجسدي أو الجنسي الذي كابدته النساء على مدى الاثني عشر شهرًا الماضية، لم يتقدم سوى 10,4% من الضحايا (13% في حالات العنف البدني وأقل من 3% في حالات العنف الجنسي) برفع دعاوي قضائية أو تقديم شكاوى للسلطات المختصة.[30] وقد بلّغت أقل من 8% عن تعرضهن للعنف في إطار الزواج مقارنة بـ11,3% عن تعرضن للعنف خارج إطار الزواج.[31]

وخلص مسح وطني سابق، أجري عام 2009، إلى أن 25% فقط من الشكايات بالعنف الزوجي انتهى بها المآل إلى تحرير محضر، وأن 38% منها كان مآلها تصالح الزوجين أو التنازل عن القضية.[32] ولم يتم

---

[21] الجمعية المغربية لتنظيم الأسرة، الحمل غير المرغوب فيه والإجهاض غير الآمن في المغرب (سبقت الإشارة إليه).

[22] المندوبية السامية للتخطيط، المغرب، المرأة المغربية في أرقام: 20 سنة من التطور، 2021، https://www.wmaker.net/testhcp/file/231700، ص 53.

[23] المندوبية السامية للتخطيط، المغرب، المرأة المغربية في أرقام (سبقت الإشارة إليه)، ص 50.

[24] المندوبية السامية للتخطيط، المغرب، المرأة المغربية في أرقام (سبقت الإشارة إليه)، ص 56.

[25] المندوبية السامية للتخطيط، المغرب، المرأة المغربية في أرقام (سبقت الإشارة إليه)، ص 79.

[26] المندوبية السامية للتخطيط، المغرب، المرأة المغربية في أرقام (سبقت الإشارة إليه)، ص 76.

[27] المندوبية السامية للتخطيط، مذكرة حول العنف ضد النساء والفتيات، البحث الوطني حول العنف ضد النساء والرجال 2019،
https://morocco.unwomen.org/sites/default/files/Field%20Office%20Morocco/Documents/Publications/2021/HCP%20note%20de%20synthese%20ENVEF%202019%20ar%20final%20electronique.pdf، ص 28.

[28] المندوبية السامية للتخطيط، مذكرة حول العنف ضد النساء والفتيات، (سبقت الإشارة إليه) ص 18.

[29] المندوبية السامية للتخطيط، مذكرة حول العنف ضد النساء والفتيات، (سبقت الإشارة إليه) ص 18.

[30] المندوبية السامية للتخطيط، مذكرة حول العنف ضد النساء والفتيات، (سبقت الإشارة إليه) ص 37.

[31] المندوبية السامية للتخطيط، مذكرة حول العنف ضد النساء والفتيات، (سبقت الإشارة إليه) ص 37.

[32] المندوبية السامية للتخطيط، البحث الوطني الأول حول انتشار ظاهرة العنف ضد النساء، 2009، / https://www.hcp.ma/file/230164، ص 13.

توقيف سوى 1,3% من المعتدين، ولم تتم إدانة سوى 1,8% منهم.[33]. وتوحي إحصائيات حديثة بوجود نمط مطرد – فمن بين النساء اللواتي تم استقبالهن من طرف خلايا التكفل بالنساء ضحايا العنف بالمحاكم الابتدائية أو محاكم الاستئناف، والبالغ مجموعهن 92,247 امرأة، لم تستفد من المساعدة القضائية سوى 21,588 امرأة (23%)، ولم تصل منها إلى قاعات المحاكم سوى 4,233 حالة (4,6%).[34]

وجاء في تقرير لرئاسة النيابة العامة أن عدد القضايا بالقتل العمد للنساء خلال عام 2021 بلغ 54 قضية، وقضايا الاغتصاب 892؛ وقضايا العنف الناتج عنه عجز أكثر من 20 يومًا 2,146، وقضايا التحرش الجنسي في الفضاء العام 739، وقضايا التحرش الجنسي في فضاء العمل 16، وقضية واحدة لخرق تدبير منع الاتصال بالضحية.[35]

وهذه اللامساواة والتمييز والعنف ضد النساء تمنعهن من ممارسة الاختيار الإنجابي؛ وقد أظهرت الأبحاث الأكاديمية التي أجريت على مدى عدة عقود أن القدرة على التحكم في الحياة الإنجابية تؤثر على كافة مجالات حياة النساء والفتيات وكل شخص قادر على الحمل. كما تؤثر هذه القدرة على تمتعهن بكافة حقوقهن الإنسانية، فضلًا عن تحقيق المساواة بين الجنسين والعدالة الاجتماعية.[36] واعترافًا بهذه العلاقة، تؤكد اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة صراحةً على أنه "لمن قبيل التمييز أن ترفض الدولة الطرف أن تكفل قانونًا للمرأة أداء خدمات معينة في مجال الصحة الإنجابية".[37] ولطالما أقرت اللجنة أيضًا بأن إهمال أو إغفال الاحتياجات الصحية الخاصة للمرأة، أو التقاعس عن تلبيتها، بما في ذلك الاحتياجات المتعلقة بالحمل، هو شكل من أشكال التمييز ضد المرأة.[38]

---

[33] المندوبية السامية للتخطيط، البحث الوطني الأول حول انتشار العنف ضد النساء (سبقت الإشارة إليه)، ص 13.

[34] تقرير رئيس النيابة العامة حول تنفيذ السياسة الجنائية وسير النيابة العامة لسنة 2018 ص 231.

35 تقرير رئيس النيابة العامة حول تنفيذ السياسة الجنائية وسير النيابة العامة لسنة 2021 ص280.

https://www.pmp.ma/%d8%a5%d8%b5%d8%af%d8%a7%d8%b1%d8%a7%d8%aa/#

36 انظر، مثلًا، L. J. Ross and R. Solinger, Reproductive justice: An introduction, 1st ed., University of California Press, 2017 (hereinafter: L. J. Ross and R. Solinger, Reproductive justice: An introduction).

37 اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 24: المادة 12 من الاتفاقية (المرأة والصحة)، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/54/38/Rev.1، الفصل 1، 1999، الفقرة 11.

38 اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 24 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرات 6، و11، و12؛ ألين دا سيلفا بيمنتل تيكسيرا ضد البرازيل، الحاشية 30 أعلاه؛

R.J. Cook and V. Undurraga, 'Article 12 [Health]', in M. Freeman, C. Chinkin and B. Rudolf (eds), اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: تعليق، 2012، ص 311–333، ص 326–327؛ لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (2016) بشأن الحق في الصحة الجنسية والإنجابية (المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)، وثيقة الأمم المتحدة رقم E/C.12/GC/22 (2016)، الفقرات 9–10 و28 و34؛ المقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية، وثيقة الأمم المتحدة رقم A/66/254 (2011)، الفقرتان 16 و34؛ فريق الأمم المتحدة العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة تقرير الفريق العامل، مجلس حقوق الإنسان، وثيقة الأمم المتحدة رقم A/HRC/32/44 (2016)، الفقرة 23؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ميليت ضد أيرلندا، الحاشية 6 أعلاه، الآراء المؤيدة لأعضاء اللجنة: سارة كليفلاند، وعياض بن عاشور، وفيكتور مانويل رودريغيس- ريسيا، وأوليفييه دو فروفيل، وفابيان عمر سالفيولي.

4. العوامل الأساسية التي تؤثر على الحمل

'ينبغي أن يكون أي شخص حرًّا، سواء من داخل أسرته أو في المجتمع ليقرر إن كان سينجب أطفالًا أم لا؛ ويجب أن يتكلف الأطباء دون غيرهم بالإجهاض، والقرار يجب أن يعود للمرأة بشكل حر'.

ماجدة[39]

تشمل القدرة على التحكم في الحياة الإنجابية الحق في اتخاذ قرار بشأن الإنجاب من عدمه، وبشأن توقيته.[40] "يحق للنساء والمراهقات والفتيات وجميع الأشخاص القادرين على الحمل اتخاذ قرارات مستنيرة وحرة ومسؤولة بشأن حياتهن الإنجابية وأجسادهن وصحتهن الجنسية والإنجابية، دون تمييز أو إكراه أو عنف".[41]

يتناول هذا القسم كيف تُمكِّن دولة المغرب التمييز المؤسسي القائم على أساس النوع الاجتماعي، الذي يتجلى ويتحقق عبر القوانين والسياسات والممارسات التي تشجِّع الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه، وتقود إليه. وتقاعس الدولة عن ضمان الأمن الاجتماعي والبدني والاقتصادي للنساء والفتيات يجعلهن معتمدات على أقاربهن وشركاء حياتهن من الذكور، وعرضة لخطر الإساءة والإيذاء على أيديهم. ومن شأن البيئة القانونية والاجتماعية والمادية والأمنية والاقتصادية السائدة حاليًا في المغرب أن تحرم النساء والفتيات من حقهن في اتخاذ قرارات مستنيرة ومستقلة فيما يتعلق بالحمل.

4.1 غياب قوانين فعالة ضد العنف والتحرش

إن قصور إجابة الدولة اتجاه العنف الذي تتعرض له النساء في المغرب، وما يترتب عليه من شيوع ثقافة الإفلات من العقاب لمرتكبي جرائم الاغتصاب وجرائم العنف من طرف شريك حميم والتحرش الجنسي، يخلق أجواءً ملائمة لانتشار مثل هذا العنف، وما ينشأ عنه من حمل غير متوقع أو غير مرغوب فيه.[42]

---

[39] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[40] Amnesty International, "Amnesty International's Policy on Abortion" (Index: POL 30/2846/2020), 28 September 2020, https://www.amnesty.org/en/documents/pol30/2846/2020/en/, p. 4.

[41] المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، الحقوق المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية: التحديات والفرص خلال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)، 16 يوليوز/تموز 2021، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/76/172، الفقرة 40.

[42] للمزيد من المعلومات عن قصور تصدي الحكومة للعنف ضد النساء، وما يرتبط به من ثقافة الإفلات من العقاب، انظر مثلًا: هيومن رايتس ووتش، "المغرب: قانون جديد لمحاربة العنف ضد النساء – تقدم مع وجود ثغرات، هناك حاجة إلى مزيد من الإصلاحات"، 26 فبراير/شباط 2018،

وقالت عشر من النساء اللاتي تحدثت إليهن منظمة العفو الدولية إنهن حملن بسبب الاغتصاب، وكان المغتصب غريبًا أو جارًا أو رفيقًا أو زوجًا.

- تعرضت كل من **أميمة** و**فرح** و**نادية** و**سامية** للاغتصاب، وكان المغتصبون رجالًا على علاقات حميمة بهن؛ فاغتصبت فرح وهي غائبة عن الوعي بسبب غيبوبة ناجمة عن داء السكري؛ بينما اغتصبت نادية بعد أن دسَّ لها مغتصبها عقارًا مخدرًا في كأس عصير؛ وأما سامية فقد اغتصبت وهي نائمة.[43]
- أجبرت والدة **سكينة** ابنتها على العمل في الحقول عندما بلغت الـ14 من العمر؛ وعندما كانت في الـ15 اغتصبها مالك الحقول.[44]
- تعرضت كل من **نزهة** و**فدوى** للاختطاف والاغتصاب؛[45] أما نزهة فقد خدرها رجلان مجهولان ثم اغتصباها، وكان عمرها آنذاك 33 عامًا. وأما فدوى فكانت في الـ15 عندما أجبرت على الزواج من مغتصبها.[46]
- كانت **حسناء** في الـ33 من عمرها عندما اغتصبت؛ ووصفت ما حدث لها قائلةً: "كنت أمشي في الشارع ذات يوم، وكانت ساقي مكسورة ومُجبّرة، وكنت مضطرة للذهاب إلى المستشفى، وإذ بسائق سيارة عابرة يوقف سيارته ويقول لي "اركبي، سآخذك إلى المستشفى". ولما ركبت السيارة، أقفل أبوابها، وانطلق بالسيارة؛ ثم اغتصبني".[47]
- **نسرين**، وهي امرأة قروية تبلغ من العمر 38 عامًا، تعاني من نقص في السمع والنطق، وتتواصل مع الآخرين بالإيماءات ولغة الإشارة. وقبل عدة سنوات، كانت عائلتها تعمل في الحقول في موسم الحصاد، وكانت هي وحدها في البيت؛ وزارها أحد الجيران في بيتها عدة مرات، وجرَّها إلى الإسطبلات، واغتصبها تحت التهديد بسكين.[48] وحاولت أن تخبر والديها بما تعرضت له من الاغتصاب، ولكنهما لم يأخذا ما قالته على محمل الجد، حتى تبين لهما بعد أربعة أشهر أنها حامل.[49]

وأفادت حسناء بأنها قدمت شكاية للشرطة بشأن اغتصابها، ولكنها أوضحت تفاصيل ما حدث لمنظمة العفو الدولية قائلة: "لم أكن أعرفه، لا اسمه ولا أي شيء آخر؛ وفي إحدى المرات، رأيت الرجل مرة أخرى وهو يقود سيارته في البلدة، فسجلت رقم لوحة السيارة، وأعطيته للشرطة. ولكن لم يتمّ تحديد هوية الجاني على الإطلاق".[50] وفي قضية نزهة، لم تُعرف هوية أحد المغتصبين قط، بالرغم من إجراء اختبار الحمض النووي؛ أما المشتبه فيه الثاني، فلم تتم ملاحقته قضائيًا على الإطلاق بسبب تعقيدات قانونية حالت دون توجيه الاتهام إليه بالرغم من إلقاء القبض عليه.[51] وأما سكينة، فقد كان عمرها لا يتجاوز 15 عامًا آنذاك، ولم يقدم والداها شكاية للشرطة بشأن اغتصابها.[52]

ويجرّم القانون الجنائي المغربي جميع العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج،[53] الأمر الذي يغذي المحرمات الاجتماعية المتعلقة بالمواعدة الحميمية، ويجبر النساء على أن يكنّ في مواقف غير مأمونة، حيث يكنّ عرضة للاغتصاب، ويؤدي في نهاية المطاف إلى الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه. فنادية، على سبيل المثال، اغتصبها رفيقها في منزله.[54] ووصفت ما حدث قائلة: "ذهبت معه إلى منزله لأنه لم يكن

---

https://www.hrw.org/ar/news/2018/02/26/315378؛ ومنظمة العفو الدولية، "المغرب: مشروع القانون المتعلق بالعنف ضد النساء يحتاج إلى ضمانات أقوى"، 20 ماي/أيار 2016، https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/sites/9/2021/05/MDE2940072016ARABIC.pdf؛ هيومن رايتس ووتش، "رد ضعيف على العنف الأسري في المغرب"، 15 فبراير/شباط 2016، https://www.hrw.org/ar/news/2016/02/16/286816؛ منظمة مناصري حقوق الإنسان ومنظمة شركاء للتعبئة حول الحقوق، "ملخص وتوصيات بشأن تقرير المغرب حول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" ماي/أيار 2022، https://mrawomen.ma/wp-content/uploads/doc/CEDAW%20Morocco%20VAW%20One-Pager%20Ar.pdf

[43] مقابلات شخصية، من 21 أكتوبر/تشرين الأول حتى 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[44] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[45] مقابلة شخصية، في 14 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[46] حدث هذا قبل تعديلات عام 2014 التي ألغت المادة 475، الفقرة 2، من القانون الجنائي التي كانت تسمح بإعفاء المغتصب من الملاحقة الجنائية إذا تزوج ضحيته.

[47] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[48] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[49] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[50] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[51] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[52] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[53] المغرب، القانون الجنائي، 1962، الفصول 490-492.

[54] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول، 2022.

هناك مكان آخر يمكننا أن نلتقي فيه لكي نمضي بعض الوقت معًا؛ البلدة صغيرة جدًا، ولا توجد أماكن عامة أو مقاهي يمكننا أن نلتقي فيها".[55]

كذلك، فإن القوانين الحالية في المغرب لا توفر حماية كافية للنساء اللاتي يقعن ضحايا للعنف الأسري والعنف على يد الأزواج أو الشركاء الحميمين، مما يعرضهن لخطر الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه.

وتبلغ **زهراء** من العمر 24 عامًا، وهي من عائلة فقيرة تعيش في إحدى المدن؛ ولم تذهب إلى المدرسة قط. وعندما حملت وهي في الـ17 من عمرها، حاولت الإجهاض بشتى الوسائل الطبيعية، مستخدمة في ذلك "كل ما كنا نعرف عنه وكل ما سمعنا به أنا وأمي وجدتي، دون نتيجة"، بما في ذلك العنف البدني.[56] وتوجهن إلى طبيب، ولكنه رفض إجراء عملية الإجهاض؛ و"تجنبًا للفضيحة"، زوَّجتها أسرتها من رجل يكبرها بنحو 20 سنة، يعيش على بعد 300 كيلومتر من منزل الأسرة. وأضافت قائلةً:

كان يتعاطى كل أنواع المخدرات والكحول، فيصبح كالحيوان؛ مارس عليّ كل أنواع العنف؛ اكتشفت أن أسرته هي التي كانت تبحث له عن زوجة حتى تتهمها بنقل العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية إليه.[57] بسببه، أصبت بفيروس نقص المناعة البشرية. أصبحت حاملًا، وأنجبت ثلاثة أطفال منه، ولم أكن أرغب في الإنجاب؛ كل أبنائي ولدوا مصابون بفيروس نقص المناعة البشرية. وبسبب هذا الزواج الذي أرغموني عليه، عانيت من العنف والإذلال والقهر.

وكثيرًا ما تقدمت حماتي بشكايات ضدي لدى الشرطة، متهمةً إياي بالاعتداء عليها وضربها. أخذني زوجي وأسرته عدة مرات إلى مركز الشرطة، وتقدموا بعدة شكايات ضدي، ثم أفرجت الشرطة عني. وأصبت باكتئاب شديد من جراء هذا الوضع وكل ذلك العنف؛ فقدت الرغبة في الحياة أو الأكل أو حتى النهوض من السرير. كنت مريضة للغاية، ولم أكن أنام أثناء الليل، ورغم هذا فقد استمر في اغتصابي في كل مرة يتعاطى فيه المخدرات، واغتصبني عندما رفضت الاستجابة لمطالبه الجنسية. وذات مرة، ضربني بإبريق شاي ساخن جدًا، فأصبت بحروق، ومرة أخرى طعنني بسكين في وجهي.[58]

وكانت ندبات جروحها بادية للعيان على وجهها؛ وأردفت قائلةً: "طلبت المساعدة من أسرتي، ولكنهم نصحوني بالتحلي بالصبر، وقالوا إن تعرض النساء للعنف أمر طبيعي، وأنني أنا التي جنيت على نفسي بسبب حملي [الأول]".

وظلت سكينة تعيش مع شريكها العنيف طيلة أكثر من 19 سنة، وقالت: "أنجبت ثلاثة أطفال لم أكن أرغب فيهم".[59] ورحلت عنه ذات مرة، ولكنه "هدد بتشويه وجهي إن لم أرجع إليه". وأوضحت ما حدث بقولها:

كنت خائفة منه جدًا، لكن لم يكن هناك أحد يحميني، فرجعت إليه. وعندما حملت مرة ثانية، سألت في مستوصف الحي إن كان بمقدوري الإجهاض، فقالوا لي "لا". لم يكن بمقدوري الإجهاض، وخاطرت بحياتي أو حريتي بهذا الحمل؛ كانت هذه بداية الجحيم معه؛ لم أجد مخرجًا من هذا المأزق، ولم أجد مفرًا من الحياة معه رغم كل العنف... لم يكن هناك خيار أمامي.. وعندما أخبرت أشقائي وأختي، قالوا لي إنه لا ملاذ لي سوى زوجي وأطفالي. وأصبح أشد عنفًا من قبل.

واغتصبها زوجها مرارًا؛ وفي مرة واحدة على الأقل، جرَّدها من كل ثيابها، وفي إحدى المرات جرجرها إلى وسط القرية دون ملابس، وتركها هناك عارية. وجرحها في وجهها بسكين عدة مرات، كما حبسها في البيت. وقالت إنه في إحدى المرات "ضربني بكل قوته، وتركني بين الموت والحياة خارج المنزل؛ وجررت نفسي بالقوة إلى مركز الدرك وأنا أنزف. ألقوا القبض عليه، وصدر عليه حكم بالحبس لمدة شهرين فقط؛ وطلب مني أفراد الدرك أن أسامحه، وأسحب شكواي، من أجل أطفالي". ولكنها رفضت.

وتتعرض النساء في أماكن العمل المخصصة عادة للرجال لخطر التحرش والإيذاء الجنسي بوجه خاص، مما قد يفضي إلى حملهن غير المتوقع أو غير المرغوب فيه؛ وقالت فرح:

أعمل في مهنة مخصصة للرجال في المقام الأول؛ وعندما بدأت العمل، لم نكن إلا قليل من النساء وسط ما يزيد على ألف رجل؛ مما جعل ظروف العمل بالغة الصعوبة

---

[55] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول، 2022.

[56] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[57] اكتشفت زهراء بعد الزواج بقليل أن زوجها كان مصابًا بفيروس نقص المناعة البشرية؛ واستخدمت مصطلح "الإيدز" أثناء المقابلة.

[58] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[59] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

بالنسبة لنا؛ كنا نتعرض للتحرش الجنسي بصفة مستمرة. ومثل هذه الظروف في العمل تجعل الواحدة منا دائمًا تبحث عن وسيلة لحماية نفسها... [كأن تكون على] علاقة مع أحد زملائها كي لا يتحرش بها الآخرون... وبالفعل جمعتني علاقة مع صديق كان يساعدني كثيرًا، وكنت ألجأ إليه عندما يزعجني أحد.[60]

وفي نهاية المطاف، اغتصب الرجل فرح وهي غائبة عن الوعي بسبب غيبوبة ناجمة عن داء السكري، وبعد ذلك بشهرين اكتشفت أنها حامل بسبب الاغتصاب.[61]

ولا تتصدى القوانين القائمة بشأن الاغتصاب والتحرش الجنسي بصورة كافية هي الأخرى للممارسات الاستغلالية والإيذاء الجنسي الذي تتعرض له الفتيات المراهقات والشابات على أيدي رجال أكبر منهن سنًا. وقد أظهرت الأبحاث عدة حالات تربص فيها رجال أكبر سنًا في كثير من الأحيان بالفتيات والنساء خارج المؤسسات التعليمية للتعرض لهن أثناء خروجهن منها. وقالت نادية إنها كانت في الـ17 من عمرها عندما "التقت برجل" خارج مدرستها الثانوية.[62] وكان أكبر منها بست سنوات؛ وبعد ستة أشهر اغتصبها.[63] أما **غيثه** فهي طالبة جامعية في إحدى المدن؛ وذات يوم، وجدت رجلًا ينتظرها في سيارة خارج الجامعة، وعرض عليها توصيلها. وأضافت قائلة: "كان الجو ممطرًا، وظل يصر ويلح عدة مرات".[64] وفي نهاية المطاف وافقت، وبدآ يتواعدان، ثم حبلت.

وفي كثير من الأحيان، تشمل هذه الممارسات الاستغلالية الإكراه اللفظي، والضغط، والاحتيال، والتلاعب، بما في ذلك الوعود الكاذبة بالزواج أو التوظيف، وتعمد الكذب بشأن الحالة الاجتماعية أو الادعاء كذبًا بالإقامة في الخارج، في أوروبا أو الولايات المتحدة.

4.2 صعوبة الحصول على وسائل منع الحمل

يحول عدم توفر وسائل منع الحمل بالقدر الكافي للنساء المتزوجات في المغرب دون تلبية احتياجاتهن، أما توفر وسائل منع الحمل للنساء غير المتزوجات، بما في ذلك منع الحمل في حالات الطوارئ،[65] فيتسم بالتضارب والتباين، ومعاييره غامضة. وفي كثير من الحالات، تقيِّد السياسات والممارسات، فيما يبدو، إمكانية حصول المتزوجات على وسائل منع الحمل.

وتُعرّف معايير وزارة الصحة لطرق تنظيم الأسرة للممارسين المستفيدين من الخدمات على "أنهم الأزواج الراغبون في الحصول على معلومات عن تنظيم الأسرة؛ والأزواج الراغبون في المباعدة بين الولادات؛ والنساء الراغبات في الحد من الولادات لأسباب صحية".[66] وتشترط المعايير المذكورة أن تكون النساء متزوجات للحصول على اللولب الرحمي، أو أقراص منع الحمل، أو الحقن المانعة للحمل، أو الربط الأنبوبي.[67]

وقال ممثلون عن ثلاث منظمات غير حكومية معنية بالصحة الجنسية والإنجابية لمنظمة العفو الدولية إن منظماتهم تقدم الخدمات وتوزع وسائل منع الحمل، إما مجانًا، أو بتكلفة رمزية، لكل من يطلبها من النساء، بغض النظر عن حالتهن الاجتماعية.[68] وقال أحد ممثلي منظمة غير حكومية "لا شيء يجبر مراكز الصحة العمومية على أن تسأل النساء الراغبات في وسائل منع الحمل إن كنَّ متزوجات أم لا، ولكن ربما يكونون [الموظفون] متشددين أكثر من اللزوم في بعض المناطق".[69]

ويؤثر عدم توفر وسائل منع الحمل بالقدر الكافي بدرجة أكبر على النساء غير المتزوجات، اللاتي قد يُحرَمن من الحصول على وسائل منع الحمل مجانًا في مراكز الصحة العمومية، والنساء اللاتي لا يقدرن على شراء وسائل منع الحمل المسموح بشرائها بدون وصفة طبية من الصيدليات بسبب تكلفتها.

---

[60] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[61] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[62] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[63] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[64] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[65] تتوفر طرق منع الحمل في حالات الطوارئ ("حبة اليوم التالي") في المغرب منذ عام 2008.

Ministry of Health, Morocco, Standards des méthodes de planification familiale (Standards of Family Planning Methods), 2007, 66. https://www.sante.gov.ma/publications/guides-manuels/documents/les%20standards%20pf.pdf, p. 14. وهذه هي المبادئ التوجيهية الوحيدة من نوعها التي وجدتها منظمة العفو الدولية، وهي المبادئ التي نشرتها الوزارة على موقعها الرسمي.

Ministry of Health, Standards of Family Planning Methods (previously cited), pp. 27, 41, 61, 69. 67 يتم وضع اللولب داخل الرحم لمنع الحمل، وعادة ما يظل في مكانه عدة سنوات. أما الربط الأنبوبي فهو إجراء جراحي يُعتبر عادةً وسيلة أدوم لتحديد النسل.

[68] مقابلة شخصية، 25 أكتوبر/تشرين الأول، و26 أكتوبر/تشرين الأول، و8 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[69] مقابلة شخصية، 8 نونبر/تشرين الثاني 2022.

وقالت **شيماء،** وهي امرأة مطلقة من بلدة صغيرة: "اضطررت لشراء حبوب منع الحمل من الصيدلية بمئتي درهم (20 دولارًا) لأنهم رفضوا أن يصرفوها لي في المستشفى العمومي لأنني لست متزوجة. ورفضوا أيضًا أن يعطوني حقنة لمنع الحمل".[70] وقالت إن حملها غير المتوقع وغير المرغوب فيه حدث أثناء انقطاع دام يومين بعد نفاد ما لديها من الحبوب، ولم يكن بمقدورها دفع ثمن كمية جديدة من الحبوب لذلك الشهر.[71]

ويُعدَّ تيسر سبل الحصول على وسائل منع الحمل جانبًا من التمتع بالحق في الصحة.[72] ويجب على الدول أن تكفل للجميع بلا تمييز، بما في ذلك اليافعون، تيسر مجموعة كاملة من وسائل منع الحمل الجيدة والحديثة والفعالة، ومن بينها وسائل منع الحمل في الحالات الطارئة، بحيث تكون متاحة للجميع بأسعار ميسورة، بما في ذلك من خلال الدعم والإعانات أو بجعلها مشمولة بأنظمة تأمين الصحة العامة، أو بالمجان.[73] وتقاعس المغرب عن تحقيق ذلك، وتجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، ينطوي على تمييز ضد فئات معنية من النساء، مثل غير المتزوجات أو غير القادرات على تحمل تكلفة منع الحمل. ويؤدي هذا إلى خلق عراقيل تمنع النساء والفتيات من الحصول على المعلومات والخدمات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، وتساهم في حدوث الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه.

وتجدر الإشارة إلى العديد من النساء اللاتي أجريت معهن المقابلات كن يأخذن بانتظام حبوب منع الحمل أو يستخدمن الواقي الذكرى، أو كن يقمن بممارسة سطحية فقط، عندما وقع الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه. هذا الواقع، وتفشي العنف الجنسي، يشيران إلى أن التعليم والمعلومات وتيسر وسائل منع الحمل غير كافٍ لمنع الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه.

4.3 غياب العدالة الاقتصادية والاجتماعية للمرأة

يدفع ارتفاع معدلات البطالة النساء للهجرة إلى مناطق أخرى من البلاد بحثًا عن العمل، وكثيرًا ما تكون فرص العمل في المصانع أو الزراعة. وقد وثقت منظمة العفو الدولية حالات لنساء شعرن بحاجتهن إلى "حماية" رجل وهنّ يعشن بمنأى عن عائلاتهن ويشعرن بالعزلة في المناطق الجديدة التي انتقلن إليها.

تنحدر **صفاء** من عائلة من سبعة أبناء يعيشون في بلدة زراعية صغيرة؛ وقالت: "عندما كنت في الـ17 من العمر، تركت المدرسة للعمل؛ ولكن الأجور هنا [في هذه البلدة] ليست جيدة تمامًا".[74] ورحلت للعمل في أحد المصانع بمدينة تقع على مسافة أكثر من 600 كيلومتر. وأضافت قائلة: "استأجرت غرفة صغيرة أعيش فيها بمفردي؛ وقابلت رجلًا بالمصنع؛ كنت وحيدة؛ وقال لي "إذا أردت أي شيء، فسوف أساعدك؛ تعالي إلى بيتي؛ عندي منزل كبير. فانتقلت إليه، وفي النهاية حملت".

أما **كوثر** فهي من أسرة فقيرة تعيش في بلدة جبلية صغيرة "لا توجد فيها أي فرص للعمل؛ ولذلك، عندما كنت في العشرين من عمري، انتقلت بمفردي إلى [منطقة حضرية صغيرة] أخرى، تقع على بعد نحو 150 كيلومتر، بحثًا عن العمل. كنت وحيدة، والتقيت بشخص جعلني أشعر بالأمان".[75] وانتقل الرجل للعيش معها، وأصبحت حاملًا".

وقالت إحدى العاملات بمنظمة غير حكومية مقرها في مدينة متوسطة الحجم، وتوجد بها منطقة صناعية كبيرة – قالت لمنظمة العفو الدولية: "كثير من الفتيات يأتين إلى هنا من مختلف أنحاء المنطقة للعمل في المصانع؛ يلتقين بشخص ما ثم يحملن؛ وهن لسن متزوجات. يطردهن المصنع، وقد تقتلهن عائلاتهن، ويطردهن شركائهن في السكن".[76]

---

[70] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[71] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[72] مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في الصحة وحقوق الصحة الجنسية والإنجابية: التحديات والفرص خلال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 33.

[73] اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22: الحق في الصحة الجنسية والإنجابية (المادة 12)، 2 ماي/أيار وثيقة الأمم المتحدة رقم E/C.12/GC/22، 2016، الفقرات 13 و28 و45 و57 و62؛ مجلس حقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36: الحق في الحياة (المادة 6)، 3 شتنبر/أيلول 2019، UN Doc. CCPR/C/GC/36، الفقرة. 8؛ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 24: المادة 12 من الاتفاقية (المرأة والصحة)، 1999، وثيقة الأمم المتحدة رقم A/54/38/Rev.1، الفقرات 12 (د)، 17؛ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 34: حقوق المرأة الريفية، 7 مارس/آذار 2016، وثيقة الأمم المتحدة رقم CEDAW/C/GC/34، الفقرتان 38 و39 (أ)؛ لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، التعليق العام رقم 15: حق الطفل في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه (المادة 24)، 17 أبريل/نيسان 2013، وثيقة الأمم المتحدة رقم CRC/C/GC/15، الفقرتان 31 و70؛ اتفاقية حقوق الطفل، التعليق العام رقم 20: إعمال حقوق الطفل أثناء المراهقة، 6 دجنبر/كانون الأول 2016، وثيقة الأمم المتحدة رقم CRC/C/GC/20، الفقرتان 59 و63؛ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 35: العنف الجنساني ضد المرأة، 26 يوليوز/تموز 2017، وثيقة الأمم المتحدة. CEDAW/C/GC/35، الفقرة. 31(أ)(ثالثًا)(ج).

[74] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

75 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

76 مقابلة شخصية، 3 نونبر/تشرين الثاني 2022.

وفضلًا عن ذلك، ففي سوق عمل غير مستقر، وفي ظروف عمل لا توفر الحماية للعاملين، تجد النساء أنفسهن عرضة لأن يكرههن الرجال الذين يملكون سلطة اتخاذ القرارات على الانخراط في علاقات جنسية معهم.

كانت **منى** تعيش في بلدة جبلية صغيرة؛ وقالت إنها اضطرت لترك مدرستها في سن السادسة للقيام بالأعمال المنزلية، ولما بلغت الـ18 من العمر بدأت العمل لإعالة أسرتها.[77] وهي الآن عاملة زراعية تعمل باليومية في قطف الفواكه والخضروات. تستيقظ في حوالي الثالثة صباحًا للذهاب إلى الموقع حيث يتم اختيار بعض النساء دون بعض للعمل خلال اليوم؛ ومن يتم اختيارهن يُنقلن على متن شاحنة إلى المزارع. وقالت منى: "التقيت برجل يعمل "كابران"، أي المراقب الذي يختار النساء اللاتي يعملن كل يوم؛ وبعد علاقة جنسية استمرت عامًا، أصبحت حاملًا.

وأخيرًا، فإن القوانين والممارسات التمييزية المتعلقة بحقوق الملكية الزوجية والميراث[78] تحكم على المرأة، في كثير من الأحيان، بأن تقع في براثن الفقر والعوز بعد الطلاق أو الترمل.

أما **وئام**، وهي من عائلة فقيرة تعيش في إحدى القرى، فقد قالت لمنظمة العفو الدولية إنها تزوجت وهي في الـ16 من العمر، وأنجبت طفلة.[79] وبعد ذلك بقليل، لقي زوجها مصرعه في حادث سيارة. وأقامت علاقة مع رجلين فيما بعد، "من أجل حماية نفسي وطفلتي"، كما قالت. وحملت مرة من كل منهما. وفي كلتا المرتين لم تتمكن من الإجهاض. وأردفت قائلة: "لو كان لدى مال لأعيش وأحمي نفسي من سوء المعاملة التي ألقاها من الناس لأني أرملة لديها طفل، ما كنت قد بحثت مرتين عن زوج يحميني ويحمي ابنتي، وما كنت قد حملت مرتين".

77 مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[78] المواد 49، و129–137، والقسم السادس؛ لكل واحد من الزوجين ملكية مستقلة عن ذمة الآخر. وبعد الطلاق، لا تقع على عاتق الأزواج أي التزامات مالية، مثل النفقة، لإعالة زوجاتهم السابقات. ولا تزال قوانين الميراث التي تنطوي على التمييز تعطي المرأة نصيبًا من الإرث أقل من نصيب الرجل. https://adala.justice.gov.ma/adala/new_ar_pdf/2abe2fcb85f08908cf160259b7994ca8c0b24c7156e0d76984861d3587234c92.pdf

[79] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

5. الحرمان من الاستقلالية وحرية التصرف أثناء الحمل

' كنت أتمنى أن يساعدني أحد لأعرف أكثر عن الإجهاض'.

نادرة[80]

يقع على عاتق الدول التزام بتهيئة بيئة تمكينية وداعمة تكفل حق كل امرأة حامل في اتخاذ قرارات مستقلة بشأن حملها.[81] يوضح هذا الفصل كيف تحرم القوانين والسياسات والممارسات التمييزية في المغرب النساء والفتيات من حقهن في الحصول على معلومات عن حملهن، بحيث تكون قائمة على الأدلة وعلى حقوق الإنسان وغير منحازة، وعلى الدعم اللازم لاتخاذ قرارات مستقلة.

وفضلًا عن ذلك، فيجب على الدول اتخاذ التدابير التي تضمن عدم شعور أي امرأة بأنها مرغمة على المضي في الحمل أو الإجهاض.[82] غير أن القوانين والسياسات والممارسات التمييزية الحالية في المغرب تفعل عكس ذلك تمامًا؛ فقد وصفت النساء اللاتي أجريت معهن المقابلات العديد من الضغوط والعوامل والعنف التي تحول بينهن وبين اتخاذ قرارات مستنيرة ومستقلة تمامًا بشأن حملهن، بدون إكراه.

[80] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[81] اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 25 بشأن المادة 4، الفقرة 1 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشأن التدابير الخاصة المؤقتة، الفقرتان 7 و10؛ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرتان 25 و34؛ لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 24: المرأة والصحة، 1999، وثيقة الأمم المتحدة رقم A/54/38/Rev.1، الفقرة 31 (هـ).

[82] Amnesty International, "Amnesty International's Policy on Abortion" (previously cited), pp. 4 and 8.

5.1 عدم القدرة على الحصول على معلومات صحية

يشمل الحق في الصحة الحق في الحصول على معلومات صحية؛ ويقع على عاتق الدول التزام بضمان تيسر معلومات دقيقة عن الإجهاض علنًا، بحيث تكون قائمة على الأدلة وغير منحازة، ومتوفرة بأشكال يسهل الاطلاع عليها، ويمكن لمقدمي الرعاية الصحية توزيعها دونما خوف من العقاب.[83]

وفي المغرب، يمنع تجريم الإجهاض النساء من الحصول على مثل هذه المعلومات؛ فالقانون الجنائي المغربي يعاقب بالحبس والغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين من "يرشدون إلى وسائل تُحدث الإجهاض أو ينصحون باستعمالها"،[84] أو يقومون بتقديم المطبوعات أو الشعارات أو الصور عن الإجهاض.[85] وهذه العراقيل التي صنعتها الدولة لحجب المعلومات عن الإجهاض تنتهك حق المرأة في الحصول على ما تحتاج إليه من المعلومات الدقيقة عن صحتها الجنسية والإنجابية في الوقت المناسب حتى يتسنى لها اتخاذ قرارات مستقلة ومستنيرة بشأن حملها.[86]

وقد وصفت جميع النسوة اللاتي أجريت معهن مقابلات ما عانينه من نقص المعلومات عن حملهن والخيارات المتاحة أمامهن؛ ولم تسع سوى قلة منهن للحصول على معلومات من المهنيين الطبيين حتى يتخذن قرارتهن على ضوئها.

وقالت **أمينة**، التي كان عمرها 20 عامًا عندما حملت، لمنظمة العفو الدولية: "لم تكن لدي أي معلومات عما يمكنني أن أفعله؛ لم يجب أحد عن أسئلتي؛ كنت وحيدة، صغيرة في السن، لا خبرة لي في الحياة".[87] ونتيجة لذلك، حسبما قالت "كنت مضطرة" للمضي في الحمل حتى نهايته.[88] أما سامية فقد قررت عدم الإقدام على الإجهاض، وقالت: "صرت خائفة؛ لم تكن لدي معلومات أو معرفة عن الإجهاض؛ خفت من السجن لأن الإجهاض غير قانوني، وخشيت ألا أجد رعاية طبية بعد الإجهاض".[89] وقالت منى: "لم أذهب لطبيب للحصول على معلومات لأنني لم يكن لدي مال أدفع به مصاريف الطبيب"، وهو أمر واجهته وعبرت عنه الأخريات أيضًا.[90]

وتجريم الإجهاض، إلا في ظروف محدودة للغاية، وغياب أي إطار تنظيمي، وأحكام القانون الجنائي التي تجرّم أي أقوال أو تصريحات عن الإجهاض يُدلى بها علنًا أو أثناء اجتماعات، أو توزيع مواد مكتوبة أو مرئية عن الإجهاض – كل هذا من شأنه في الواقع الفعلي أن يمنع المهنيين الطبيين وموظفي الخدمات العامة، والمنظمات غير الحكومية، من تقديم ما يكفي من المعلومات والدعم للحوامل مما يعينهن على اتخاذ قرار مستقل.

وقد وصف طبيب نساء يعمل في مستشفى عمومي بإحدى المدن الصغيرة الأثر المرعب للقوانين الحالية، موضحًا كيف يحجم المهنيون الطبيون في كثير من الأحيان عن حتى الخوض في حديث عن الإجهاض في أي الحالات خوفًا من المساءلة الجنائية؛ وأضاف قائلًا: "لا يمكننا أن نقدم للنساء أي معلومات أو إحالات للإجهاض، لا شيء. وإلا سنسجن".[91] ووفقًا لتقديرات مساعدة اجتماعية بأحد المستشفيات، فإن "مرة كل أسبوع تقريبًا، تأتي إلى المستشفى امرأة حامل تسأل عن الإجهاض، ولكننا نرفض مناقشة هذا الموضوع. أقول لهن إن الإجهاض غير قانوني، ولذلك يجب عليكن محاولة التكيف مع هذا الوضع".[92]

وقالت بعض النساء اللاتي تحدثن مع منظمة العفو الدولية إن الممارسين الطبيين حاولوا ثنيهن عن الإجهاض؛ ومن هؤلاء شيماء التي قالت: "حاولت الممرضة أن تقنعني بعدم الإجهاض".[93] وقالت حسناء إنها ذهبت لأحد الأطباء، فقال لها صراحة: "لا تجهضي حملك"، وأحالها إلى منظمة غير حكومية تقدم المأوى للنساء وأطفالهن.[94] وعندما أبلغت كل من نسرين ونزهة السلطات بتعرضهما للاغتصاب،

---

[83] مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في الصحة، تقرير، 3 غشت/آب 2011، وثيقة الأمم المتحدة رقم A/66/254، الفقرات 19، 30، 31، 32؛ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 41؛ لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم 3: بشأن النساء والفتيات ذوات الإعاقة، 25 نونبر/تشرين الثاني 2016، وثيقة الأمم المتحدة رقم CRPD/C/GC/3، الفقرتان 40 و41.

[84] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصل 451.

[85] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصل 455، كما هو وارد في النسخة الرسمية الفرنسية من القانون الجنائي المغربي المعدل في 1 يوليوز/تموز 1967.

86 اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرات 18 و21 و40 و41 و47؛ لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 24 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 28؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 8.

87 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

88 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

89 مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

90 مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

91 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

92 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

93 مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

94 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

صاحبهما أفراد الدرك إلى مأوى تابع لمنظمة غير حكومية لإيوائهما، وهو إجراء كان في الواقع الفعلي بمثابة فضح لحملهما علنًا، مما حرمهما من أي فرصة للحصول على أي معلومات تتعلق بالإجهاض.[95]

وعلى غرار ذلك، تخضع منظمات حقوق النساء غير الحكومية هي الأخرى لقيود تحد مما يمكن أن تقدمه من معلومات للحوامل اللاتي إما تقوم أجهزة إنفاذ القانون بنقلهن إليها أو تحيلهن إليها بعض السلطات العمومية، أو اللاتي يأتين إلى تلك المنظمات طلبًا للمعلومات والمساندة. ونظرًا لأحكام القانون التي تجرّم تبادل أي معلومات شفهية أو تحريرية بشأن الإجهاض، فلا تستطيع المنظمات غير الحكومية تقديم أي معلومات عن الإجهاض أو إحالة النساء إلى الممارسين الطبيين؛ بل عوضًا عن ذلك، تكون المنظمات مجبرة على رفض مساعدتهن أو الاقتصار على توجيههن لبدائل أخرى؛ فقد قالت إحدى العاملات في منظمة غير حكومية بإحدى المدن الصغرى:

> **تأتي النساء إلينا ويسألننا من أين يمكنهن الحصول على معلومات حول الإجهاض. لا يمكننا أن نقول لهن أين يذهبن للحصول على المساعدة أو أن نقدم لهن أي معلومات. الجميع يعرف من هم [مقدمو الإجهاض] وأين يوجدون، لكن لا يمكننا أن نخبر النساء اللاتي يأتين إلينا. وبسبب القوانين، كل منظمة مجبرة أن تحمي نفسها. مما يجعل النساء وحدهن تواجهن هذا الأمر، فالقانون يمنعنا كليا من دعمهن.[96]**

كذلك قالت إحدى العاملات في منظمة غير حكومية بمدينة متوسطة الحجم: "ليس من حقنا تقديم معلومات للنساء عن الإجهاض، وإلا ينتهي بنا الأمر في السجن".[97] وقالت موظفة في منظمة غير حكومية أخرى في مدينة صغيرة: "أيدينا مقيدة عندما تأتي الحوامل إلينا؛ لا يمكننا مساعدتهن؛ لا يمكننا القيام بعمل جيد لأنه [الإجهاض] غير قانوني؛ لا يمكننا تلبية احتياجاتهن".[98] غير أن موظفة أخرى بمنظمة غير حكومية في مدينة صغيرة أوضحت قائلة: "هذا يؤثر على علاقتنا بالنساء اللاتي يأتين إلينا؛ بعضهن يقلن 'الجمعية لا تستطيع مساعدتنا'".[99]

نتيجة لذلك، تقتصر خدمات المنظمات غير الحكومية في هذا السياق عادةً على تقديم المأوى، والمرافقة القانونية، والتدخلات لدى مؤسسات الرعاية الصحية، والخدمات العامة، والإرشاد النفسي، والتدريب المهني. كما إن المنظمات غير الحكومية تساعد النساء في نهاية المطاف في تسجيل المواليد، والرعاية الصحية، و/أو ترتيبات "الكفالة"، وهي شكل من أشكال الرعاية والتكفل المادي والعاطفي يستخدم لوضع الأطفال المتخلي عنهم أو اليتامى تحت رعاية أسرة ما، أو إيداعهم لدى مؤسسة عمومية أو جمعية غير ربحية.[100] قالت إحدى العاملات في حضانة بإحدى المنظمات غير الحكومية "لا يمر يوم إلا وأرى نساء لديهن مشاكل؛ حوالي خمس منهن كل شهر يطلبن الإجهاض، ولا يمكننا أن نفعل أي شيء لأن ذلك مخالف للقانون؛ الشيء الوحيد الذي يمكننا أن نفعله هو تقديم الخدمات للأمهات العازبات".[101]

وفي حالات النساء أو الفتيات الحوامل من غير المتزوجات، أفاد العديد من ممثلي منظمات غير حكومية أنهم تدخلوا لدى الأب البيولوجي لإقناعه بالزواج من المرأة مؤقتًا، ثم تطليقها؛ وقالت إحدى العاملات في تلك المنظمات موضحة: "نحن مضطرون [لفعل ذلك] أحيانًا لأن هذا هو الحل الوحيد أمام المرأة".[102] ويرمي هذا التدخل إلى تحقيق هدفين: أولهما تجنيب الطرفين المتابعة القضائية بسبب إقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج؛ والثاني إثبات نسب الطفل للأب وهو أمر لازم للحصول على وثائق هوية للطفل، وخصوصًا تسجيل الطفل في "دفتر العائلة" الرسمي المهم.

كذلك أكدت المنظمات غير الحكومية المعنية بالصحة الجنسية والإنجابية التي تواصلت معها منظمة العفو الدولية أن عملها يستبعد بالضرورة تقديم أي معلومات أو دعم يتعلق بالإجهاض. وبدلًا من ذلك، تقتصر خدماتها على إجراء الفحوص الخاصة بالأمراض المنقولة عبر الاتصال الجنسي وعلاجها، ومنع الحمل من خلال رفع الوعي وتوزيع وسائل منع الحمل، بما فيها اللولب والواقي الذكري والحقن والحبوب ومنع الحمل في حالات الطوارئ.[103]

كما إن تجريم الإجهاض يمنع المنظمات غير الحكومية من جمع بيانات دقيقة وكاملة عن التاريخ الطبي للنساء، وهو أمر ضروري لتقديم مستوى جيد من الرعاية الصحية؛ فلا تتضمن استمارات الاستقبال النموذجية للمنظمات غير الحكومية بصورة موحدة سؤالًا أو قسمًا تسجل فيه معلومات بشأن أي طلبات

---

95 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

96 مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

97 مقابلة شخصية، 3 نونبر/تشرين الثاني 2022.

98 مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

99 مقابلة شخصية، 11 نونبر/تشرين الثاني 2022.

100 التبني القانوني الكامل لا وجود له في القانون المغربي.

101 مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

102 مقابلة شخصية، 11 نونبر/تشرين الثاني 2022.

103 مقابلات شخصية، بين 14 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

أو تاريخ يتعلق بالإجهاض. بعضها يستقصي عن الإجهاض على نحو منهجي عندما تطلب النساء خدماتها، وتدرج ذلك في ملف المرأة، ولو أن إحدى ممثلات منظمة غير حكومية قالت: "حذرنا محامي الجمعية من كوننا سنجلب لأنفسنا المشاكل، ونصحنا بعدم الغوص في التفاصيل مع النساء. لذلك لم ندرج سؤال خاص بالإجهاض في استمارتنا الخاصة باللقاء الأول، ولكن إذا ذكرته [المرأة] من تلقاء نفسها، فإننا نسجله في سجلها".[104] وعلى غرار ذلك، أكدت منظمة غير حكومية أخرى أن محاميها نصحها بعدم "الخوض في التفاصيل" في ملفات قضايا الحوامل اللاتي يسعين للإجهاض.[105]

وأخيرًا، فإن أحكام القانون الجنائي التي تجرّم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج تمنع النساء غير المتزوجات من طلب أو تلقي معلومات عن حملهن. وكما قالت إحدى العاملات في منظمة غير حكومية مدينة صغيرة، فإن "بعض النساء يحجمن عن الخضوع لفحص بالموجات فوق الصوتية في المستشفى العمومي لمعرفة ما إذا كن حوامل لأنهن غير متزوجات".[106] فقد توجهت أميمة لطبيب خاص متخصص في أمراض النساء لإجراء اختبار حمل؛ وكانت النتائج إيجابية، فسألها إن كانت متزوجة.[107] فلما قالت لا، طردها من العيادة.[108]

5.2 الأفكار النمطية والتمييز المرتبط بالنوع الاجتماعي

توضح المقابلات التي أجرتها منظمة العفو الدولية كيف أن قدرة النساء الحوامل على اتخاذ قراراتهن بصورة مستقلة كثيرًا ما تعوقها عقبات إضافية تتمثل في مجموعة من ثلاثة عوامل متداخلة: الحرمان الاقتصادي، وأخطار العنف القائم على النوع الاجتماعي، والتمييز في الشؤون العائلية.

وتجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج هو واحد من العوامل القسرية التي تمنع النساء من اتخاذ قرارات مستقلة. وقالت أمينة: "لم أكن أرغب بالاحتفاظ بالجنين، رغبت بشدة في إيقاف الحمل لأنني لم أكن أرغب في أن يتم القبض عليّ وسجني"؛ وأوضحت أنه ما إن تصبح علامات الحمل بادية للعيان حتى تكون "دليلًا" على أنها انخرطت في علاقات جنسية خارج نطاق الزواج.[109] وأضافت قائلةً:

> **كنت خائفة من مصيري ومصير "الجنين" فأنا بدون أي دعم من أسرتي ولم أكمل دراستي لأني تزوجت في سن صغيرة ولا أحد يرغب في منحي فرصة عمل، فما بالك وأنا حامل أو لدي طفل؟ ".**[110]

كذلك فإن أحكام القانون الجنائي التي تجرّم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج تعزز أيضًا الصور النمطية الضارة القائمة على النوع الاجتماعي فيما يتعلق بالسلوك "اللائق" للمرأة، مما يفضي إلى نبذها في الأسرة وعزلتها في المجتمع، ويحرم الحوامل غير المتزوجات من الموارد الاقتصادية والدعم الاجتماعي اللازم لتربية الطفل.

ومن الأمثلة على ذلك حالة فرح التي اضطرت لإقامة علاقة صداقة مع رجل في محيط عملها الذكوري بالكامل لعل ذلك يجنّبها التحرش الجنسي، ثم اغتصبها ذلك الرجل؛ وقالت إنهم لو اكتشفوا أنها حامل خارج إطار الزواج "فسوف أفقد وظيفتي وعائلتي".[111]

وقالت منى إنها سعت لإجهاض حملها لأنها لا تستطيع تربية طفل؛ وأضافت قائلةً: "أحيانًا أعمل، وأحيانًا لا أعمل".[112] وقالت نادية أيضًا إنه لم يكن بمقدورها الاستمرار في الحمل لأنها لا تستطيع "أن توفر لطفل حتى أدنى حد من مستويات المعيشة".[113] أما **أمل** فقد سعت للإجهاض لسببين، أولهما عدم القدرة على تربية طفل لضيق ذات اليد، والثاني هو أن "عائلتي لن تقبل ذلك".[114]

كما إن الصور النمطية للسلوك "اللائق" للمرأة تشكل الأساس الذي تستند إليه مبررات العنف القائم على النوع الاجتماعي؛ وتقاعس المغرب عن توفير الحماية الفعالة للنساء يتركهن عرضة لمزيد من التخويف والعنف أو التهديد به من جانب عائلاتهن.

---

[104] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[105] مقابلة شخصية، 3 نونبر/تشرين الثاني 2022.
[106] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[107] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[108] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[109] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[110] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[111] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[112] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[113] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[114] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

وقالت صفاء "لن أتمكن من الاعتناء بالطفل، عليّ أن أعمل وليس للطفل أب، ولا يمكنني تسجيله في مدرسة بدون أوراق، ولو عرفت عائلتي، فسوف يقتلونني".[115] وقالت نادية: "لم أخبر أحد من قبل عن الاغتصاب لأنني أعرف أن أخواي الاثنان سيقتلانني إن عرفا بأمر علاقتي به، وأنني حامل منه [المغتصب]،".[116] وقالت منى: "لم تعرف عائلتي قط؛ لم أرد أن أخبرهم؛ لم أكن متزوجة؛ ولم يكن بوسعي أن أقول لهم إني حامل؛ لا يمكن؛ كانوا سيضربونني ويتوقفون عن التحدث معي".[117]

وبدلًا من الوفاء بالتزامها بالقضاء على الصور النمطية الضارة المتعلقة بالنوع الاجتماعي، بما فيها تلك المرتبطة بالعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج،[118] فإن الدولة المغربية تحرم المرأة من حقها في الحصول على السلع والخدمات المتعلقة بالرعاية الصحية الإنجابية، مما يرسخ تلك الصور النمطية.

وفضلًا عن ذلك، فإن الأحكام القانونية المتعلقة بالنسب والأبوة في مدونة الأسرة المغربية تكفل للرجال في الواقع الفعلي الحصانة من تحمل أي مسؤولية قانونية أو مالية عن الحمل الناجم عن علاقة غير زوجية.[119] وهذا يسمح للرجال باتخاذ موقف يتنصلون فيه من أي مسؤولية عن الحمل، ولسان حالهم يقول "ماشي سوقي" (باللهجة المغربية أي "ليس شأني")، فينكرون أي معرفة بالمرأة على الإطلاق، ويتفوهون بأقوال نابية تشهِّر بالمرأة، وتتهمها بإقامة علاقات جنسية مع آخرين ("إنتي مولفة")، وقد يحجبون المرأة أيضًا عن حساباتهم في مواقع التواصل الاجتماعي، ويغيرون أرقام هواتفهم، ويختفون.[120]

5.3 الإجهاض القسري

تُحرم النساء من الاختيار الإنجابي عندما يخضعن للعنف أو الإكراه، بما في ذلك الإجهاض قسرًا أو بالإكراه،[121] والدول ملزمة باتخاذ تدابير لمنع الإجهاض الجبري أو الإكراه على الإجهاض.[122]

وتجريم المغرب للإجهاض يثني المرأة عن الإبلاغ عن الإجهاض القسري في سياق عنف الشريك الحميم؛ وقد وصفت عدة نساء ممن أجريت المقابلات معهن الظروف التي أجبرتهن فيها أسرهن أو شركاؤهن على الإجهاض؛ وتجدر الإشارة إلى أن أحكام القانون الجنائي الحالي تجرِّم إجهاض أو محاولة إجهاض أي امرأة حبلى "برضاها أو بدونه".[123]

كان عمر كوثر 23 عندما حبلت؛ وأصبح صديقها عنيفا، وأصر على إجهاضها.[124] ووصفت ما حدث قائلة:

> **جلب كل ما يمكن أن يساعدني على الإجهاض، كان يعطيني أي دواء يجده، لا أعلم حتى اسم الأدوية التي فرض على شربها، على أمل أن يسبب هذا الدواء في إجهاضي، فرض عليّ أيضا شرب الخمر والعشوب لا أعرف ما هي بالضبط، لكني لم أجهض مما جعله يغضب ويمارس عليّ جميع أشكال العنف من ضرب على بطني وكي بالسجائر وغيرها. بقيت على هده الحال لمدة ستة أشهر حيث تخلى عني لوحدي مع حملي.**

وقالت فدوى إنها أجبرت عندما كان عمرها 15 على الزواج من الرجل الذي اغتصبها، ثم أخذتها أسرته إلى طبيب لإجهاض حملها:[125]

> **كنت خائفة لم أكن أعرف شيئًا حتى معنى الإجهاض لا أعرفه؛ خفت من الطبيب خاصة لما سمعتهم يتحدثون عن ثمن شيء ما سيقوم به خفت على حياتي فهربت،**

---

[115] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[116] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[117] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[118] اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 35 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرات 26 (ج)، 29 (ج)؛ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرات 27 و35 و36؛ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 16: المساواة بين الرجل والمرأة في حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المادة 3)، الفقرة. 5؛ لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 20 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 28؛ لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 15 (سبقت إشارة إليه)، الفقرة. 9؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 28: المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة (المادة 3)، 29 مارس/آذار 2000، وثيقة الأمم المتحدة رقم CCPR/C/21/Rev.1/Add.10، الفقرة. 5.

119 المملكة المغربية، مدونة الأسرة، 2004، المواد 142– 162.

120 مقابلات شخصية، بين 14 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

121 اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 57؛ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 24، الفقرة 22؛ لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم 1: الاعتراف بالمساواة أمام القانون (المادة 12)، 19 ماي/أيار 2014، وثيقة الأمم المتحدة رقم CRPD/C/GC/1 الفقرة 35. اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 28 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 11.

122 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 28 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 11.

123 المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصل 449.

124 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

125 مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

تعرضت بعدها ولطيلة أسبوع لجميع أشكال العنف من طرف [زوجي] ومن أسرته ليأخذوني من جديد عند الطبيب، كانت الغرفة تبدو لي مثل الجحيم وقفت فوق رأسي الممرضة وخاطبتني بازدراء "إنت قد هكا وكتلعبوا بولاد الناس" كنت اسألها عما سيحدث لي وكانت تجيبني فقط ب "سكتي"؛ أعطوني البنج ولم أدرك شيئا حتى استيقظت وطلب الطبيب منهم أخدي للمنزل.

وقالت كل من فدوى وكوثر إن محنة الإجهاض القسري أثرت على قراراتهما عندما حملتا مرة أخرى؛ وقالت فدوى، التي اغتصبها زوجها مرارًا، إنها أصبحت حبلى مرة ثانية؛ وأردفت قائلةً: "كنت قاصرًا، لا أعرف أي شيء، سوى أنني لا أريد أن أعاني مثلما عانيت المرة السابقة...؛ هربت إلى منزل أختي، وبقيت عندها إلى أن وضعت طفلي في المستشفى. وقالت لي شقيقتي وشقيقي أن المولود مات، وهددا بإرسالي إلى إصلاحية".[126] وطلبت فدوى من والدها معرفة ما حدث، وعلمت أن شقيقتها وشقيقها أعطيا طفلها لعائلة تعيش في الخارج.[127]

وتحافظ الأحكام التمييزية المتعلقة بالطلاق في مدونة الأسرة على علاقات القوة غير المتكافئة بين الزوجين؛[128] فتهديدات الزوج بالطلاق تخلق ظروفًا قسرية لا تستطيع فيها المرأة ممارسها حقها في اتخاذ قرارات مستقلة. ففي أحد الأحكام القضائية التي اطلعت عليها منظمة العفو الدولية، أدينت امرأة متزوجة بالإجهاض، وحُكم عليها بالحبس ستة أشهر وغرامة قدرها 500 درهم (50 دولارًا)؛ ولم يكن زوجها يريد الإنجاب، وهددها بالطلاق ما لم تجهض حملها.[129]

ويقوِّض تجريم الإجهاض الجهود الرامية لمكافحة العنف ضد المرأة؛ وإذا تم إلغاء تجريم الإجهاض وإخضاعه للتنظيم، فمن شأن ذلك أن يزيح العراقيل التي تمنع النساء من الإبلاغ عن إجراء عمليات الإجهاض القسري أو الشروع فيها؛ وبذلك يتسنى منع مثل هذه الحالات أو اكتشافها، ومحاسبة مرتكبيها.

5.4 خيارات صعبة تواجه الناجيات من الاغتصاب

يقع على عاتق الدول التزام بتقديم الرعاية الصحية العقلية والبدنية الشاملة للناجين والناجيات من العنف الجنسي والعائلي، في إطار النطاق الكامل من الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية العالية الجودة، بما في ذلك الوقاية بعد التعرض للاغتصاب، ومنع الحمل في حالات الطوارئ، وخدمات الإجهاض الآمن.[130]

وفي المغرب، كثيرًا ما تجد النساء اللاتي يرغبن في الإجهاض بعد تعرضهن للاغتصاب أنفسهن أمام مأزق؛ فإذا أبلغن عن الاغتصاب، ينكشف أمر حملهن للسلطات، الأمر الذي يمنعهن في الواقع الفعلي من السعي للإجهاض.

فقد تعرضت نزهة للاختطاف، والتخدير ثم الاغتصاب؛ ولم يتسنَّ العثور على مغتصبها قط؛ وقالت لمنظمة العفو الدولية:

أردت أن أجهض لكن أبي لم يسمح لي بذلك لكون الإجهاض حرام، وأيضا تفاديًا للفضيحة؛ طلب مني أن أصبر، لم أتمكن أن أستشير أحد بخصوص الإجهاض لم أجد أحد يمكنه أن يساعدني. بقيت في المنزل دون أن يراني أحد لحدود الولادة. وعندما أصبح الحمل بارزا، أخذتني عائلتي إلى مركز الدرك، وتركتني هناك. لم أستشر أي طبيب، ولم يساعدني أحد حتى الولادة.[131]

ومثل هذا حدث لنسرين، البالغة من العمر 38 عامًا، التي لديها نقص في قدرات السمع والنطق، والتي اغتصبها أحد الجيران عدة مرات؛ وأوضحت كيف حرمت من حقها في اتخاذ قرارات مستقلة بشأن الحمل.[132] وخلال المقابلة، أوضحت باستخدام الإشارات أنها كانت تريد الإجهاض؛ ولكن عندما اكتشف والداها أنها حامل، أخذوها إلى مركز الدرك وتركوها هناك، ورفضوا السماح لها بالعودة إلى البيت.

---

[126] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[127] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[128] ليست هناك مساواة بين المرأة والرجل في الحق في الطلاق؛ إذ يحتفظ الرجل بحقه في الطلاق من طرف واحد، وبلا سبب. أما المرأة فهي على النقيض من ذلك يتعين عليها إما دفع تعويض للزوج من أجل الحصول على الطلاق أو أن تطلب من القضاء تطليقها بشرط أن تثبت إخلال الزوج بالتزاماته وواجباته لواحد من ستة أسباب محددة، أو بسبب خلافات بينهما تستعصي على الإصلاح. المملكة المغربية، مدونة الأسرة، المواد 78-120.

[129] محكمة الاستئناف بمكناس، قرار المحكمة الجنائية رقم 2651، 15 يونيو/حزيران 2017، أرشيف منظمة العفو الدولية.

[130] مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في الصحة وحقوق الصحة الجنسية والإنجابية: التحديات والفرص خلال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 51.

[131] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022. أخذها رجال الدرك إلى ملجأ تابع لمنظمة غير حكومية، حيث مكثت حتى أنجبت، وكانت لا تزال تقيم هناك وقت إجراء المقابلة.

[132] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

وترجمت المساعدة الاجتماعية التي تعمل لدى إحدى المنظمات غير الحكومية، والتي رافقت نسرين لسنوات، إشاراتها التالية كما يلي:

لم أتمكن من طلب المساعدة أو إيجاد شخص يمكنه مساعدتي على الإجهاض لأن الدرك كانوا على علم بقصتي فهم من أحضروني للجمعية. كان حملي يبلغ أربعة أشهر وبالتالي اعتمدت على إمكانياتي الخاصة لكنها فشلت.

وفي حالة نسرين، تقاعست الدولة أيضًا عن الوفاء بالتزامها بأن تكفل للنساء والفتيات ذوات الإعاقات ممارسة حقهن في اتخاذ قراراتهن والتحكم فيها كيفما يشئن فيما يتعلق بالاختيار الإنجابي، والنشاط الجنسي، والعلاج الطبي، دون التعرض لأي إكراه أو تمييز أو عنف.[133]

وفي أحد الأحكام القضائية التي اطلعت عليها منظمة العفو الدولية، سعت طالبة بالمدرسة الثانوية للإجهاض بعد أن حملت نتيجة للاغتصاب؛ وعندما تقدمت بشكوى ضد الجاني بدعوى الاغتصاب، وُجهت إليها تهمة الفساد وقبول الإجهاض.[134] ويسلط هذا الحكم القضائي الضوء على الأثر الفعلي لتجريم الإجهاض في تقويض الجهود الرامية لمكافحة الاغتصاب.

[133] لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم 3 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرتان 38 و44.

[134] محكمة الاستئناف بمكناس، قرار المحكمة الجنائية رقم 142/15، 15 يناير/كانون الثاني 2015، أرشيف منظمة العفو الدولية.

6. التضييق والتقييد التعسفي للإجهاض

'كم كنت أتمنى أن تكون هناك أماكن يمكنني الذهاب إليها للحصول على الإجهاض، بحيث يكون مجانيًا وآمنًا وسريًا'.

نادية[135]

يعد الإجهاض الآمن والقانوني من المكونات الضرورية لخدمات الرعاية الصحية الشاملة.[136] ولكن المقابلات التي أجرتها منظمة العفو الدولية مع النساء، ومختلف أصحاب المصلحة، توحي بأنه من النادر جدًا السعي إلى الإجهاض القانوني أو إجراؤه في المغرب، حتى عندما تكون له مبررات بموجب الأسباب القانونية القائمة المقيّدة للغاية.

ويوضح هذا الفصل كيف يجرّم الإطار القانوني الحالي في المغرب الإجهاض في معظم الحالات، ويرغم النساء على اللجوء إلى عمليات إجهاض سرية، وغير آمنة في كثير من الأحيان، مما يعرض صحتهن وحياتهن للخطر. ويمتد سياق التجريم ليشمل مقدمي الخدمات الطبية الذين يواجهون خطر تحمل المسؤولية الجنائية من جهة، ومن جهة أخرى يعملون في غياب أي تنظيم طبي باعتبار أن معظم عمليات الإجهاض محظورة قانونًا. ومن ثم فإن سبل الحصول على الإجهاض صارت سرية بحكم الضرورة، مما يجعل سبل الحصول على الإجهاض، والمعلومات المتعلقة به، مقيدة وتعسفية. ولذا فإن هذا الفصل يركز أيضًا على انتهاكات حق المرأة في الخصوصية، والمخاطر التي تهدد حياتها وصحتها، وما تعانيه من تمييز اقتصادي مجحف عندما تسعى لإجراء الإجهاض – وهذه عواقب تقاعس الدولة عن الوفاء بالتزاماتها بضمان إتاحة وتيسير خدمات الإجهاض الجيدة والمقبولة بتكلفة ميسورة. [137]

6.1 المحدودية البالغة للأسس القانونية للإجهاض

يجرّم القانون الجنائي المغربي الإجهاض إلا إذا استوجبته ضرورة درء خطر على حياة الأم أو المحافظة على صحتها، وقام به طبيب أو جراح. كما يستوجب القانون موافقة الزوج أو صدور شهادة مكتوبة من

[135] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[136] مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في الصحة وحقوق الصحة الجنسية والإنجابية: التحديات والفرص خلال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 40.

[137] اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرات 11-21.

الطبيب الرئيس للعمالة أو الإقليم.[138] وإذا كانت حياة الأم في خطر، فلا يكون إذن الزوج ضروريًا، ولكن يجب على الطبيب إبلاغ الطبيب الرئيس للعمالة أو الإقليم.[139]

والدول ملزمة بإزالة أي موانع لا تستوجبها أي ضرورة طبية مما يعوق سبل الحصول على خدمات الصحة الإنجابية، بما في ذلك الإجهاض، والمعلومات المتعلقة بها، وبالامتناع عن استحداث أي موانع من هذا القبيل. وتُعدُّ من بين أشكال التمييز ضد المرأة فرض أي موانع تستلزم صدور إذن من طرف ثالث أو موافقة من الأزواج أو القضاة أو الآباء أو الأمهات أو أولياء الأمور أو السلطات الصحية.[140] وفي المغرب، حدث في بعض الحالات الاستثنائية أن تقدم طبيب أو منظمة غير حكومية أو أحد الأقارب بطلب إلى النيابة، فيما يبدو، للسماح بإجراء عملية إجهاض، رغم أن الأساس القانوني لهذا الطلب ليس واضحًا. والإلزام باستصدار إذن قضائي، سواء في نص القانون أم في واقع الممارسة الفعلية، هو انتهاك لحق الحامل في الخصوصية، ويحرم الأطباء من القدرة على تقديم أفضل رعاية طبية ممكنة لمرضاهم؛ كما إنه يحسم بالتدخل القضائي قضايا ينبغي أن يكون حسمها بين المريض والطبيب.[141]

ولم تتمخض جهود التواصل التي بذلت من أجل هذا البحث عن أي حالات لنساء حصلن على الإجهاض من خلال الإجراءات "القانونية"؛ بل إننا لم نجد في أي من هذه المقابلات ما يوحي بأن أحدًا من الأطباء الذين لجأت إليهم النساء قد أجرى أي تقييم لتبيان أهليتهن للإجهاض القانوني على أساس المخاطر على حياتهن أو صحتهن. وفضلًا عن ذلك، فإن أيًا من النساء اللاتي أجريت معهن المقابلات لم تخضع لما يتعين اتباعه من الإجراءات المرهقة، والتطفلية، التي تستغرق الكثير من الوقت، والتي تردع النساء، على الأرجح، عن السعي حتى لإجراء الإجهاض القانوني. فقد قررت **سلوى**، على سبيل المثال، اللجوء مباشرة إلى الإجهاض السري في عيادة خاصة، بدلًا من السعي لاستبيان ما إذا كانت مؤهلة للإجهاض القانوني؛ وعللت ذلك بقولها: "لن يرغب المستشفى العمومي في إجراء الإجهاض؛ سوف يفرضون شروطًا، ويسألون عن سبب رغبتي في الإجهاض، ويطلبون إذن زوجي".[142]

ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من الحصول على أي إحصائيات رسمية عن عدد عمليات الإجهاض القانونية التي أجريت في المغرب، ولكن يبدو أنها نادرة، وهو الأمر الذي يثير القلق خشية أن تكون حتى النساء المؤهلات للإجهاض، في ظل تلك القوانين المقيدة إلى أبعد الحدود، محرومات من حقهن في الحصول على الإجهاض الآمن والقانوني.

وقالت مساعدة اجتماعية، تعمل في مستشفى عمومي بإحدى المدن الصغيرة، لمنظمة العفو الدولية: "في هذه المدينة، لا نجري حتى عمليات إجهاض قانونية".[143] وأكد هذا أحد أطباء أمراض النساء يعمل في المستشفى نفسه، وأضاف أن القوانين الحالية مبهمة، ولا تتضمن تعريفًا "للخطر على الحياة أو الصحة".[144] وأردف الطبيب قائلًا إنه نظرًا لأن "التوجيهات الطبية غير واضحة"، فإن التهديدات بفرض جزاءات مهنية وبالمتابعة الجنائية للأطباء تدفعهم "لتفادي هذه الحالات لأنهم غير محميين من القانون... بل حتى في الحالات التي يكون فيها الإجهاض متماشيًا مع القانون، يحجم الأطباء عن إجراء الإجهاض العلاجي".[145] وقال الطبيب أيضًا إنه لا يتم الوصول إلى مرحلة الحصول على الإذن أو الموافقة القانونية من الزوج أو الطبيب الرئيس للعمالة أو الإقليم، ببساطة لأن الأطباء لا يرغبون في إجراء عمليات الإجهاض في ظل الإطار القانوني الحالي. وأضاف أنه في إحدى الحالات التي عرضت عليه في الأسبوع السابق للمقابلة، تقدم بـ"طلب خاص" للسلطات المركزية بالرباط للترخيص بإجراء عملية إجهاض لطفلة حامل، ولكن الأساس القانوني الذي يستند إليه هذا الطلب لم يكن واضحًا.[146]

---

[138] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصل 453، كما تم تعديله في 1 يوليوز/تموز 1967.

[139] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصل 453، كما تم تعديله في 1 يوليوز/تموز 1967.

140 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 8؛ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرتان 41 و43؛ لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 24 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة. 14؛ لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم 1: الاعتراف بالمساواة أمام القانون (المادة 12)، 19 ماي/أيار 2014، وثيقة الأمم المتحدة رقم CRPD/C/GC/1، الفقرة 35؛ لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم 3 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 44؛ لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 15 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 31؛ فريق الأمم المتحدة العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة، تقرير، 8 أبريل/نيسان 2016، وثيقة الأمم المتحدة رقمA/HRC/32/44 ، الفقرة 107(هـ).

141 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ل. م. ر. ضد الأرجنتين، اعتمد في 29 مارس/آذار 2011، وثيقة الأمم المتحدة رقم CCPR/C/101/D/1608/2007.

142 مقابلة شخصية، 25 نونبر/تشرين الثاني 2022.

143 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

144 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

145 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

146 لم يتمكن فريق البحث من التأكد من الأساس القانوني، إن وجد، لطلب الإذن هذا أو مما يتكون منه. ومع ذلك، ذكرت ممثلة إحدى المنظمات غير الحكومية، التي أجرت منظمة العفو الدولية مقابلة معها، الجهود المبذولة للحصول على إذن استثنائي من المدعي العام للسماح بالإجهاض لضحية سفاح المحارم تبلغ من العمر 20 عامًا. مقابلة شخصية، 11 نونبر/تشرين الثاني 2022.

والاستثناء الوحيد، على نحو ما نوضحه في موضع لاحق من هذا التقرير، هو عندما تصل المرأة إلى مستشفى وهي تعاني من نزيف أو مضاعفات طبية أخرى من جراء الإجهاض السري؛ حينئذ، كما يقول طبيب النساء: "ننهي العمل".[147]

وقال أحد القضاة في مقابلة مع منظمة العفو الدولية: "القانون غير واضح، وهذا يفتح الباب أمام سوء التطبيق وسوء التأويل؛ ولهذا السبب، يشعر الأطباء بالخوف؛ فالمتابعات القضائية تعتمد على تقارير الشرطة، والشرطة ليست لديها الخبرة والدراية الطبية اللازمة لتحرير مثل هذا النوع من التقارير عن طبيب أو إجراء طبي ما. وبالتالي، فإنه [تطبيق القانون] يمكن أن يكون تعسفيًا".[148]

وقالت طبيبة عامة تقيم في مدينة صغيرة:

> **نحن نعمل في ظروف مزرية، تكون أمامك فتاة في الـ15 من عمرها تموت بين يديك، وليس بوسعنا أن نفعل شيئًا لها... وكأن المشكلة لا وجود لها.**[149] **ماذا عسانا أن نفعل كأطباء؟ لا شيء. لا نستطيع مساعدة النساء. أيدينا مكتوفة؛ نشعر بالإحباط لأننا لا نستطيع أن نقدم للنساء المساعدة التي يردنها؛ ليس هناك إطار تنظيمي يحمينا. نحن مراقبون؛ وبما أن القانون مبهم وغير واضح، يخشى الأطباء أن يزج بهم في السجن؛ حتى مدونة أخلاقيات المهنة لا تقول شيئًا.**[150]

ومن الأمثلة التي توضح ذلك حالة **هبة**، وهي امرأة متزوجة في الخمسينيات من العمر، مصابة بمرض في القلب استدعى إجراء عملية جراحية، وتتعاطى أدوية للعلاج تحت إشراف أخصائي في أمراض القلب. وقالت لمنظمة العفو الدولية إنها حملت قبل 15 عامًا، بالرغم من حرصها على أخذ حبوب منع الحمل.[151] وأضافت قائلة: "كان طبيب القلب قد منعني من الحمل لأنه سوف يعرض حياتي للخطر، وقال إنني بحاجة للإجهاض". ولكن طبيب النساء والتوليد الذي كان يتابع حملها رفض، أولًا بدعوى أنها في الشهر الثالث من الحمل، ثم لعدم موافقته على أن حالة هبة تشكل خطرًا على حياتها. وأردفت قائلةً: "ذهب زوجي للتحدث مع الوكيل العام بشكل غير رسمي، فرفض المساعدة"؛ ولا تعرف هبة يقينًا لماذا رفض. بل حتى طبيب القلب تحدث مع طبيب النساء والتوليد، ولكن دون جدوى.

وقالت هبة إن طبيب النساء والتوليد وصف لها حقنة مضادة للتخثر يوميًا طوال الأشهر المتبقية من الحمل "حتى أتمكن من مواصلة الحمل حتى نهايته". واستلزم الأمر أن تأخذ إجازات طبية متكررة من العمل أثناء الحمل؛ وبسبب الحقن، صار جسمها كله مُزرقًا، وتورم بطنها. وللولادة اضطرت لتنتقل بسيارة إسعاف إلى مدينة أكبر على بعد نحو 120 كيلومتر لأن المرافق في مدينتها لم تكن ملائمة لحالتها. واستدعى الأمر أن يحضر الولادة أخصائي في أمراض القلب؛ وقالت هبة إن الولادة كانت بالغة الخطورة حتى أن طبيب النساء والتوليد بالمصحة كان يخشى أن تموت لدرجة أن مشبكًا جراحيًا ساخنًا سقط سهوًا من يده وحرق ساقها.

وعلى نحو ما يشار إليه في هذا التقرير، فإن القوانين شديدة التقييد في المغرب تجعل حتى الإجهاض القانوني أمرًا شبه مستحيل؛ وهذا يجبر النساء والفتيات على اللجوء إلى عمليات الإجهاض السرية وغير الآمنة في كثير من الأحيان، مثلما جاء في أقوال الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات، فكل من خضعن لعمليات إجهاض، كانت من خلال إجراءات سرية خارج الإطار القانوني.

6.2 الممارسات التعسفية والمتناقضة

بسبب تجريم الإجهاض وغياب إطار تنظيمي واضح لا تجد النساء مناصًا من اللجوء إلى عمليات الإجهاض السرية التي يقوم بها أشخاص يتبعون أساليب تعسفية ومتناقضة؛ ونتيجة لذلك كثيرًا ما تتلقى النساء معلومات متضاربة، ويخضعون لقرارات تعسفية بشأن توقيت الإجهاض السري، بل حتى إمكانية إجرائه من عدمه.

---

147 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

148 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

149 كان الطبيب يشير إلى الحالة التي تم الإبلاغ عنها على نطاق واسع لفتاة مراهقة من وسط المغرب توفيت في شتنبر/أيلول 2022 بعد عملية إجهاض سرية غير آمنة، أُجريت بعد تعرضها للاغتصاب. وألقت العديد من منظمات حقوق المرأة باللوم على قوانين الإجهاض الصارمة كسبب لوفاتها. انظر، منظمة العفو الدولية، التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية 2022/2023، حالة حقوق الإنسان في العالم، ص. 155 https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2023/06/WEBPOL1056702023ARABIC-2.pdf

150 مقابلة شخصية، 11 نونبر/تشرين الثاني 2022.

151 مقابلة عبر الهاتف، 25 فبراير/شباط 2023.

فقد قالت زهراء: "طلبت أمي من أحد الأطباء أن يجري لي الإجهاض، لكنه أخبرنا أنه يجب أن يكون هناك نزيف من أجل استقبالي ".[152] أما سكينة، التي اغتصبها صاحب المزرعة التي كانت تعمل فيها هي وأمها، وكانت آنذاك في الـ15 من عمرها، فقد قالت: "عندما أخذتني أمي إلى الطبيب لإجراء عملية إجهاض، رفض لأنني لا زلت طفلة. كانت أمي غاضبة مني جدًا، وظلت تضربني طول الطريق".[153] وأضافت سكينة قائلة إنها أجبرت على الاستمرار في الحمل حتى نهايته بالرغم من المحاولات العديدة التي قامت بها أمها لإجهاضها، والتي كان مآلها الفشل، ومن بينها إرغامها على شرب العشوب، وإخضاعها لمختلف أشكال العنف البدني.

وتوجهت ياقوت هي وأمها لطبيب "معروف" بإجراء عمليات الإجهاض؛ وقالت ياقوت: "وافق أن يجهضني، ولكنه لاحظ أن أمي تشعر بالقلق، فطردنا من العيادة قائلًا إنه لا يقوم بعمليات الإجهاض".[154] وقالت أمل إن الطبيب رفض على الفور دون إجراء أي فحص لها؛ وأضافت قائلةً: "سافرت من قريتي إلى أخصائي نساء وتوليد مشهور في مدينة كبيرة، على بعد ساعة بالسيارة، وقلت له إنني لا أريد الاستمرار في الحمل. قال لي "هد الشي ممنوع"، ونظر إليّ هكذا [كشّر]؛ ثم سألني "لماذا فعلت هذا؟"، ثم قال لي: "لا تعودي إليّ أبدًا".[155]

وقالت النساء لمنظمة العفو الدولية إنهن يتخذن قراراتهن بشأن حملهن بناء على معلومات متناقضة عن مدة الحمل القابلة للإجهاض، ولو أنه من غير الواضح ما هو الأساس الذي تستند إليه تلك المعلومات. فقد ذكرت **رجاء** أنها بدأت في السعي للإجهاض، ولكن "بما أنني كنت في الشهر الثاني والنصف من الحمل، قلت لنفسي أنه فات الأوان، ومن الخطر إجراء الإجهاض".[156] وقالت نساء أخريات إنهن سمعن أنه ليس بالإمكان إجراء عملية إجهاض بعد مضي ثلاثة أشهر من الحمل؛ وهو الأمر الذي ثنى عدة نساء عن حتى استشارة طبيب.[157]

وتحدثت النساء اللاتي أجريت معهن مقابلات أيضًا عن ممارسات تعسفية ومتناقضة بشأن مدة الحمل القابلة للإجهاض، من جانب المهنيين الطبيين الذين قاموا بعمليات إجهاض سرية.[158] وأجريت عمليات إجهاض سرية في عيادة خاصة لثلاث من النسوة اللاتي تحدثت إليهن منظمة العفو الدولية وهن في الشهر الرابع من الحمل.[159] وقالت عدة نساء أخريات إن الأطباء رفضوا إجراء عملية الإجهاض لأن الحمل تجاوز "الحد الزمني" للإجهاض البالغ شهرين.[160] وقالت اثنتان أخريان إن الأطباء يرفضون إجراء الإجهاض إذا تجاوزت مدة الحمل ثلاثة أشهر. وقالت إحداهن، وهي **ابتسام**، إنها عندما كانت في الشهر الثالث من الحمل، قال لها طبيب "لا أستطيع إجراء الإجهاض الآن؛ لو جئت لي في البداية، لكان بإمكاني مساعدتك".[161] وقالت غيثه إنها توجهت إلى طبيب لإجهاضها وهي في الشهر السادس من الحمل، لكنه رفض بدعوى أن الإجهاض يكون خلال الأشهر الأربعة الأولى من الحمل.[162]

ووصفت عدة نساء ممن أجريت معهن مقابلات كيف اضطررن للتردد على عدة أطباء لعلهن يجدن طبيبًا يوافق على إجهاضهن في مرحلة حملهن، مما أدى إلى مزيد من التأخير، بل زاد من صعوبة إجراء الإجهاض. وفي بعض الحالات، اضطرت النساء في نهاية المطاف إلى الاستمرار في الحمل حتى الولادة.

أما ياقوت فقد ترددت على ثلاثة أطباء، ثم وافق الرابع على إجراء الإجهاض؛ وأوضحت ما حدث بعد أن دفعت أتعاب الطبيب مقدمًا:

> **كانت هناك حملة ضد الأطباء الذين يجرون الإجهاض نتيجة قصة إحدى الفتيات التي توفيت في مدينة قريبة لمدينتنا خلال إجرائها للإجهاض، وبالتالي طلبوا مني [موظفو المصحة] العودة بعد عطلة العيد الأضحى. مباشرة بعد العطلة عدت للعيادة، شرحوا لي كيف سيتم الإجهاض؛ أجروا لي الفحوصات مع الكشف**

---

[152] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[153] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[154] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[155] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[156] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[157] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[158] كان مرسوم عام 1953 المتعلق بالمدونة السابقة لأخلاقيات مهنة الطب ينص على عدم جواز إجراء الإجهاض العلاجي إلا عندما يكون ثمة خطر شديد يهدد حياة الأم، ولا تتجاوز مدة الحمل التاريخ الذي يكون فيه الجنين قادرًا على البقاء حيًا بعد الولادة. Morocco, Arrêté résidentiel relatif au Code de déontologie des médecins, 1953, Article 32, https://gazettes.africa/archive/ma/1953/ma-bulletin-officiel-dated-1953-06-19-no-2121.pdf. وقد صدر هذا المرسوم قبل صدور القانون الجنائي لسنة 1962 (كما تم تعديله عام 1967 فيما يتعلق بالإجهاض) الذي لا يشير إلى قابلية الجنين للحياة ولا لمدة الحمل القابل للإجهاض؛ ولا يرد أي ذكر للإجهاض في المرسوم رقم 2.21.225 الصادر في 17 يونيو/حزيران 2021 الذي يتعلق بمدونة أخلاقيات مهنة الطب.
ww.sgg.gov.ma/Portals/1/BO/2021/BO_7002_Ar.pdf?ver=2021-07-12-140041-913

[159] مقابلات شخصية، بين 21 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[160] مقابلات شخصية، بين 21 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[161] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[162] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

"بالتلفاز"، فتبين أن مدة الحمل شهرين وأسبوع مما جعلهم يرفضون إجراء الإجهاض لي.

وواصلنا البحث، لكن عندما أكملت شهري الرابع من الحمل، رفضت أمي كليًا أن أحاول من جديد العثور على طريق من أجل الإجهاض لأنه بالنسبة لها، بعد أربعة أشهر يصبح الأمر حرام.[163]

ولم تعرف الكثير من النساء اللاتي أجريت معهن المقابلات أنهن حوامل إلا بعد انقضاء الحد الزمني التعسفي الذي يبلغ شهرين أو ثلاثة أشهر؛ فقد اكتشفت غيثه أنها حامل وقد بلغت مدة الحمل "أربعة أشهر و21 يومًا". أما **ماجدة** فقد قالت: "لم أدرك أني حامل حتى الشهر الخامس من الحمل لأن الدورة الشهرية كانت لا تزال مستمرة".[164]

ومن غير الواضح على أي أساس يحدد الممارسون الذين يجرون عمليات الإجهاض السري مدة الحمل القابلة للإجهاض للنساء اللاتي قصدنهم للإجهاض ممن تحدثت إليهن منظمة العفو الدولية، غير أن منظمة الصحة العالمية تقول في تقريرها الصادر عام 2022 تحت عنوان "مبادئ توجيهية بشأن الرعاية المتعلقة بالإجهاض" إنه وإن كانت أساليب الإجهاض قد تتباين باختلاف مدة الحمل، فبالإمكان إنهاء الحمل بصورة مأمونة بغض النظر عن مدة الحمل.[165] كما يشير هذا التوجيه إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي يلزم الدول بتنظيم الحمل أو الإجهاض على نحو يتماشى مع الوفاء بواجبها في ضمان ألا تضطر النساء والفتيات للجوء إلى الإجهاض غير الآمن، وتعديل قوانينها وفقًا لذلك.[166]

6.3 انتهاك خصوصية النساء والفتيات

يجب تقديم خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، بما فيها الإجهاض، على نحو يحفظ خصوصية النساء والفتيات، ويكفل الحفاظ على سرية العلاقة بين الطبيب والمريض.[167] غير أن النساء اللاتي يلجأن إلى الإجهاض في المغرب يواجهن تهديدات بالكشف عن حملهن أو الإفشاء عنه في الواقع الفعلي حتى من جانب المهنيين الطبيين.

فقد استعانت فرح بأحد أطباء أمراض النساء لإجهاضها بعد أن اغتصبها أحد زملائها؛ فرفض الطبيب إجراء العملية لأنها في شهرها الثاني من الحمل. وقالت لمنظمة العفو الدولية:

سألني رئيسي في العمل إن كنت حاملًا؛ أنكرت ولكنه عرف وأمرني بأخذ أسبوعين إجازة كي "دبري أمورك"؛ ولما رجعت إلى العمل، استدعاني رئيسي، وقال لي إن طبيب أمراض النساء الذي طلبت منه الإجهاض أبلغه بأني حامل، وأسعى للإجهاض.[168]

وأضافت فرح قائلةً إن رئيسها سألها عن هوية الشخص الذي حملت منه، ثم أوقفها عن العمل لأنها قد تتعرض للمتابعة القضائية بسبب إقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج إذا انكشف أمر حملها.
واستدعى رئيسها في العمل والدتها، وقال لها إن فرح لم تعد تعمل هناك بسبب "ظروف شخصية". ولم تكن فرح تريد أن تخبر عائلتها بحملها أو إيقافها عن العمل، وكانت قد أخبرتهم بأنها في إجازة من العمل. وقالت إن أسرتها أهانتها، وشتمتها، ومنعتها من الخروج من البيت.

وكانت عشر من النساء اللاتي تحدثت إليهن منظمة العفو الدولية دون الـ18 من العمر عندما حملن؛ وتظهر محنتهن كيف أن تقاعس الدولة عن إتاحة الإجهاض الآمن والقانوني لليافعات يمكن أن يؤدي لانتهاك حقهن في الخصوصية من جانب بعض الأطباء الذين يشترطون موافقة طرف ثالث كأحد الوالدين. ومن شأن هذا أن يمنع الفتيات حتى من استشارة الأطباء، ويجبرهن على الاستمرار في الحمل إلى نهايته، وهو الأمر الذي يخلُّ بالتزام المغرب بضمان تيسير سبل الحصول على الإجهاض الآمن والخدمات

---

[163] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[164] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[165] منظمة الصحة العالمية، مبادئ توجيهية بشأن الرعاية المتعلقة بالإجهاض، 8 مارس/آذار 2022، https://www.who.int/ar/publications/i/item/9789240039483

[166] منظمة الصحة العالمية، مبادئ توجيهية بشأن الرعاية المتعلقة بالإجهاض (سبقت الإشارة إليه). انظر أيضًا اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36 (المادة 6: الحق في الحياة)، وثيقة الأمم المتحدة رقم CCPR/C/GC/36 (2019)، الفقرة 8.

[167] مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في الصحة، تقرير، 4 أبريل/نيسان 2016، وثيقة الأمم المتحدة رقمA/HRC/32/32 ، الفقرات 24 و32 و88 و90 و102 و111(و) و113(ج)؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36: الحق في الحياة (المادة 6) (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 8.

[168] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

التالية للإجهاض للفتيات، وبالتخلص من أي شروط أو نصوص أو أحكام تستلزم موافقة الآباء أو الأمهات أو أولياء الأمور على الإجهاض.[169]

وقالت **نادرة** إنها سعت لإجهاض حملها وهي في نحو الـ15 من عمرها، ومن أجل ذلك "أرغم الطبيب أمي على التوقيع على وثيقة؛ لا أعرف ما فيها، لا أنا ولا أمي، لأنها لا تستطيع القراءة".[170]

أما نادية، التي اغتصبها رفيقها وهي في الـ17 من عمرها، فقد ثناها رفيقها عن اللجوء إلى طبيب لإجهاضها؛ وقالت: "قال لي رفيقي إن الإجهاض على يد طبيب سوف يكون باهظ التكلفة ومؤلمًا جدًا، وإن والدي سيعلمان بالأمر لأن الطبيب سوف يطلب وثائق منهما لأنني قاصر. ولذلك فإني لجأت إلى العشوب وحسب".[171] ووصفت ما كابدته من آلام شديدة طيلة أسبوع في أعقاب الإجهاض باستخدام العشوب.

6.4 غياب المعلومات عن طرق الإجهاض الآمن

تُحرم النساء في المغرب من معلومات شاملة ودقيقة عن مختلف طرق الإجهاض، والطرق الآمنة منها. وقالت بعض النساء اللاتي أجريت مقابلات معهن إنهن لجأن للحقن، فضلًا عن طرق التناول عن طريق الفم أو المهبل أو غيرها من الطرق البدنية التي "سمعن عنها" في محاولة لتحريض الإجهاض. بل إن غياب أي معلومات عن طرق الإجهاض الآمن أو الدعم من المهنيين الطبيين قد أرغم الكثير من النساء اللاتي أجريت المقابلات معهن على اتخاذ قرارات بناء على الشائعات والأقاويل والخرافات والمعلومات الكاذبة.

وفي بعض الحالات، منعت الشائعات والخرافات والمعلومات الكاذبة النساء من طلب المساعدة من المهنيين الطبيين، أو دفعتهن لتجريب طرق أخرى حتى بلغ الحمل مرحلة متأخرة للغاية. وقالت ياقوت إنها بعد أن اكتشفت أنها حامل، وجدت طبيبًا يمكنه أن يقوم بعملية الإجهاض، وطلبت من أختها أن ترافقها.[172] وأضافت قائلة: "ولكن أختي قالت لي إن الكثير من النساء يلقين حتفهن من الإجهاض، وإنه من الأفضل أن أستخدم العشوب فحسب". ولم تنجح شتى الطرق الطبيعية التي جربتها ياقوت، وفي نهاية المطاف، اضطرت لاستكمال الحمل إلى نهايته.

ومن ثم، فإن تجريم الإجهاض يجبر النساء على شراء وسائل الإجهاض – والأرجح أن تكون هذه غير فعالة أو حتى خطيرة – بصورة سرية، ويحصلن عليها في الغالب من صديق أو قريب أو زميل في العمل، أو من بائع شخصيا أو على الإنترنت.

وقالت كثير من النساء اللاتي استعملن وسائل طبيعية لتحريض الإجهاض لمنظمة العفو الدولية إنهن لا يعرفن ماذا تعاطين، فتراوحت أوصافهن بين "عشبة كتشرب"، و"سائل حار"، أو في أغلب الأحيان مزيج من منقوع الأعشاب، يطلقون عليه المصطلح العام "عشوب"، يقوم بتحضيره "العطار" بائع الأعشاب، ثم تغليه المرأة وتشربه. وأوضحت إحدى ممثلات منظمة حكومية دولية أن "العطارين" بائعي الأعشاب لا يفصحون عن أسماء الأعشاب التي يبيعونها لأنهم يريدون حماية "سر المهنة"، والحفاظ على "وصفتهم الفريدة".[173]

وشبيه بذلك ما قالته بعض النسوة اللاتي لجأن إلى الوسائل الدوائية التي حصلوا عليها بصورة غير قانونية من المهربين، ونساء في مجتمعاتهن اشتهرن بتسهيل الإجهاض، فضلًا عن الأصدقاء والزملاء وغيرهم من الأشخاص الذين يمتون بصلة ما للسوق السرية، إذ ذكرن أنهن لم يعرفن طبيعة الأدوية التي تعاطينها، ولم يتلقين أي معلومات بشأنها، وأشرن في معظم الأحوال إلى "أخذ حبوب".

ويجب على الدول أن تكفل تيسر الأدوية الأساسية بالقدر الكافي، على نحو ما يبينه برنامج عمل منظمة الصحة العالمية المتعلق بالعقاقير الأساسية، بتكلفة ميسورة وبدون تمييز.[174] وتضم قائمة منظمة الصحة العالمية النموذجية للأدوية الأساسية عقار "ميسوبروستول"، وهو دواء على هيئة أقراص يستخدم في عدة أغراض من بينها العلاج الدوائي للإجهاض.[175] وكان ميسوبروستول متاحًا من قبل في

---

[169] لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 20 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرتان 39 و60. لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 15 (سبقت الإشارة إليه) الفقرة 31.

[170] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[171] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[172] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[173] مقابلة شخصية، 10 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[174] اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 14 (سبقت الإشارة إليه) الفقرة 43 (د)؛ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في الصحة، تقرير، 1 ماي/أيار 2013، وثيقة الأمم المتحدة رقم A/HRC/23/42 ، الفقرة 3.

[175] WHO, Model List of Essential Medicines, https://list.essentialmeds.org/ (accessed on December 4, 2023).

المغرب على القائمة الوطنية للأدوية الأساسية.[176] وأفادت إحدى الناشطات أنه كان يُباع باسمي "أرتوتيك" و"سايتوتيك".[177] ولكن وزارة الصحة علّقت ترخيص تسويق أرتوتيك في قرار صدر بتاريخ 31 يوليو/تموز 2018.[178] أما سايتوتيك فقد أصبح صرفه هو الآخر مقصورًا على المستشفيات اعتبارًا من عام 2018؛ وأفادت وزارة الصحة أنها حظرت تسويقه في الصيدليات بسبب المشاكل الصحية الخطيرة التي عانت منها النساء من جراء تعاطيه بدون إشراف طبي.[179]

ونتيجة لتقاعس الدولة عن إتاحة طرق الإجهاض الآمن للنساء، فإنهن يجدن أنفسهن مضطرات لشراء أرتوتيك الذي يتم تهريبه إلى المغرب من البلدان الأخرى، أو سايتوتيك الذي يباع بصورة غير قانونية في السوق السرية. وأوضحت إحدى الناشطات ذلك بقولها: "قبل عام 2012، كان أرتوتيك متاحًا في الصيدليات بدون الحاجة إلى وصفة طبية. وخلال الفترة من 2012 إلى 2018، ظل متاحًا في الصيدليات ولكن لا يمكن الحصول عليه إلا بوصفة طبية؛ وبعد عام 2018، حُظر بيع هذا الدواء حظرًا تامًا. أما سايتوتيك فلا يزال متاحًا ولكن في المستشفيات فقط. وكلا العقارين متاحان في السوق السرية".[180] وكان بعض النساء اللاتي أجريت المقابلات معهن في إطار هذا البحث قد حصلن على عقار أرتوتيك بصورة قانونية من الصيدليات قبل منعه، والبعض الآخر حصلن عليه سرًا بعد المنع (شأنه شأن سايتوتيك) من خلال وسطاء من بينهم مهربون، وعاملون في المستشفيات، ونساء في مجتمعاتهن معروفات بتسهيل الإجهاض، وبائعون على الإنترنت.[181]

واستخدمت عدة نساء ممن أجريت معهن المقابلات عبارة "دواء الروماتيزم" للإشارة إلى هذين العقارين، في حين أشارت إليهما أخريات بالاسم أرتوتيك وسياتوتك. أما النساء اللاتي قلن إنهن أخذن أقراصًا حصلن عليها من السوق السرية فجميعهن اكتفين بالإشارة إلى أنهن حصلن على هذه الحبوب فحسب، دون تغليف أو نشرة أو إرشادات مكتوبة أو تاريخ انتهاء الصلاحية.

وقالت رجاء إن الرجل الذي باع لها الأقراص قال لها "لا تتصلي بي مرة أخرة".[182] وقالت شيماء إن "أرتوتيك يباع في السوق السوداء، وهذا الأمر خطير جدا لأنهم قد يبيعون لك أي شيء مؤكدين لك أنه إنه أرتوتيك ولكنه في الغالب شيء آخر!"[183]

ومن الجلي أن هذا الوضع ينطوي على خطر على صحة النساء، فضلًا عن احتمال الفشل في إحداث الإجهاض. ونظرًا لأن هؤلاء النسوة لم يتلقين أي إرشادات مكتوبة، فقد أخذن جرعات مختلفة على فترات متباينة، واستخدمن شتى الطرق في تعاطيها – كشراب أو محلول مذاب أو لبوس؛ فعلى سبيل المثال، أفادت النساء اللاتي أجريت معهن المقابلات إنهن أخذن ثلاثة أقراص على مدى ثلاثة أيام؛ أو قرصين مرتين في اليوم الواحد؛ أو لبوسين؛ أو قرصين بالفم ثلاث مرات يوميًا لمدة يومين؛ أو أربعة أو خمسة أقراص مرة واحدة؛ أو ثلاثة أقراص مرة واحدة تعقبها سبعة أقراص على فترات مدة كل منها نصف ساعة.[184] وأكدت هذا المنوال إحدى الناشطات تحدثت معها منظمة العفو الدولية، مضيفة أن النساء

---

[176] Ministry of Health, Morocco, Liste Nationale des Médicaments Essentiels (National List of Essential Medicines) 2017, https://www.sante.gov.ma/Medicaments/Documents/Circulaire-sur-la-nomenclature-nationale-MDMx-Ess---version-integrale-23-juin-2017+++-2-25.pdf (accessed on December 4, 2023).

[177] مقابلة شخصية، 10 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[178] لم تذكر وزارة الصحة أي سبب لقرارها؛ انظر، مثلًا، Digital Pharmacy Morocco, "Urgent: Retrait des AMM des spécialités Artotec au Maroc" ("Urgent: Withdrawal of marketing authorizations for Artotec specialties in Morocco"), 7 August 2018, https://www.digital-pharmacie.ma/urgent-retrait-des-amm-des-specialites-artotec-au-maroc/?fbclid=IwAR1slqVZwJpNbG6jifTv_rF1gSdP5SWw6TqS9NGs4nojZ1xJWW_r3sOUHSA وخلصت تقارير وسائل الإعلام إلى أن قرار سحب ترخيص هذا العقار يرجع إلى استخدامه لدواعٍ غير مسموح بها، أي الإجهاض، باعتبار أن الدواعي الأصلية المفترضة لاستخدام هذا العقار تشمل القرح والروماتيزم. انظر أيضًا EcoActu, "Avortement: La CSPM alerte sur la vente illégale d'Artotec sur Facebook" ("Abortion: CSPM warns of the illegal sale of Artotec on Facebook"), 18 August 2020, https://ecoactu.ma/avortement-cspm-artotec

[179] المغرب، وزير الصحة، جواب وزارة الصحة والحماية الاجتماعية عن سؤال كتابي بخصوص توفير دواء Cytotec 200Mg بالمستشفى الإقليمي بزاكورة 9 دجنبر/كانون الأول 2022، https://www.chambredesrepresentants.ma/fr/%D9%85%D8%B1%D8%A7%D9%82%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%85%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%83%D9%88%D9%85%D9%8A/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B3%D9%80%D8%A6%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8%D9%8A%D8%A9/%D8%AA%D9%88%D9%81%D9%8A%D8%B1-%D8%AF%D9%88%D8%A7%D8%A1-cytotec-200mg-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%AA%D8%B4%D9%81%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%82%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%8A-%D8%A8%D8%B2%D8%A7%D9%83%D9%88%D8%B1%D8%A9

[180] مقابلة شخصية، 10 نونبر/تشرين الثاني 2022. يتوفر المزيد حول نطاق الأسعار لهذه الحبوب في الفصل التالي.

[181] مقابلات شخصية، بين 14 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[182] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[183] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[184] مقابلات شخصية، بين 14 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

اللاتي يشترين هذين العقارين في الأسواق السرية كثيرًا ما لا يحصلن على العدد الكافي من الأقراص لمراعاة البروتوكولات الطبية المعمول بها واللازمة لنجاعة الدواء.[185]

وهذه الأخطار الناجمة عن تجريم الإجهاض، وتقاعس الدولة عن إرساء إطار تنظيمي واضح يسترشد به الممارسون الطبيون، دفعت الكثير من النساء إلى تلمس سبل الإجهاض وحدهن؛ ومن هؤلاء شيماء التي قالت: "عندما تكونين وحيدة في هذا المجتمع، يتعين عليك أن تحمي نفسك بمفردك، وأن تجدي حلًا لمشكلتك إذا كنت حاملًا".[186] وقالت ابتسام إنها لم تطلب معلومات أو مساعدة من أحد، ولم تخبر أحدًا بأنها حامل إلا "صديقتي وهي مثل أختي"؛ لم أسأل أحدًا عن شيء لأنني لم أكن أريد أن يعرف أحد".[187]

وقالت عدة نساء إنهن شعرن بأنهن مجبرات على الرحيل عن مساكنهن، والانتقال إلى بلدة أو مدينة أخرى، بعيدة جدًا في كثير من الحالات، لمعالجة مسألة الحمل والإجهاض. فعندما علمت رجاء أنها حامل، مكثت في بيت صديقة لها، ثم في بيت جدتها في منطقة أخرى من المدينة "لأنها [جدتي] لن تدرك أنني حامل؛ لم أستطع أن أخبر والديَّ؛ كنت خائفة للغاية".[188]

وأفادت بعض النساء أنها طلبن المساعدة سرًا من امرأة في مجتمعهن، يشرن إليها عادة بعبارة "إحدى السيدات"، وهي واحدة من السيدات المعهود عنهن تقليديًا مساعدة النساء اللاتي يحملن حملًا غير متوقع أو غير مرغوب فيه. وتلمست العديد من النساء اللاتي قابلتهن منظمة العفو الدولية سبل الإجهاض دون الكشف عن هوياتهن أو من خلال حسابات شخصية مزيفة أنشأنها على وسائل التواصل الاجتماعي. وقالت رجاء: "أنشأت حسابًا مجهول الهوية على إحدى منصات التواصل الاجتماعي، ونشرت رسائل ضمن مجموعة معنية بالنساء اللاتي يعانين من مشكلات".[189] ونتيجة لذلك، نصب عليها أحد البائعين على الإنترنت.

6.5 تكاليف الإجهاض الباهظة

يجب على الدول أن تكفل تيسر الخدمات الصحية، بما فيها الإجهاض الآمن، للجميع بدون تمييز.[190] كما أن الدول ملزمة بضمان إتاحة خدمات الإجهاض بتكلفة ميسورة، بحيث تكون في متناول الجميع من الناحية الاقتصادية، وذلك من خلال تخفيض التكاليف، وتقديم الدعم المالي و/أو الإعانات الحكومية، وإتاحتها بالمجان للنساء المحرومات اقتصاديًا.[191] وتجريم المغرب للإجهاض لم يأت إلا بأثر عكسي، إذ يرفع تكلفة طرق الإجهاض، وأسعار الجهات المقدمة للخدمات الطبية، مما يجعل الإجهاض الآمن متاحًا فقط لذوي القدرة على تحمل نفقاته.

وقد ذكرت النساء اللاتي تحدثت إليهن منظمة العفو الدولية الأسعار التالية لمختلف طرق الإجهاض:[192]

- طرق الإجهاض الذاتي عن طريق الفم تتراوح أسعارها من 100 درهم (10 دولارات) إلى 4,000 درهم (400 دولار)؛ أما أسعار العشوب فتتراوح بين 100 درهم و400 درهم، وتتراوح أسعار الأقراص بين 100 درهم و4,000 درهم. ومن أسباب هذا الاتساع في نطاق أسعار الأقراص زيادة أسعار أرتوتيك بعد منعه عام 2018. وقالت النساء اللاتي حصلن على أرتوتيك من الصيدليات قبل المنع إنهن دفعن 100-200 درهم؛ وأشارت النساء إلى ارتفاع السعر بعد المنع إلى عشرة أضعاف ما كان عليه قبله.
- وبلغت تكلفة الإجهاضات التي تمت بمساعدة المولدة التقليدية ("إحدى السيدات") 1,000-4,000 درهم؛ وتصاعدت الأسعار تبعًا للطرق المستخدمة، أي ما إذا كانت تشمل تعاطي عشوب تحت الإشراف، أو الأقراص تحت الإشراف، أو خليط من المواد التي تؤخذ بالفم والطرق البدنية الأخرى تحت الإشراف، مثل إيلاج شيء في المهبل.

---

[185] مقابلة شخصية، 10 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[186] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[187] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[188] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[189] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[190] اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرات 28 و34 و40 و41.

[191] فريق الأمم المتحدة العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة، تقرير (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 90؛ لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الملاحظات الختامية: ألبانيا، 9 مارس/آذار 2017، وثيقة الأمم المتحدة رقم CEDAWC/DEU/AUT/CO/7-8، الفقرات 37 (ب)، 38 (ب)؛ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الملاحظات الختامية: سلوفاكيا، 8 يونيو/حزيران 2012، وثيقة الأمم المتحدة رقمE/C.12/SVK/CO/2 ، الفقرة 24؛ لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الملاحظات الختامية: النمسا، 22 مارس/آذار 2013، وثيقة الأمم المتحدة رقم CEDAWC/DEU/AUT/CO/7-8، الفقرتان 38 و39.

[192] مقابلات شخصية، بين 14 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

- أسعار الإجهاض التي أجريت في مكتب أو عيادة طبيب خاص من 1,500 درهم (150 دولارًا) إلى 8,000 درهم (800 دولار)؛ وأفادت الكثير من النساء أن الأطباء طلبوا مبلغًا أكبر أول الأمر؛ وكثيرًا ما عادت النساء للطبيب مرة تلو الأخرى للتفاوض على السعر وتخفيضه، واضطررن في بعض الأحيان للاستعانة بوسطاء.

وقالت شيماء: "لا يتم الإجهاض [عادة] ما لم يتدخل شخص ما لدى الطبيب"[193]، وهي ملاحظة ترددت أصداؤها في مقابلات أخرى؛ ويوحي هذا بأن النساء بحاجة لنوع ما من رأس المال الاجتماعي ونظم الدعم، ولا بد من إبلاغ شخص ما كي يتسنى إجراء الإجهاض على يد ممارس طبي. وقالت أميمة إنها دفعت 1,000 درهم إضافية (100 دولار) لمولّدة لديها صلة بالطبيب، رافقتها إلى مكتب الطبيب.[194]

وفضلًا عن ذلك، فقد أشارت النساء اللاتي أجريت المقابلات معهن إلى تفاوتات تعسفية ومتناقضة في الأسعار، تبعًا لمرحلة الحمل والحالة الاجتماعية للمرأة. وقالت سلوى إنها حينما توجهت أول مرة إلى العيادة الخاصة لأحد أطباء النساء والتوليد طلبًا للإجهاض، سألتها السكرتيرة إن كانت متزوجة؛ وقالت: "إن كنت متزوجة، يقل السعر لأن الزوجين تكون بحوزتهما الوثائق اللازمة، ولا يخشيان شيئًا؛ أما إن لم تكوني متزوجة، فإن السعر يرتفع لأنك فعلت شيئًا مخالفًا للقانون"[195]، أي إقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج. وأضافت قائلةً: "الأمر كله يتعلق بالمال؛ الشيء الوحيد المهم هو المال".[196]

والأسعار المشار إليها آنفًا هي أسعار لكل محاولة، ولكل طريقة؛ ولقد بذلت الغالبية العظمى من النساء اللاتي أجريت معهن المقابلات محاولات عديدة للإجهاض، مما أدى إلى تراكم تكاليف باهظة. فعلى سبيل المثال، قالت غيثه إنها دفعت 1,500 درهم مقابل العشوب، بالإضافة إلى 2,500 درهم للأقراص.[197] وقالت رجاء إنها دفعت 6,500 درهم (650 دولارًا) لشراء دفعتين منفصلتين من الأقراص.[198]

وهذه الأسعار باهظة للغاية بالنسبة للكثير من النساء، مما يؤدي إلى تفاوت في إمكانية الحصول على الإجهاض وتمييز يقوم على الطبقة والوضع الاقتصادي؛ حيث يبلغ معدل الحد الأدنى للأجور في المغرب 3,111.39 درهم (311 دولارًا) شهريًا، ومعدل الحد الأدنى للأجور بالقطاع الفلاحي 2,303.08 درهم (230 دولارًا) شهريًا. [199]

ورغم أنه يجب على الدول ضمان حقوق النساء الريفيات في الصحة، وضمان توفير التمويل الكافي لأنظمة الصحة الريفية حتى تصبح متاحة للمرأة الريفية بأسعار معقولة،[200] فإن أبحاث منظمة العفو الدولية أظهرت تفاوتات واسعة في مدى تيسر خدمات الإجهاض للنساء بين المناطق الريفية والحضرية، وبين مختلف المدن.

وقالت حسناء، وهي إحدى الناجيات من الاغتصاب:

> **هنا في هذه المدينة يرفضون إجراء عمليات الإجهاض؛ تقول النساء إنه [في مدينة على بعد 119 كم] يمكن إجراء الإجهاض، ولكني لم أذهب إليها لأنك تحتاجين لكثير من المال؛ لم أعرف... أين يمكنني أن أطلب الإجهاض؛ سألت كم يكلف الإجهاض في المدينة الأخرى، ولكن لم يكن لدي المال لأذهب إلى هناك؛ غالية جدًا. لم أعرف إلى أين أذهب، ولم أكن أريد أن يعرف أحد. لو كان لدي المال، لكنت قد اخترت الإجهاض [بدلًا من الاستمرار في الحمل حتى الولادة].[201]**

وقالت ماجدة إن الإجهاض العالي الجودة الذي أجري لها في عيادة خاصة لأحد أطباء النساء والتوليد كلفها راتب تسعة أشهر؛ وخضعت لعملية إجهاض تالية، ولكن أقل جودة، في مكتب طبيب عام بدون تخدير، وكلفها راتب أسبوعين.[202] وقالت صفاء إنها دفعت 3,000 درهم (300 دولار) مقابل إجهاض حملها بمساعدة "إحدى السيدات"، أي ما يعادل راتب شهرين.[203]

ولتغطية التكاليف العالية للإجهاض، قالت بعض النساء إنهن أنفقن كل مدخراتهن أو اقترضن من أحد الأصدقاء المقربين أو الأقرباء. وقالت ممثلة إحدى المنظمات غير الحكومية لمنظمة العفو الدولية إن

---

[193] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[194] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[195] مقابلة شخصية، 25 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[196] مقابلة شخصية، 25 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[197] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[198] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[199] الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "ما هو معدل الحد الأدنى للأجور المعمول به حاليا؟"، « https://www.cnss.ma/fr/content/quel-est-le-niveau-du-smig-actuel (تاريخ الاطلاع 4 دجنبر/كانون الأول 2023).

[200] اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (سيداو)، التوصية العامة رقم 34 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 39(أ) و(ب).

[201] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[202] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[203] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

"السيدة" المعهود عنها تسهيل الإجهاض في المنطقة تجعل النساء والفتيات اللاتي لا يقدرن على تكاليف الإجهاض يقمن بخدمات منزلية بدلًا من ذلك.[204] وقالت عدة نساء إنهن كن لا يزلن مدينات لمقرضهن بعد الإجهاض بسنوات.

ومن بين النساء الـ33 اللاتي أجريت مقابلات معهن، قالت سبع فقط إن الرجل المسؤول عن حملهن ساهم في تكاليف الإجهاض.[205] وتشجع سياسات الدولة الرجال على التنصل من مسؤوليتهم عن الحمل خارج إطار الزواج، وتفشل في إتاحة الرعاية المتعلقة بالإجهاض بتكلفة ميسورة لجميع النساء، مما يتركهن وحدهن يتحملن قدرًا مفرطًا نسبيًا من تكلفة هذه الرعاية، إن لم نقل كل هذه التكلفة.

ووصفت عدة نساء ممن أجريت المقابلات معهن ما قضينه من وقت طويل في جمع المبالغ المالية اللازمة لسداد التكاليف الباهظة للإجهاض؛ وهذه التأخيرات تزيد من صعوبة العثور على طبيب لا يمانع إجراء عملية الإجهاض في مرحلة متأخرة من الحمل. فقد قالت **حنان**: "طلب أحد الأطباء المشهورين بإجراء عمليات الإجهاض في مدينتي مبلغ 5,000 درهم (500 دولار)، ولذلك استغرق الأمر منا بعض الوقت لتدبير ما يكفي من المال بصعوبة؛ ولما رجعنا إليه، رفض إجراء العملية لأن مدة الحمل تجاوزت شهرين".[206]

وفي حالات كثيرة أنفقت النساء مبالغ ضخمة على المحاولات العديدة للإجهاض التي باءت بالفشل في نهاية المطاف؛ ومن بين هؤلاء فرح التي قالت: "خسرت 15,000 درهم في محاولة [غير ناجحة] لإجراء الإجهاض".[207] أما ياقوت فقد قالت:

> **"لأن الإجهاض في المغرب سري، هذا يجعله [أمرًا] خطيرًا، والجميع، بمن فيهم الأطباء، يحاولون استغلال ذلك، وأحيانًا يطلبون مبالغ غير معقولة. الكل يحاول استغلال أي واحدة تريد الإجهاض لأنها فريسة سهلة. فهي تكون مستعدة لأن تفعل أي شيء، وتصدق أي شخص من أجل العثور على حل... تجربتي الشخصية في السعي للإجهاض كلفتني أكثر من 7,000 درهم [700 دولار]، دون جدوى. إذا كنت تسعين للإجهاض، فمن السهل أن تجدي نصابين ومحتالين، ولكن من الصعب أن تجدي شخصًا يمكن أن يقوم بالإجهاض دون مخاطر أو يساعدك، وحسب.[208]**

ووصفت ياقوت "أساليب البيع الخشن"، أي بالضغط والإلحاح الشديد، التي تصل إلى حد المضايقة، عندما اكتشف زملاؤها بالمصنع الذي كانت تعمل فيه أنها حامل، وتسعى للإجهاض.[209] كانت تنوي أول الأمر شراء الأقراص من إحدى زميلاتها في المصنع، ولكن غيرت رأيها بسبب ما سمعت عن الآثار الجانبية، وكون هذه الأقراص مهربة من الخارج، وخوفها من أن تكون مغشوشة وتتعرض للنصب. وقالت ياقوت إن زميلتها "انتقمت" منها بفضحها في المصنع؛ وفي وقت لاحق، عرض ثلاثة زملاء عليها شراء الأقراص بأسعار تتراوح بين 1,500 درهم (150 دولارًا) و4,000 درهم (400 دولار)؛ وأخيرًا، قالت "لم يعد بإمكاني أن أتحمل المزيد، فتركت العمل".

ويعني تجريم الإجهاض أن النساء اللاتي يسعين للإجهاض كثيرًا ما يقعن فريسة للاحتيال، والنصب، والسرقة، والتهديدات لأمنهن الشخصي، دون أي إمكانية للانتصاف.

وقالت رجاء إنه في أول مرة حصلت فيها على الأقراص من بائع عثرت عليه عبر وسائل التواصل الاجتماعي، طلب منها أن تقابله في حي معزول بالمدينة؛[210] أخذ منها 2,500 درهم، وذهب ولم يعد قط، فاضطرت لتلمس السبل لتدبير المال من جديد، والعثور على بائع آخر. وقالت فرح إنها سعت للإجهاض في مكتب طبيب دلها عليه صديق؛[211] وأضافت قائلة: "طلبت مني الممرضة 1,000 درهم قبل أن يراني الطبيب، فدفعت المبلغ. وعندما عدت لاحقًا لإجراء العملية، قالت لي الممرضة إن الطبيب لا يمكنه أن يساعدني، ورفضت أن تعيد المبلغ لي".

ونتيجة لكل هذه العراقيل الاقتصادية الجسيمة، تجد الكثير من النساء أنفسهن مضطرات للجوء إلى طرق للإجهاض إما غير فعالة أو غير آمنة، أو كليهما، أو لا يجدن سبيلًا للإجهاض، وبالتالي لا يجدن مناصًا من مواصلة الحمل حتى الوضع.

---

[204] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[205] مقابلات شخصية، بين 14 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[206] مقابلة شخصية، 25 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[207] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[208] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[209] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[210] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[211] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

وقالت وئام: "أردت الإجهاض، فذهبت إلى طبيب معروف بإجراء عمليات الإجهاض، فطلب مني 10 آلاف درهم. قلت له إنني لا أقدر أن أدفع إلا 3,500 درهم، ولكنه رفض.[212] وقالت **جميلة**: "ذهبت لمقابلة امرأة اشتهرت في مدينتي بتدبير عمليات الإجهاض، ولكنها طلبت مني 1,000 درهم، ولكن لم يكن معي هذا المبلغ. ذهبت إلى الطبيب العام لطلب الإجهاض، ولكنه طلب مني مبلغًا طائلًا، لا أذكر كم، ولكن كل ما أعرفه هو أني لم يكن لدي هذا المبلغ، ولم أعرف أحدًا يمكنه أن يعينني على تدبيره".[213]

[212] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[213] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

7. الظروف المؤذية التي يجري الإجهاض في ظلها

'لا يجب أن تكون الأمور هكذا، يجب أن تتمكن النساء من الذهاب عند الطبيب متى رغبن في الإجهاض'.

منى 214

يجب على الدول أن تضمن ألا تكون ثمة ضرورة تُلجئ النساء للإجهاض السري الذي يشكل خطرًا على حياتهن؛[215] فالإجهاض عملية آمنة مادام يقوم بها شخص مدرب في ظروف صحية في حالة الإجهاض الجراحي، أو مادام يتيسر للحوامل ما يلزم من الأدوية العالية الجودة، والمعلومات، والدعم في حالة الإجهاض الدوائي. وعمليات الإجهاض غير الآمنة هي تلك التي يقوم بها أشخاص غير مدربين أو لم يتلقوا التدريب الكافي، أو تجري في ظروف غير صحية، أو في حالات يتعذر فيها الخضوع لإجهاض دوائي آمن بسبب عدم تيسر سبل الحصول على أدوية عالية الجودة، أو على المعلومات أو الدعم اللازم.[216]

وتجريم الإجهاض يجبر النساء والفتيات على اللجوء إلى الإجهاض السري الذي كثيرًا ما يجري في ظروف غير آمنة تجعلهن عرضة للكثير من أشكال العنف، وتعرض حياتهن وصحتهن للخطر. وقد تناولت واحدة من الدراسات القليلة التي تدور حول الإجهاض في المغرب حالات وقعت بين 1 يناير/كانون الثاني 2009 و30 دجنبر/كانون الأول 2014 في مستشفى تدريبي عسكري يقدم الرعاية للنساء في أعقاب عمليات الإجهاض السري. وفي هذه الحالات، تولى القيام بـ65,41% من عمليات الإجهاض السرية "قابلات في ظروف يُرثى لها"، بينما جرت 23,51% منها في "مستوصفات الحي أو عيادات خاصة على أيدي عاملين غير مؤهلين للقيام بهذه العملية (ممرضات وأطباء عامون)"، وكانت 11,08% منها محاولات للإجهاض الذاتي.[217]

يتناول هذا الفصل الأخطار الجسيمة التي تهدد حياة المرأة وصحتها جراء الطرق المتكررة، وغير الآمنة في كثير من الأحيان، المستخدمة في إجراء الإجهاض السري. كما يتناول الفصل بالوصف ما تكابده المرأة أثناء إجراء الإجهاض من الإيذاء، والتمييز الاقتصادي، وغياب الموافقة المستنيرة، عندما تتقاعس

---

[214] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[215] اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 28 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 10.

[216] Amnesty International, *Amnesty International's Policy on Abortion* (previously cited).

[217] Omar Laghzaoui and others, "Avortements non médicalisés: état des lieux à travers une étude rétrospective de 451 cas traités à l'hôpital militaire d'instruction Moulay Ismail Meknès, Maroc" ("Unsafe abortions: Inventory through a retrospective study of 451 cases treated at the military instruction hospital Moulay Ismail Meknes, Morocco"), 25 May 2016, Pan African Medical Journal, Volume 24, Article number 83, https://www.panafrican-med-journal.com/content/article/24/83/full

الدولة عن الوفاء بالتزاماتها بضمان إتاحة خدمات الإجهاض وتيسير سبل الحصول عليها بتكلفة مقدور عليها وجودة عالية.[218]

7.1 المحاولات المتكررة من أجل الإجهاض الذاتي

خلصت منظمة العفو الدولية إلى أن تجريم خدمات الإجهاض في المغرب قد دفع النساء والفتيات للجوء إلى مجموعة متنوعة من طرق الإجهاض سرًا؛ فمن بين النساء الـ33 اللاتي أجريت معهن المقابلات، قامت 20 بمحاولة واحدة على الأقل من أجل إجهاض نفسها. وكثير من الطرق المستخدمة والموثقة في هذا البحث لا يمكن الاعتماد عليها؛ ومن ثم فإن 19 من النساء اللاتي تحدثت إليهن منظمة العفو الدولية قمن بمحاولات عديدة، قائلات إنهن استخدمن تشكيلة من الطرق العشبية والدوائية وطرق الإيذاء البدني على مدى عدة أشهر أو طيلة مدة الحمل.[219]

وعلى سبيل المثال، قالت ابتسام:

> **أي شيء اقترحه الناس، أنا جربته. أولًا، شربت الزعتر، ثم شربت الشيح؛ ثم شربت دواء لعلاج ديدان البطن؛ ولم يحقق أي شيء من هذا أي نتيجة؛ ثم وضعت حجارة ثقيلة على بطني؛ تسلقت على عتبة النافذة وقفزت منها؛ كنت أفعل شيئًا مختلفًا كل مرة.[220]**

ومن شأن اللجوء إلى شتى الطرق التي لا يُعوَّل عليها لإحداث الإجهاض أن يزيد من المخاطر التي تتعرض لها النساء، ويلقي عبئًا ماليًا ثقيلًا على كاهل هؤلاء النسوة اللاتي يُضطررن لتحمل تكاليف محاولات الإجهاض المتكررة. ووصفت وئام كيف "شربت عشوبًا بلغت تكلفته 150 درهمًا [15 دولارًا]، ولم يحقق أي نتيجة".[221] وأضافت قائلةً: "استخدمت حزامًا خاصًا اشتريته بـ100 درهم لإخفاء الحمل؛ وسمعت عن دواء للروماتيزم يساعد في الإجهاض، ولكني لم أتمكن من العثور عليه في الصيدليات؛ قالوا لي إنه غير متاح في المغرب. اتصلت بأحد الوسطاء ليحضره لي، وأعطيته 500 درهم مقدمًا ولكنه اختفى، ولم أتمكن من الاتصال به مرة أخرى. اشتريت عشوبًا تغليه في الماء، ثم تتركين البخار يتصاعد إلى داخل مهبلك، ولكنه لم ينجح. لم ينجح أي شيء جربته".

ولم تقل سوى امرأة واحدة، هي نادية، إن محاولة الإجهاض الذاتي التي قامت بها نجحت من المرة الأولى، حيث شربت مزيجًا من الأعشاب.[222] وعلى وجه الإجمال، قالت أربع نساء فقط إن المحاولات المتكررة لإحداث الإجهاض الذاتي نجحت في نهاية المطاف.[223]

وفشلت المحاولات في 14 حالة، واضطرت النساء لاستكمال الحمل حتى الوضع؛[224] فقد أمضت غيثه مثلًا زهاء شهرين وهي تبحث على الإنترنت عن طريقة للإجهاض، باستخدام الأعشاب والمستحضرات الدوائية، وسعت لدى أحد المهنيين الطبيين لإجراء الإجهاض الجراحي. وعندما بلغ الحمل ستة أشهر "وفات الأوان"، أحالتها إحدى الممرضات لمنظمة غير حكومية على بعد 400 كيلومتر لتقيم في ملجئها لما تبقى من مدة الحمل.[225]

وكثير من الطرق التي أفادت النساء أنهن لجأن إليها للإجهاض غير آمنة، فضلًا عن كونها غير فعالة ولا يمكن الاعتماد عليها، بل هي في بعض الحالات محفوفة بالأخطار خصوصًا عندما تستخدم مرارًا أو تُستخدم في آن معًا. وكان من بين الطرق التي قد تسبب الأضرار ووصفتها النساء أثناء المقابلات سوء استخدام الأدوية، وتناول مختلف المخاليط العشبية أو الكيميائية، ومختلف أشكال العنف البدني – الذاتي أو الذي يرتكبه شخص آخر – في محاولة لإنهاء الحمل. وقالت ثلاث نساء إنهن أدخلن شفرة حلاقة أو أنبوبًا طويلًا في مهبلهن؛ وأفادت خمس نساء أنهن قفزن من مكان مرتفع، مثل القفز من أعلى كرسي أو على درج السلم، أو من عتبة نافذة. وقالت سبع نساء إنهن ضربن أنفسهن في البطن، أو طلبن من شخص آخر أن يضربهن أو يركلهن في البطن. وحاولت ثلاث نساء الانتحار؛ وتعين نقل أربع

---

[218] اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرات 11 – 21.

[219] مقابلات شخصية، بين 14 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[220] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[221] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[222] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[223] مقابلات شخصية، 21– 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[224] مقابلات شخصية، بين 14 أكتوبر/تشرين الأول و25 نونبر/تشرين الثاني 2022. يبلغ العدد الإجمالي للحالات المحسوبة في هذه الفقرة 22 حالة لأن ثلاث نساء مررن بتجربة الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه أكثر من مرة، وكانت لمحاولات الإجهاض الذاتي نتائج مختلفة.

[225] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

نساء في نهاية المطاف إلى المستشفى لإجراء عملية إجهاض طارئة، وعلاج مضاعفات صحية خطيرة في أعقاب محاولات للإجهاض الذاتي غير الآمن،[226] على نحو ما أوضحناه في الفصل الثامن.

وأسهبت فرح في وصف تجربتها قائلةً:

> **أخذت جميع أنواع العشوب وكل ما يمكن أن يشرب لأجهض، أخذت أعشاب من عند العطار، شربتها، وبدأت بالتقيؤ وأحسست بأن معدتي تتقطع وستخرج من مكانها لكنني لم أجهض، ولم يحدث الإجهاض. وذات مرة، دخلت لغرفتي، نزعت ملابسي وأخذت عودًا طويلًا أدخلته في مهبلي وأخذت أديره في جميع الاتجاهات حتى أتمكن من ملامسة "الجنين" وإسقاطه، لكن كل ما حصلت عليه هو جرح كبير وألم لا يحتمل. سمعت أن التدخين وشرب الكحول مضر بـ"الجنين"، فبدأت أدخن وأشرب الكحول، ولكن دون جدوى. كنت أقفز وأضرب بطني بشدة بل وقفت في آخر الدرج وتدحرجت ما يقارب 20 درجة، كل ما حصلت عليه هو الجروح في كل أنحاء جسدي. لدي دواء الضيقة الذي آخذه بشكل مستمر وقرأت في وصفته عن مضاعفاته وعن كونه غير موصى به للنساء الحوامل، فأصبحت آخذ جرعتين بدل الجرعة الموصى بها من طرف طبيبي. أزيد من خمسة أشهر وأنا أحاول، فكرت أيضا في الانتحار".**[227]

ومن بين النساء اللاتي أجريت معهن مقابلات، توجهت ست فقط إلى أحد المهنيين الطبيين مباشرة، دون تجريب أساليب الإجهاض الذاتي، وحصلن على الإجهاض من أول طبيب التقين به، وهن: ماجدة، وشيماء، و**حنان**، وسامية، وسلوى، وأميمة.[228]

والحرمان من الحق في الإجهاض الآمن، أو تأخيره، هو شكل من أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي، وقد يُعدُّ بمثابة التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.[229] والاستمرار في تجريم الإجهاض في المغرب يدفع النساء إلى اللجوء إلى طرق لا يُعتمد عليها و/أو غير آمنة ومحفوفة بالأخطار، مما يتسبب في تأخيرات إضافية في السعي للإجهاض، ويديم الأضرار المؤسسية والمعاناة واسعة النطاق للمرأة، ويعرض صحتها وحياتها للخطر.

7.2 الإيذاء البدني والنفسي أثناء الإجهاض

وصفت العديد من النساء اللاتي أجريت معهن المقابلات ما كابدنه من الإهانات اللفظية، والإيذاء البدني، أثناء عملية الإجهاض.

وقالت صفاء: "عندما كنت أصرخ من الألم، غطت السيدة التي كانت تقوم بالإجهاض فمي بيدها، وقالت "الناس سوف يسمعونك! عندما كنت تفعلين ما فعلته [إقامة علاقات جنسية]، ما كنت تفكرين!"[230]

وقالت سامية لمنظمة العفو الدولية إن الطبيب الذي أجهضها اعتدى عليها جنسيًا أكثر من مرة؛ وأضافت قائلة:

> **[قبل أن يبدأ مفعول التخدير] كان الطبيب يداعب فمي ويقبله، ويقبل وجهي وصدري. لا أعرف ماذا فعل بي بعد التخدير. وفعلها مرة ثانية [داعبني وقبلني] عندما عدت لزيارة المتابعة. كنت أشعر بخوف شديد؛ لم أبح لأحد بهذا لأنني كنت بحاجة للإجهاض، ولم أرد أن يعرف أحد شيئًا... الأطباء يمكنهم أن يفعلوا ما يحلو لهم".**[231]

أما أميمة، التي أجريت لها عملية إجهاض في مكتب طبيب لم تتأكد من تخصصه، فقد قالت: "عندما أفقت من التخدير، وجدت كدمات زرقاء في مختلف أنحاء عنقي وصدري، مثل العضات".[232] وأعربت عن اعتقادها بأن تكون قد تعرضت للاعتداء الجنسي وهي غائبة عن الوعي.

---

[226] مقابلات شخصية، بين 21 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[227] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[228] مقابلات شخصية، بين 21 أكتوبر/تشرين الأول و25 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[229] لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 35 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 18؛ لجنة مناهضة التعذيب، الملاحظات الختامية: بولندا، 29 غشت/آب 2019، وثيقة الأمم المتحدة رقم UN CAT/C/POL/CO/7، الفقرات 33 (د)، 34 (هـ)؛ لجنة مناهضة التعذيب، الملاحظات الختامية: المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، 7 يونيو/حزيران 2019، وثيقة الأمم المتحدة رقمCAT/C/GBR/CO/6، الفقرتان 46 و47.

[230] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[231] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[232] مقابلة شخصية، 28 نونبر/تشرين الثاني 2022.

وقالت إحدى الناشطات لمنظمة العفو الدولية إنها من خلال عملها في مجال الإرشاد علمت بحالات نساء تعرضن للتحرش والاعتداء الجنسي من قبل أطباء "استغلوا وضعهن".[233]

7.3 أثر اللامساواة الاقتصادية

كما يتضح من المقابلات، فإن هناك تفاوتات واسعة في الظروف التي تجري فيها عمليات الإجهاض حسب الإمكانيات المالية للمرأة؛ فقد كان للتمييز الاقتصادي وعدم القدرة على تحمل تكاليف طرق الإجهاض والخدمات المرتبطة به أثر مباشر على جودة الرعاية التي تتمكن النساء من الحصول عليها.

وقالت ماجدة، التي أُجريت لها عدة عمليات إجهاض، إن الاختلافات بين التجارب التي مرت بها "تعود إلى شيء واحد: المال".[234] فذات مرة، أجريت لها عملية إجهاض جيدة بسعر 6,000 درهم (600 دولار) في عيادة خاصة بالمدينة؛ وقالت: "كان هناك طبيب للنساء والتوليد ومولّدة؛ خضعت للتخدير؛ أعطوني مضادات حيوية. لم أشعر بألم، ولا مغص، وعدت لفحص المتابعة". ونتيجة لتغير ظروفها المالية، اضطرت ماجدة لاختيار عملية أرخص كلفتها 1,200 درهم في مكتب طبيب عام بمدينة صغيرة؛ وقالت إن عملية الإجهاض أجريت في عجالة بدون أي مخدر.

أما سلوى، التي أجريت لها عملية إجهاض عالية الجودة نسبيًا في عيادة خاصة بإحدى المدن، فقد وصفت تجربتها قائلة: "أجروا لي فحصًا بالسونار؛ حضر العملية الطبيب واثنان من الأطباء المتدربين، وطبيب تخدير. كانت العملية في عيادة خاصة، وبالتالي كانت نظيفة، يقدمون خدمات جيدة، ويتحدثون لك بلطف وأدب، ويعطونك كل ما تريدين. جرت العملية في غرفة العمليات؛ وأعطوني دواء فيما بعد، وبعد العملية، قمت بزيارتين للمتابعة".[235]

وعلى النقيض من ذلك، وصفت شيماء، التي لم تسمح إمكانياتها المادية إلا بعملية إجهاض متوسطة السعر في مكتب أحد الأطباء، ما عانته من قلة الخصوصية – إذ أفاقت في غرفة مع نساء أخريات أجريت لهن هن الأخريات عمليات إجهاض.[236]

وقالت إحدى الناشطات لمنظمة العفو الدولية إنه في كثير من الأحيان تُحشر النساء معًا في الغرفة نفسها أثناء مثل هذه العمليات، وإن أطباء التخدير لا يظلون حاضرين طوال العملية في كثير من الأحيان.[237] وتساءلت الناشطة: "إذا وقع حادث ما، فماذا عسانا أن نفعل؟"

7.4 نقص المعلومات المقدمة أثناء العملية

تُعدُّ الموافقة المستنيرة على العلاج الطبي، بما في ذلك خدمات الصحة الإنجابية، حقًا من حقوق الإنسان؛[238] وفي غياب معلومات كاملة عن أساليب العلاج والخدمات، لا تستطيع المرأة اتخاذ قرارات مستنيرة.[239] وعلى نحو ما تشير إليه معظم المقابلات التي أجرتها منظمة العفو الدولية في إطار هذا البحث، فإن الكثير من النساء لا يتلقين معلومات كافية أو دقيقة عن الوسائل أو العمليات المستخدمة في الإجهاض. وقالت سلوى إنها لم تتلقَّ أي معلومات عن العملية أو ما سوف يحدث لها حتى في العيادة الخاصة باهظة التكاليف.[240]

وردًا على الأسئلة الموجهة إليهن، قالت معظم النساء اللاتي أجريت المقابلات معهن ممن أجريت لهن عملية إجهاض جراحية إنهن لم يكن لديهن علم عن الطريقة المستخدمة أو أنهن قد أجريت لهن عملية "كيرطاج"، وهو المصطلح العام الذي كثيرًا ما تستخدمه النساء في المغرب عند الإشارة إلى عمليات الإجهاض الجراحية.

وقالت أميمة إنها لم تعرف تخصص الطبيب الذي توجهت إليه لأن "السيدة" التي تتوسط من أجل الإجهاض هي التي أخذتها إلى هناك، وإن الطبيب لم يقدم لها أي معلومات عن الإجراء. وأضافت قائلة:

---

[233] مقابلة شخصية، 10 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[234] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[235] مقابلة شخصية، 25 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[236] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[237] مقابلة شخصية، 10 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[238] الجمعية العامة للأمم المتحدة، حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية: مذكرة من الأمين العام، 10 غشت/آب 2009، A/64/272.

[239] مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، تقرير: نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء إساءة معاملة المرأة والعنف ضدها في خدمات الصحة الإنجابية مع التركيز على العنف المرتبط بالإنجاب والتوليد، 11 يوليوز/تموز 2019، وثيقة الأمم المتحدة رقم A/74/137، الفقرات 14 و32 و81.

[240] مقابلة شخصية، 25 نونبر/تشرين الثاني 2022.

طلب مني أن أعود بمفردي بعد الظهر، حيث لا يكون بالعيادة شخص آخر؛ لم يكن هناك سوى الطبيب والسيدة [الوسيطة] التي رافقتني. شعرت بالألم ما أن أدخل في مهبلي جهاز، فقالت لي المرأة التي اصطحبتني أن ذلك من أجل "تمزيق الجنين" في البداية. لم يتحدث الطبيب معي على الإطلاق؛ كانت يتحدث فقط مع المرأة. كانا يضحكان، لا أعرف لماذا.[241]

وقالت نادرة: "أعطاني الطبيب مخدرًا، وأجروا لي عملية إجهاض؛ لا أعرف ماذا فعلوا بالضبط لأنني كنت نائمة".[242] وقالت سامية إنها أجهضت مرتين، وفي واحدة منهما اشترت حبوبًا من طبيب في عيادة خاصة، وأخذتها معها إلى البيت، وحدها. وعندما بدأت في التقيؤ، اتصلت بالعيادة لطلب المعلومات والمساعدة، "ولكنهم قالوا لي ألا أتصل بهم مرة أخرى لأنهم كانوا خائفين".[243]

[241] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[242] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[243] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

8. عواقب الإجهاضات السرية

'مهما فعلت سيلومك الناس؛ تعرضت للوم لأنني حامل وتعرضت للسب لكوني حامل دون زوج... الكل يحكمون عليك ويلومونك'.

إلهام[244]

أي تدابير يتم استحداثها لتنظيم الإجهاض يجب ألا تنتهك حق النساء والفتيات في الحياة، أو تسبب لهن آلامًا أو معاناة بدنية أو نفسية، أو تنطوي على التمييز ضدهن، أو التدخل في خصوصيتهن.[245]

وقد حددت منظمة العفو الدولية العديد من العواقب الضارة على صحة المرأة البدنية والعقلية، ورفاهها الاجتماعي والاقتصادي، على المدى القصير والبعيد، المترتبة على تقاعس الدولة عن ضمان تيسر سبل الإجهاض الآمن والقانوني، والرعاية الصحية الجيدة التالية للإجهاض. كذلك، فإن أوجه قصور الدولة وتقاعسها تترك المرأة عرضة للفت انتباه أجهزة إنفاذ القانون.

وفضلًا عما تقدم، فإن العواقب الضارة المترتبة على عمليات الإجهاض غير الآمن يمكن أن تدفع النساء والفتيات إلى ترك الدراسة أو العمل؛ وهو الأمر الذي يعني أن تجريم الإجهاض يمنع الدولة في نهاية المطاف من الوفاء بالتزاماتها التي تستوجب القضاء على التمييز ضد المرأة في مجالي التعليم والعمل.[246] ومن شأن هذا بدوره أن يديم دورة الظلم الاقتصادي القائم على النوع الاجتماعي التي يحتمل أن تكون قد شجعت على استمرار الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه، واضطرت النساء للجوء إلى الإجهاض السري غير الآمن في المقام الأول.

8.1 الأثر على الصحة البدنية والنفسية والرفاه الاجتماعي

في ظل تجريم الإجهاض في المغرب، كما أوضحنا آنفًا، كثيرًا ما تلجأ النساء وحدهن إلى أساليب الإجهاض الذاتي أو وسائل الإجهاض الأخرى، بصورة سرية، بلا دعم اجتماعي أو أسري، وبدون رعاية أو مراقبة مهنية تُذكر، باستخدام طرق كثيرًا ما تكون غير آمنة، وتسفر عن معاناة كبيرة. وهذه التجربة تتسبب في ضرر بدني ونفسي سواء على الفور أم على المدى البعيد.

وقد أظهرت دراسة الحالات في المستشفى التدريبي العسكري الذي يقدم الرعاية للنساء في أعقاب الإجهاض السري (انظر الفصل السابع) أن الرعاية تشمل الشفط و/أو الكشط (91,3% من المرضى)،

---

[244] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[245] اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 8.

[246] اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادتان 10 و11.

[247]ورأب التمزقات البدنية والكيميائية في الفرج والمهبل وعنق الرحم (22,5%)،[248] وشق البطن (بإحداث شق في جدار البطن) في حالات الانثقابات الرحمية (3,9%)،[249] والجروح المعوية والخراريج في جيبة دوغلاس،[250] وعمليات نقل الدم الطارئة لعلاج النزيف وفقر الدم الحاد (4,8%).[251]

وتحدثت النساء اللاتي أجريت معهن المقابلات عن مجموعة من المضاعفات الصحية الفورية التي أعقبت عمليات الإجهاض السرية غير الآمنة؛ ووصفت الكثيرات أعراضًا من بينها المغص، والألم، والغثيان، والصداع، وارتفاع ضغط الدم، وقيء الدم، والحمى. أما النساء اللاتي سعين للإجهاض من خلال التعاطي عن طريق الفم و/أو الطرق البدنية، سواء أكانت محاولات ذاتية لتحريض الإجهاض أم بواسطة "إحدى السيدات" الوسيطات أو طبيب، فقد وصفن كيف ظللن مريضات في بيوتهن لفترات طويلة تتراوح بين 15 يومًا وشهرين ونصف.[252]

وكانت غيثه في الـ21 من عمرها عندما حاولت الإجهاض؛ وتناولت خليطًا من الأعشاب والحبوب معًا في البيت بمفردها؛ وقالت إنها فيما بعد ظلت ثلاثة أيام غير قادرة على الأكل أو الشرب؛ وشعرت بدوار وتقيأت، وأحيانًا كانت تتقيأ دمًا.[253] وشبيه بذلك ما قالته **إلهام** إذ وصفت كيف، بعد شرابها خليط الأعشاب، وهي في الـ17 من عمرها "لم أشعر بأنني في حالة جيدة؛ لم أستطع الذهاب للعمل ولا للمدرسة، ولم أستطع الأكل؛ ظللت أتقيأ لمدة خمسة أيام".[254]

أما منى فقد قالت إنها لم تستطع الذهاب إلى العمل لمدة 15 يومًا بعد الإجهاض الذاتي باستخدام خليط من المواد الطبيعية والدوائية التي لم تكن تعرف مكوناتها.[255] وقالت: "ظللت في البيت لأني كنت متوعكة وكان بطني يؤلمني؛ وحيث إنني لم أكن قادرة على العمل، فقد أعطتني صديقة بعض المال لمساعدتي".

ووصفت سُكينة تجربتها مع الإجهاض الذاتي، عندما كان عمرها 17، وكان ذلك في البيت مع رجل تعيش معه. وتضمنت وسيلة الإجهاض تناول 20 حمامة محشية بالحرمل و"الحديدة الحمرة" كبريتيد النحاس. واسترجعت ما حدث قائلة:

> **بدأت أشعر بألم كبير وبدأت أصرخ وأستغيث لإيقاف النار التي أحس بها والمشتعلة في جسدي؛ سمعت أمه صراخي فجاءت وهي تصرخ "أمسخوط الواليدين بغيتي تمشيو للحبس"؛ فقدت وعي كليا ولم أستعد الوعي إلا في الصباح؛ كنت في حالة هترفة؛ عرفت فيما بعد أنهم أخذوا سروالي وباقي ملابسي وكل ما تلطخ بالدم...**
>
> **لمدة شهرين ونصف لم أستطع القيام من الفراش ولا زلت لحدود اليوم أعاني من آلام في مهبلي، لم أتلقَ أي مساعدة طبية؛ عدت لأمي لكنها رفضت استقبالي؛ إخوتي الدين كانوا من قبل يساعدونني، رفضوا كليا التكلم معي بل تلقيت منهم السب واللوم.**[256]

أما صفاء فقد طلبت المساعدة من إحدى السيدات التي تسهّل الإجهاض بالطرق التقليدية، وكانت آنذاك في الـ16 من عمرها؛ وقالت إن هذه السيدة طلبت منها تأتي ليلًا كي لا يراها أحد، فذهبت بمفردها.[257] وأعطتها المرأة حبوبًا ومزيجًا من شراب الأعشاب كي تشربه، دون أن تخبرها عن مكوناته. وأضافت صفاء قائلة:

> **بعد خمس دقائق، شعرت بمغص بشع؛ فقدت الوعي، لا أعرف كم طالت المدة، ولما أفقت كان الدم في كل مكان. لم أستطع النهوض؛ بقيت في ذلك المنزل لمدة ثلاثة أيام، وظلت المرأة تفحصني بأصابعها.**

وبعد ذلك، قالت صفاء: "أصبت بحمى لمدة أسبوعين؛ لم يكن بوسعي النهوض والذهاب لأي مكان. شعرت بالاكتئاب، والرغبة في أن أقتل نفسي".

---

[247] تتضمن عملية الكشط كشط الجزء الداخلي من الرحم لإزالة الأنسجة.

[248] علاج الجروح التي تحدث في المهبل و/أو عنق الرحم بالطرق البدنية أو الكيميائية المستخدمة لمحاولة إحداث الإجهاض.

[249] عملية جراحية لإصلاح تمزقات الرحم الناتجة عن محاولة الإجهاض.

[250] نوع من خُرّاج الحوض وهو عبارة عن تجمع للسوائل المصابة بالعدوى يهدد الحياة.

[251] Omar Laghzaoui and others, "Unsafe abortions: Inventory through a retrospective study of 451 cases treated at the military instruction hospital Moulay Ismail Meknes, Morocco" (previously cited).

[252] مقابلات شخصية، بين 14 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[253] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[254] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[255] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[256] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[257] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

وأدى غياب الإشراف الطبي وفرص الاحتيال الناجمة عن تجريم الإجهاض إلى فشل محاولات إجهاض اثنتين من النساء اللاتي أجريت معهن المقابلات.[258]

فقد عادت رجاء، التي كانت آنذاك في الـ23 من عمرها، إلى بيت والديها بعد أسبوع من محاولات الإجهاض الذاتي وهي في الشهر الثالث من الحمل. وقالت: "المشكلة هي أنني أصبت بصداع، وكانت بعض الروائح لا تزال تجعلني أشعر بالغثيان. وبعد أسبوعين من الإجهاض، شعرت بحركات في بطني، وأدركت أنني حامل بتوأم".[259] لم يكن مع رجاء مال تشتري به الحبوب باهظة الثمن مرة أخرى، فعادت إلى منزل جدتها.

وقالت رجاء إنها أبلغت جدتها بأنها تعاني من مشكلات تتعلق بالدورة، وإن جدتها أعطتها خليطًا من الأعشاب لتشربه ثلاث مرات يوميًا. وأضافت قائلةً: "بدأت في النزيف، وأجهضت وحدي في دورة المياه".[260]

ووصفت سامية كيف أصيبت بمغص شديد، وشعرت بالتعب والإعياء لمدة 15 يومًا بعد إجهاض جراحي قام به طبيب عام تحرش بها جنسيًا (انظر القسم 7.2 أعلاه).[261] وتوجهت إلى عيادة خاصة لطبيب آخر، قال لها إنها لا تزال حاملًا.[262] وهذا الإجهاض الثاني كلفها مبلغًا إضافيًا قدره 4,000 درهم (400 دولار)، أو ما يعادل مرتب شهرين، بالإضافة إلى الـ3,500 درهم التي دفعتها للطبيب الأول.[263]

ووجدت منظمة العفو الدولية أن ممارسات المتابعة والرعاية التالية لعمليات الإجهاض السرية تتباين من حالة لأخرى؛ فقد قالت حنان وأميمة، اللتان خضعتا للإجهاض الجراحي السري على يد أطباء عامين، إنهما لم تتلقيا أي أدوية أو وصفة طبية بعد العملية. غير أن أخريات، مثل نادرة، قلن إنهن لم يقدرن على شراء أدوية بعد الإجهاض بسبب تكلفتها؛ وقالت نادرة: "بعد الإجهاض، أعطاني الطبيب وصفة طبية، ولكننا [هي وأمها] لم يكن لدينا المال اللازم لصرفها. كل المال الذي كان في حوزتنا استخدمناه في سداد تكاليف الإجهاض؛ ولم يقل لي أحد أن أعود للتحقق من أن كل شيء على ما يرام، أو مما إذا كنت قد أصبت بعدوى أو أي شيء من هذا القبيل".[264]

ونتيجة لتجريم الإجهاض، تحجم النساء عن طلب الرعاية الصحية عقب الإجهاض في الحالات التي تحدث فيها مضاعفات، كما يضطررن إلى حجب أي معلومات عن الإجهاض في إطار تاريخهن الطبي؛ ومن شأن هذا أن يؤدي إلى أخطاء في التشخيص عندما يسعين للرعاية الطبية والعلاج لأي مضاعفات محتملة، وقد يؤدي إلى عدم تقديم العلاج الصحيح لحالات طبية أخرى. فقد استعانت منى، مثلًا، بأحد الأطباء في مدينة قريبة بعد مرضها لمدة أسبوعين في أعقاب إجهاض ذاتي؛ وقالت: "أعطاني مسكنات للألم؛ لم أقل له إنني أجريت عملية إجهاض".[265]

وقالت النساء اللاتي أجريت مقابلات معهن، ممن سعين للرعاية الطبية بسبب مضاعفات أصبن بها في أعقاب الإجهاض، ولم يكشفن للأطباء عن إجهاضهن، إن الأطباء شخصوا حالاتهن على أنها تكَيُّسات، أو "مشاكل في الدورة الشهرية"، أو تسمم غذائي، وقدموا لهن علاجًا لهذه الحالات. وقالت النساء إنهن لم يكن على يقين مما إذا كان الموظفون الطبيون على علم بإجهاضهن، وإنما أردن فحسب تجنب الخوض في حديث عن الإجهاض باعتباره غير قانوني في المغرب.[266]

وعندما لما يتوقف نزيف رجاء بعد محاولتها الثانية للإجهاض ذاتيا، أخذتها أمها، وهي لا تعرف أنها كانت حاملًا، إلى مستشفى عمومي؛ وقالت رجاء: "أعطوني مسكنًا، وقالوا إنها مجرد الدورة الشهرية؛ ولكن بعد أن غادرنا المستشفى، قالت أمي لي: "ليست دورتك الشهرية".[267] ثم توجهت رجاء وأمها إلى العيادة الخاصة لإحدى طبيبات أمراض النساء؛ ولم تخبر رجاء الطبيبة شيئًا عن الإجهاض؛ وقالت رجاء إن الطبيبة أخضعتها لفحص بالأشعة السينية، ثم قالت إنها لا ترى أي شيء سوى دم في الرحم، ورجحت أن يكون السبب هو التكيس؛ وقالت رجاء إن طبيبة أمراض النساء وصفت لها أقراصًا "للتخلص من كل الدم"، وهلامًا لنظافة الأعضاء التناسلية.

---

[258] مقابلات شخصية، بين 28 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[259] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022، قالت طبيبة عامة، وهي أيضًا متخصصة في الخصوبة، لمنظمة العفو الدولية إن ذلك ممكن. كما أكد طبيبان آخران، طبيب أمراض النساء وطبيبة عامة، إمكانية حدوث ذلك، وأضاف طبيب أمراض النساء أن التفسير الآخر قد يكون أن الإجهاض الأول لم يكن مكتملًا، مقابلات شخصية، 8 و11 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[260] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[261] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[262] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[263] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[264] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[265] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[266] مقابلات شخصية، بين 21 و28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[267] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

وعلى المدى الأبعد، قالت كثيرات من النساء اللاتي تحدثت إليهن منظمة العفو الدولية إنهن عانين من الاكتئاب والقلق، وراودتهن أفكار انتحارية. وأفادت إحدى ممثلات منظمة غير حكومية، تعمل في مدينة متوسطة الحجم، أن المنظمة سجَّلت خلال عام 2021 ثماني حالات لمحاولات الانتحار من بين النساء الحوامل الواردات عليهم، وذلك بسبب عجزهن عن الإجهاض.[268]

وتشير تقديرات منظمة الصحة العالمية إلى أن زهاء 1,7 مليون امرأة على مستوى العالم يُصبن بالعقم الثانوي سنويًا جراء الإجهاضات غير الآمنة.[269] وقد عزت عدة نساء ممن أجريت معهن المقابلات ما واجهنه فيما بعد من الصعوبات في الحمل للإجهاضات السابقة غير الآمنة.

ومن بين هؤلاء منى التي قالت لمنظمة العفو الدولية إنها بعد ثلاث سنوات من إجهاضها: "لم أتمكن من الحمل من زوجي الجديد؛ ذهبت إلى طبيب لاستشارته، وقلت إنني أجهضت من قبل، فقال لي إنه ما كان ينبغي لي أن أمارس الجنس خارج إطار الزواج، وما كان ينبغي لي إجهاض الحمل".[270]

وقالت ماجدة: "ظللت أحاول الحمل، ولكن سقط حملي مرتين؛ أريد أن أنجب طفلًا، ولكني لا أستطيع ذلك".[271]

ونظرًا للعواقب الصحية البدنية للإجهاض السري، فقد ذكرت عدة نساء لمنظمة العفو الدولية إنهن لم يتمكنّ من إكمال تعليمهن المدرسي، واضطررن لترك أعمالهن و/أو الارتحال إلى منطقة أخرى، وهو الأمر الذي أضر بصحتهن النفسية وبرفاههن الاقتصادي.

وقالت رجاء: "تركت المدرسة لمدة عام؛ ورحلت عن مدينتي لمدة عام لأن الأمر كان نقطة سوداء في حياتي".[272] وقالت غيثه إنها مرضت "لمدة شهرين، وتركت عملي آخر الأمر".[273] وقالت نادية: "توقفت عن الدراسة على الفور بعد أن اكتشفت أني حامل، وبعد الإجهاض لم أقدر على العودة إلى المدرسة؛ تركت دراستي، وتخليت عن أحلامي".[274]

وقالت أميمة إنها مرضت لمدة 20 يومًا بعد الإجهاض، ولذلك تركت المدرسة.[275] وظلت تشعر بالتعب طول الوقت، وقالت لأسرتها إنها تعاني من مشكلات في القلب والبطن. وأضافت قائلةً: "لو عرفوا، لكانوا حبسوني في البيت، وما سمحوا لي بحضور برنامج التدريب المهني الذي تقدمه المنظمة غير الحكومية، والذي أشارك فيه الآن. ولمدة طويلة بعد ذلك، ظللت غير قادرة على الأكل، وليس لدي رغبة في الخروج".

وقالت صفاء لمنظمة العفو الدولية: "اضطرت لترك عملي لأنني كنت أشعر بالتعب بسبب الحمل".[276] وبعد الإجهاض، قررت الارتحال عن المدينة حيث كانت تعمل، والعودة إلى منزل عائلتها "لأن ما عانيته هناك بقي عالقا في ذهني لا يفارقني؛ أشعر بالقلق الدائم وبالألم المستمر [طيلة ست سنوات]؛ ذهبت إلى الطبيب لاستشارته بخصوص هذا الألم دون أن أخبره عن الإجهاض". ولم تخبر عائلتها بالإجهاض "لأنهم إذا عرفوا، فسوف يقتلونني بلا تردد".

8.2 الخدمات الرديئة وسوء المعاملة أثناء الرعاية في حالات الطوارئ

إن تجريم الإجهاض يجبر النساء على اللجوء إلى طرق الإجهاض السري غير الآمن، وتعريض حياتهن وصحتهن للخطر، ومكابدة الألم والمعاناة، قبل أن يتسنى لهن الحصول على الرعاية الطبية المهنية. وقد وصفت النساء اللاتي أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات معهن المعاملة التي لاقينها عندما سعين للحصول على الرعاية في حالات الطوارئ بعد الشروع في الإجهاض السري غير الآمن. وشملت هذه المعاملة السيئة غياب المعلومات، والإهانات من العاملين الطبيين، ورداءة الرعاية، وانعدام الخصوصية، بل وفي إحدى الحالات الخضوع للاستجواب من قبل الشرطة.

---

[268] مقابلة شخصية، 3 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[269] WHO (2007), Unsafe abortion: global and regional estimates of incidence of unsafe abortion and associated mortality in 2003, https://apps.who.int/iris/handle/10665/43798, p. 5.

[270] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[271] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[272] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[273] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[274] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[275] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[276] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

ومن الأمثلة على ذلك حالة ماجدة التي لم تكن تعرف أنها حامل حتى بلغت الشهر الخامس لأن الدورة كانت لا تزال مستمرة؛[277] وبعد أن رفض طبيبان إجراء الإجهاض، استعانت بامرأة معروفة بمساعدة الحوامل الراغبات في الإجهاض.[278] واستخدمت هذه المرأة شتى الطرق لتحريض الإجهاض، بما في ذلك لبوسات الأعشاب، وإيلاج أنبوب في المهبل. ووصفت ما حدث بعد ذلك قائلةً:

> **أصبت بمغص استمر لمدة أربعة أيام، ولكن الإجهاض لم يحدث. ذهبت إلى المستشفى العمومي [في مدينتي]، ولم أخبرهم بأنني حاولت الإجهاض؛ لم يقدموا لي أي شيء؛ بل صاحت في الممرضة "لماذا جئت إلى هنا؟ كان المفروض أن تذهبي لعيادة خاصة إن كنت تريدين أن يتوقف الألم". كنت أنزف، وأخذوني إلى المستشفى العمومي في [مدينة على بعد 30 دقيقة بالسيارة]. من الساعة الواحدة صباحًا حتى السادسة صباحًا، تركوني هناك وحدي، عارية. لم يأت أحد لرؤيتي؛ خرجت من المستشفى وقت الظهر، بعد أن انتهوا من العملية. ظللت غير قادرة على العمل لمدة 40 يومًا بعد ذلك. لم تعرف أسرتي شيئًا؛ قلت لهم "عندي كيس".**[279]

وأصيبت نادرة بنزيف شديد في أعقاب محاولة إجهاض ذاتي جمع بين الطرق العشبية والدوائية، ساعدتني إحدى النساء من مدينتي معروفة بمساعدة النساء اللواتي يرغبن في الإجهاض؛ توجهت إلى المستشفى العمومي؛ وقالت: "قاموا بالإجهاض على أساس أن الحمل كان قد توقف من قبل؛ سألني الطبيب إن كنت قد تناولت شيئا ما، وهو الذي سبب لي النزيف وأوقف الحمل لكنني أنكرت. أجرى الإجهاض دون "بنج"؛ لم يسألني عن أي شيء آخر ولم يخبرني بأي شيء عن صحتي أو ما يجب أن أقوم به بعد الإجهاض".[280]

وأوضح أحد أطباء النساء والتوليد، في مدينة صغيرة، لمنظمة العفو الدولية أن الوقت الوحيد الذي يقوم فيه المستشفى العمومي الذي يعملون فيه بعمليات الإجهاض هو عندما تكون المرأة أو الفتاة قد حاولت الإجهاض أو الحصول عليه سرًا، ثم تأتي إلى المستشفى بمضاعفات ناجمة عن إجهاض ناقص.[281] وفي تلك الحالة، قال طبيب النساء والتوليد إنهم "ينهون" الإجهاض باعتبار ذلك من حالات الطوارئ الطبية. كما أشار الطبيب إلى علاج مضاعفات لعمليات الإجهاض السرية، من بينها النزيف، وانثقاب الرحم، والعدوى. وأضاف الطبيب أن بعض النساء يبلغن العاملين بالمستشفى أنهن حاولن الإجهاض السري في مكان آخر؛ ولكن في مثل هذه الحالات، حسبما أفاد الطبيب، كثيرًا ما يقول العاملون لأقارب المرأة أو الفتاة إنها مصابة بالتكيّس.

وتستوجب المعايير الدولية لحقوق الإنسان من الدول تقديم العلاج الفوري وغير المشروط لمن يلتمسون الرعاية الطبية الطارئة، بما في ذلك الرعاية اللازمة في أعقاب إجهاض غير قانوني.[282] ولا يجوز الاستشهاد بهذه الرعاية كدليل في الدعاوى القضائية المرفوعة على امرأة أو على مقدمي الرعاية الطبية، ولا يجوز أن تكون مشروطة بتعاون المرأة مع أي تحقيق جنائي لاحق.[283] ويجب على الدول أن تكفل تيسر الرعاية الطبية الطارئة للمرأة، بما في ذلك الرعاية في أعقاب الإجهاض، دونما خوف من أي عقوبات جنائية أو أعمال انتقامية.[284]

وينص القانون المغربي على أن المهنيين الطبيين لا يتحملون أي مسؤولية جنائية عن إفشاء أسرار مهنية إذا بلغوا طوعًا عن إجهاض علموا به في إطار ممارسة عملهم، ويكونون ملزمين بالإدلاء بشهاداتهم إذا استدعتهم السلطات القضائية لذلك.[285] وقالت مساعدة اجتماعية بمستشفى عمومي، وأحد أطباء النساء والتوليد في مستشفى عمومي بمدينة صغيرة، لمنظمة العفو الدولية إن المستشفى العمومي الذي يعملان به لا يبلغ الشرطة بهذه الحالات.[286] كما قال طبيب النساء والتوليد

---

[277] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[278] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[279] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[280] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[281] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[282] مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، تقرير إلى مجلس حقوق الإنسان، 5 يناير/كانون الثاني 2016، وثيقة الأمم المتحدة A/HRC/31/57، الفقرة 72 (د).

[283] المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، تقرير مؤقت، 3 غشت/آب 2011، وثيقة الأمم المتحدة A/66/254، الفقرة 30.

[284] مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، تقرير إلى مجلس حقوق الإنسان، وثيقة الأمم المتحدة رقم A/HRC/22/23 2013، الفقرة 90.

[285] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصل 446، كما تم تعديله في 22 فبراير/شباط 2018.

[286] مقابلات شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

إنه ليس على علم بأي حالات استدعي فيها أطباء، أو أرغموا على الإدلاء بشهاداتهم فيما يتعلق بالإجهاض في أعقاب علاج حالة إجهاض ناقص.[287]

ولكن في واحد من الأحكام القضائية الأربعة التي اطلعت عليها منظمة العفو الدولية، تمت متابعة امرأة بموجب الأحكام الخاصة بالإجهاض في القانون الجنائي بعد أن أبلغ طبيب بالمستشفى المحلي السلطات عندما جاءت إلى المستشفى تعاني من نزيف دموي عقب إجهاض سري.[288] وأثناء مقابلة مع منظمة العفو الدولية، وصفت كوثر استجواب الشرطة لها في المستشفى أثناء الرعاية التالية للإجهاض.

[287] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[288] محكمة الاستئناف بمكناس، قرار المحكمة الجنائية رقم 2561، 5 يونيو/حزيران 2017، الملف محفوظ لدى منظمة العفو الدولية.

قصة كوثر

خضعت كوثر، البالغة من العمر 29 عامًا، لمحاولات متكررة للإجهاض القسري على يد شريك حميم عنيف، استغرقت أكثر من ستة أشهر، وشملت الضرب والإكراه على تجرع الأعشاب والمستحضرات الدوائية؛ وتحدثت بإسهاب إلى منظمة العفو الدولية:[289]

"في أحد الأيام أحسست بشيء ما غريب بدأ يخرج مني؛ طلبت المساعدة في إحدى المجموعات على وسائل التواصل الاجتماعي دون أن أفصح عن اسمي؛ تلقيت إحدى الإجابات على الخاص من شخص أخبرني أنه طبيب ويمكنه أن يساعدني مقابل 5,000 درهم، ويمكنه التنقل عندي من مدينة تبعد عن مكان إقامتي ما يقارب 94 كيلومتر، وأن يجري لي الإجهاض بمنزلي. لكني أخبرته أنني لا أملك هذا المبلغ ولا يمكنني أن أجهض في منزلي، فطلب مني أن أذهب أنا عنده مقابل 1,000 درهم شريطة ألا أخبر أحد وألا يأتي معي أحد، لكنني خفت، فأخبرته بأنني لا أرغب في التوجه عنده وحدي مما جعله يشتمني بأقبح العبارات لأنني أضعت له وقته".

كنت خائفة؛ كنت مرعوبة؛ لا أدري ماذا عساي أن أفعل؛ خشيت أن أذهب إلى المستشفى لأنهم سوف يبلغون الشرطة؛ وبدون مال أو علاقات، يتعامل معك الجميع وكأنك "كلب". في الأخير كان الخيار أمامي إما صحتي أو سمعتي، فاخترت الأولى "اللهم صحتي ولا سمعتي". توجهت للمستشفى العمومي وأخبروني أنهم لا يمكن أن يعاينونني إلا بعد حضور الشرطة كما طلبوا مني ضرورة حضور أهلي من أجل إنزال الجنين فأخبرتهم أن لا أهل لي. لأنني كنت خائفة من ردة فعل أمي.

"بمجرد حضور الشرطة بدأوا باستنطاقي حتى قبل معاينتي من طرف الطبيب (من هو الأب؟ كيف حملت؟)"

"بعدها أخذتني الممرضة لإجراء صور الأشعة التلفزية وأخذت ضغطي، بعدها أخذتني لقاعة كان بها طبيب والشرطيين اللذين استجوباني من قبل. بدأ الطبيب يحاول "إخراج الجنين" باعتماد يده فقط (أحسست بألم الإهانة في كرامتي أكثر من ألم يدي الطبيب)، خاصة وأن الشرطة كانت لا تزال معنا في تلك الغرفة القذرة.

ووفقًا لما قالته كوثر، فقد قال الطبيب لها إنه "لا يستطيع إكمال عمله بيديه فقط"؛ وقالت كوثر إنه لولا تدخل طبيب التخدير، لأجرى الطبيب عملية الإجهاض بدون تخدير. وأضافت كوثر أن طبيب التخدير صرخ قائلًا: "هل لأن ليس لها إمكانيات لا ترغبون في إعطائها البنج؟" وقالت كوثر إنها قد تم تخديرها، وإن أول شيء شعرت به حينما أفاقت هو أنها مستلقية بلا غطاء في سرير ملطخ بالدماء.

"بمجرد استفاقتي من البنج وجدت الشرطيين بانتظاري لمباشرة الاستنطاق، كنت في غرفة مشتركة مع مجموعة من النساء وبدءا في استنطاقي أمام الجميع (شكون باه؟ فين تلاقيتيه؟ فين نعستي معاه فالدار أو فالزنقة؟ وعلاش نعستي معاه؟ علاش مدرتيش الإحتياط ديالك؟"، وأسئلة أخرى محرجة على مرأى من الجميع.

"بسبب هذه الفضيحة أصبحت أخاف أن ألتقي الناس في الشارع ليقيني أن هناك من المارة من حضر استنطاقي أو سمع عنه".

ولا تعرف كوثر نتيجة استجواب الشرطة؛ ونظرًا لعدم اعتقال شريكها الحميم العنيف، يوحي ذلك بأن التحقيق كان ينصب على علاقاتها الجنسية خارج إطار الزواج، وليس على العنف الذي مارسه عليها لإكراهها على الإجهاض القسري.

وقالت كوثر: "كانت لدي رغبة وحيدة هي الهروب من المستشفى لأن الكل كان ينظر إلى على أنني "العاهرة التي أجهضت" لكن الطبيب أصر على أن أبقى بالمستشفى مدة 24 ساعة. لم يعطوني أي دواء بل أعطوني وصفة لشراء دواء من الصيدلية لم أشتريه لأنه ليس لدي إمكانيات ولا أعرف حتى ما أعطوني إياه كدواء. بعد خروجي عانيت كثيرا، جراء الإجهاض تكون لدي تعفن لم أتداوَ عليه.

[289] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

9. أثر الإجبار على الاستمرار في الحمل حتى نهايته

'تمنيت لو تمكنت من الإجهاض دون أن يعلم أحد، لما أصبحت حياتي جحيما كما هي الآن'.

جميلة[290]

عندما تتقاعس الدولة عن ضمان تيسر خدمات الصحة الإنجابية المقبولة والجيدة بتكلفة ميسورة للمرأة، بما في ذلك الإجهاض، فإن الدولة في واقع الأمر تجبر النساء على الاستمرار في حملهن حتى نهايته.

وفي سياق يفتقر إلى الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي، يؤدي تجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، والتمييز القانوني ضد النساء غير المتزوجات وأطفالهن، وتجريم الإجهاض، إلى تأجيج وتفشي مختلف أشكال التمييز القائم على النوع الاجتماعي والعنف ضد النساء، كما يؤدي إلى ترسيخ وتفاقم الإقصاء الاجتماعي والحرمان الاقتصادي.

ويتناول هذا الفصل الأضرار وانتهاكات حقوق الإنسان المتعددة المرتكبة ضد النساء غير المتزوجات وأطفالهن في المغرب.

9.1 الاضطرار إلى الانتقال بسبب التهديدات بالعنف

أرغم تجريم الإجهاض، مصحوبًا بغياب الحماية الفعالة من العنف القائم على النوع الاجتماعي، الكثير من النساء اللاتي أجبرن في الواقع الفعلي على الاستمرار في الحمل حتى نهايته، ممن تحدثت إليهن منظمة العفو الدولية – أرغمهن على الانتقال إلى مدينة أخرى أو التواري عن الأنظار فرارًا من التهديدات بالعنف من عائلاتهن. وكانت هؤلاء النسوة قد تعرضن لتهديدات مستمرة بالعنف في أعقاب الولادة، واستمرت هذه التهديدات لسنوات في بعض الحالات؛ ويعني هذا أن السياسات التي تتبعها الدولة بشأن الإجهاض تترك بعض النساء عرضة لخطر التشرد، وهو انتهاك جسيم للحق في السكن اللائق.[291]

عجزت **حسناء** عن الحصول على الإجهاض، فأقامت في ملجأ تابع لإحدى المنظمات غير الحكومية طيلة الأشهر الستة الأخيرة من حملها. وقالت:

---

[290] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[291] اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 4: الحق في السكن الملائم (المادة 11 (1))، 1991، وثيقة الأمم المتحدة رقم E/1992/23، الفقرة 7.

عندما كنت أقيم [في ملجأ المنظمة غير الحكومية] لم تكن أسرتي [التي تعيش في المدينة الصغيرة نفسها] تعلم ذلك؛ كانوا يظنون أنني أعمل في مكان آخر بعيد؛ لم أخرج ولم أغادر الملجأ قط. عندما ذهبت إلى المستشفى للولادة، غطيت نفسي لإخفاء هويتي.[292]

وقالت **لينا** إنه عندما باءت محاولاتها من أجل الإجهاض بالفشل، لم تجد بدًا من الاستمرار في الحمل حتى نهايته؛ وأضافت قائلة: "تجنبًا لاعتداء أشقائي عليّ، انتقلت إلى مدينة على بعد 68 كيلومتر، وعشت مع بعض المعارف حتى أنجبت".[293] وبدأت إلهام في ارتداء ملابس فضفاضة "كيلا يلاحظ أحد أني حامل؛ كنت خائفة جدًا من إخوتي؛ تركت المنزل ورحلت إلى مدينة كبيرة على بعد 96 كيلومتر لأن هناك لا يعرفني أحد".[294]

وقالت **جميلة** لمنظمة العفو الدولية:

أخفيت حملي، وارتديت ملابس واسعة حتى لا يلاحظ أحد أني حامل؛ وعندما كنت في الشهر السابع من الحمل، اكتشفت أمي أني حامل فطردتني من البيت، مؤكدة لي أن أخي سوف يقتلني إذا عرف؛ رحلت إلى مدينة على بعد 30 كيلومتر حيث وجدت نفسي في الشارع.[295]

وبعد يومين هناك، عرضت امرأة إيواء جميلة في منزلها في بلدة على بعد 145 كيلومتر، حيث أقامت في المنزل مقابل القيام بالأعمال المنزلية إلى حين عودتها إلى بلدتها بعد الولادة بـ15 يومًا.[296]

أما أمينة فقد كانت تقيم في ملجأ تابع لمنظمة غير حكومية وقت إجراء المقابلة معها، وكانت في الشهر التاسع من الحمل. وقالت لمنظمة العفو الدولية إن والدها طردها من البيت عندما علم أنها حامل؛[297] وأضافت قائلةً إن والدها طرد أمها هي الأخرى من المنزل عندما حاولت مساعدتها، ولم يسمح إلا بعودة الأم بشرط ألا تساعد أمينة. وقالت: "كان يرى أن مكاني يجب أن يكون في السجن وليس معهم".

وأما ابتسام فقد اكتشفت إحدى قريباتها أنها حامل في الشهر الخامس، وأخبرت أسرتها. وتوجهت ابتسام مباشرة إلى ملجأ تابع لإحدى المنظمات غير الحكومية؛ وأكدت قائلة:

لم أكن أريد أن أذهب إلى البيت؛ كنت خائفة من شقيقي؛ وقال أبي لخالتي: "إذا رأيتها، فسوف أذبحها؛ وجاءت خالتي إلى ملجأ الجمعية، وطلبت من العاملين عدم السماح بدخول أبي أو شقيقي للملجأ؛ لا يعرف مكاني أحد سوى خالتي.[298]

وباستثناء الملاجئ التي تديرها المنظمات غير الحكومية أو المكوث مع الأصدقاء (على ندرته)، فلا تكاد توجد أي خيارات أخرى للسكن أمام النساء المجبرات على مواصلة حملهن حتى نهايته. وتجدر الإشارة إلى أن التمييز القائم على النوع الاجتماعي، الذي يؤججه ويزيد من وطأته تجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، وغياب استجابة فعالة من الدولة للعنف ضد النساء، يضع النساء غير المتزوجات اللاتي لديهن أطفال في وضع مجحف عندما يبحثن عن السكن، كما يتركهن نهبًا للإيذاء والاستغلال.

فقد قالت أمينة: "حاولت أن أجد عملًا، وأستأجر مسكنًا يؤويني بدلًا من أن أظل في الشارع، ولكن لم يرغب أحد في توظيفي في حالتي أو تأجير غرفة لي. تعرضت للتحرشات، وبعض الأشخاص عرضوا عليّ المساعدة في مقابل علاقات جنسية".[299]

أما سامية، التي تعيش في مدينة على بعد 340 كيلومتر من أسرتها، فلم ترهم أو تخبرهم بحملها إلا بعد أربع سنوات من الولادة؛ وقالت: "لم يكن أبي ليقبل ذلك".[300]

ووصفت جميلة ما حدث بعد أن وضعت حملها قائلةً: "رفضت أمي أن تراني أو حتى أن تتحدث معي، وتجاهلتني وكأنني لا وجود لي؛ أما أخي فقد تهجم عليّ في الشارع، وضربني؛ لم ترد عائلتي أن أعود إلى المدينة".[301]

---

[292] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[293] مقابلة شخصية، 25 نونبر/تشرين الثاني 2022.
[294] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.
[295] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[296] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[297] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[298] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[299] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[300] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.
[301] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

وقالت **حسناء:** "ما زلت خائفة من أشقائي الستة؛ إذا عثروا علينا [هي وطفلتها ابنة السنتين]، فسوف يضربونني؛ أخي قال لأختي "إذا وجدتها، فسوف أقتلها هي وابنتها"".[302]

9.2 عدم كفاية الرعاية الطبية أو انعدامها

كذلك فإن إجبار الحامل على الارتحال إلى مدينة أخرى من شأنه أن يخلق عقبات تحول دون تلقي الرعاية الطبية أثناء الحمل؛ فقد ذكرت عدة نساء لمنظمة العفو الدولية أنهن لم يرين طبيبًا قط أثناء حملهن في الوقت الذي يعانين فيه من العزلة والحرمان من الموارد الاجتماعية والاقتصادية، ويهددهن خطر الملاحقة الجنائية بسبب إقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج.

ووفقًا لممثلي منظمة غير حكومية أجريت مقابلات معهم، ففي الواقع الفعلي غالبًا ما توجِّه المستشفيات العمومية الناس لالتماس الرعاية الصحية من منشآت صحية محلية تقع في نفس المنطقة التي يوجد بها محل إقامتهم القانوني.[303] وحيث إن الكثير من النساء والفتيات اللاتي اضطررن لمواصلة الحمل حتى نهايته يهربن من أماكن إقامتهن و/أو يقمن في ملاجئ تابعة لمنظمات غير حكومية، فليس بمقدورهن تقديم ما يثبت محل الإقامة، ومن ثم يكنّ عرضة لأن يصرفهن المستشفى العمومي في الموقع الجديد، ويرفض تقديم الرعاية لهن.

وقالت إحدى ممثلات منظمة غير حكومية: "إن النساء والفتيات يهربن من بيوتهن، ثم لا يكون بمقدورهن الذهاب إلى المستشفى للحصول على الرعاية الطبية لأنفسهن أو لأطفالهن، لأن بطاقة هويتهن الوطنية لا تظهر أن محل إقامتهن الرسمي هنا".[304] وفي هذه الحالات، تنهض المنظمات غير الحكومية بدور حاسم بالتدخل لدى السلطات الصحية المحلية للسماح للنساء والفتيات بتلقي الرعاية الصحية في المستشفى العمومي.

وكما هو واضح، فإن المغرب لا يفي بالتزاماته بضمان إتاحة خدمات صحة الأمومة المقبولة والجيدة، وتسهيل سبل الحصول عليها بتكلفة ميسورة لجميع النساء بدون تمييز، بما في ذلك أولئك اللاتي ينتمين للفئات المهمشة.[305]

9.3 التعرض للملاحقة القضائية

يعرض تجريم الإجهاض النساء غير المتزوجات لخطر آخر، وهو خطر ملاحقتهن قضائيًا، واتهامهن، بل وربما سجنهن بتهمة إقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج.

فقد أدينت ثلاث نساء قابلتهن منظمة العفو الدولية بتهمة إقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج، وكان ذلك نتيجة مباشرة لعجزهن عن الحصول على خدمات الإجهاض، ومن ثم اضطرارهن لمواصلة الحمل حتى نهايته.[306] وكثيرًا ما تتنبه السلطات إلى حالات النساء الحوامل غير المتزوجات المجبرات على مواصلة الحمل حتى نهايته، عندما يلتمسن المساعدة من الخدمات العمومية، باعتباره حقًا من حقوقهن، وذلك في الغالب عندما تتقدم المرأة بشكوى من العنف ضد شريك حميم لها، أو تتوجه لمستشفى عمومي لوضع مولودها.

وحملت كوثر مرة ثانية من شريك حميم عنيف فرض عليها استخدام مجموعة من طرق الإجهاض غير الآمنة أثناء حمل سابق، مما اضطرها لخوض تجربة مؤلمة ومهينة في المستشفى؛ ووصفت ما حدث في المرة الثانية قائلة:

> **لم أرغب بالمرور من نفس المعاناة التي مررت بها من قبل لذلك رفضت أن أشرب الحبوب التي أحضرها لي. ولما ازدادت حدة العنف لجأت للشرطة وقدمت شكاية بالعنف، قاموا بتهديده وبالفعل لم يعرضني بعدها للعنف، لكنهم في نفس الوقت تابعوني بتهمة الفساد وطلبوا مني أن أتوجه مباشرة بعد الولادة لقسم الشرطة**

---

[302] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[303] مقابلة شخصية، 3 و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[304] مقابلة شخصية، 3 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[305] اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 14: الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة (المادة 12)، 11 غشت/آب 2000، وثيقة الأمم المتحدة رقم E/C.12/2000/4، الفقرتان 12 و21؛ اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 24، (سبقت الإشارة إليه)، الفقرتان 26 و27؛ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرات 15 و24 و43 و62 و63؛ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 20: عدم التمييز في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المادة 2)، 2 يوليوز/تموز 2009، وثيقة الأمم المتحدة رقم E/C.12/GC/20، الفقرات 20 و29 و35.

[306] مقابلة شخصية، 14 و28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

تعاملوا معي بشكل مهين وأخبرني أحد رجال الشرطة أنهم يعاملوني بإهانة بشكل مقصود حتى أتوب ولا أعود أبدًا إلى [العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج].

أخبرني الوكيل أنه لن يسجنني بل طلب مني فقط أداء مبلغ 100 درهم (10 دولارات)؛ في الصندوق. لا أعرف لمادا ولم يشرح لي أحد أي شيء لم يخبرني أحد أنه تم تسجيل تهمة الفساد في ملفي، بل تفاجأت بنظرات وإيحاءات موظف الحالة المدنية عندما أردت تسجيل ابني. ولحدود اليوم أية إدارة توجهت لها، وجدت صفة الفساد لصيقة بي...

لا زلت أعاني؛ أعاني من أجل استخراج أوراق إبني، أعاني لأجد لي مكان بين الناس دون ازدراء وإهانة، الكل يقول لي (راكي عارفة شكون انتي). لا يمكنني أن أجد عمل لأن صفة الفساد المسجلة بسجلي وتسبقني أينما ذهبت؛ أجد نفسي أعمل حسب المتاح، في المنازل أو أي شيء حتى لا أتوسل من أجل لقمة عيشي أنا وإبني وأمي. الآن أشتغل بـ1,000 درهم في مقهى بشكل غير مستقر فكيف يمكنني أن أعيل إبني؟[307]

وتعد تجربة وئام مثالًا آخر لإيذاء الضحية من جديد على يد نظام للعدالة كان ينبغي أن يحوطها بالحماية أصلًا؛ فعندما باءت بالفشل محاولاتها العديدة لإحداث الإجهاض، عادت في نهاية المطاف إلى الدرك، حيث تقدمت بشكوى قالت فيها إنها حامل، وإن الأب البيولوجي للجنين لا يريد الاعتراف بأبوته.[308] ألقت السلطات القبض عليها هي والرجل الذي حملت منه، ووجهت إليها تهمة إقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج، ووجهت إليه تهمة "الخيانة الزوجية".[309] ولكن زوجة الرجل تنازلت عن الدعوى، فأخلت السلطات سبيله.[310] وعلى العكس من ذلك، أدينت وئام وحُكم عليها بالحبس أربعة أشهر، ثم خُفِّفت العقوبة عند الاستئناف إلى الحبس ثلاثة أشهر، وغرامة قدرها 150 درهمًا (15 دولارًا).[311] وصفت وئام ما حدث قائلة:

دخلت للسجن بمدينة تبعد عن قريتي بما يقرب من 70 كيلومتر، طيلة شهرين من مكوثي في السجن لم أستطع حتى أن أرى طبيب أو مختص صحي لمعاينتي، كان التعامل معي من طرف بعض العاملين بالسجن وكأنني حيوان، لكن مع تغيير مدير السجن قام بعزل الأمهات بأبناء والحوامل عن باقي السجينات، كما أصدر أوامره بأن يتم عرضنا على طبيب، لم أكن أخرج كفاية سواء من أجل الهواء أو الشمس أو حتى التمشي قليلا، عانيت بشدة من عوارض الحمل دون أية مساعدة، بالإضافة لكل المضايقات التي يمكن التعرض لها في السجن من قبيل السرقة والعنف وغيره. بعد خروجي من السجن، اضطررت للعودة مع أمي للمنزل رغم تعاملها السيء معي ورغم كل المشاكل، خاصة أنني كنت في شهري الثامن من الحمل وليس لي أي مكان آخر أذهب إليه، وليس لي أي عمل أو إمكانيات مادية؛ ولدت بعد خروجي من السجن بـ20 يوم لو لم يتم تخفيض عقوبتي في الاستئناف لكنت ولدت بالسجن. والولادة هناك جد صعبة.[312]

وقالت أمل إنها أدينت بإقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج بعد أن وضعت مولودها في المستشفى العمومي.[313] وصدر عليها حكم بالسجن أربعة أشهر مع وقف التنفيذ، ومن المرجح أنها نجت من السجن بفضل تدخل منظمة غير حكومية ومحاميها. أما الرجل المسؤول عن الحمل فلم تتم ملاحقته قضائيًا لأن زوجته "تنازلت له" بموجب أحكام "الخيانة الزوجية" في القانون الجنائي.[314]

وعلى نحو ما أوضحنا فيما تقدم، فإن النساء المدانات بإقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج يكون لديهن سجل جنائي مما يضاعف من نبذهن ويمنعهن من الحصول على عمل، ويزيد من وطأة التمييز الهيكلي والحرمان الاقتصادي الذي عانين منه من قبل عندما حملهن.

وقالت جنان إنها اضطرت للاشتغال بالجنس كي تعيل نفسها وابنها، ونتيجة لذلك أمضت عامًا في السجن. وأضافت قائلةً: "كل ما حدث لي كان سببه هو أنني أجبرت على إنجاب طفل لم أكن أريده".[315]

---

[307] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[308] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[309] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[310] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[311] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[312] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[313] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[314] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[315] مقابلة شخصية، 25 نونبر/تشرين الثاني 2022.

9.4 الإيذاء والعنف أثناء الولادة

يجب على الدول أن تكفل للمرأة حقها في عدم التعرض للعنف لدى سعيها للحصول على خدمات صحة الأمومة؛ والتقاعس عن منع أي إيذاء للمرأة وازدراء لها في المنشآت الصحية أثناء الولادة، وحمايتها منه، يُعدُّ بمثابة ضرب من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة.[316] وتشير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه إلى العنف الذي تتعرض له المرأة أثناء الولادة في المنشآت الصحية بوصفه "العنف المرتبط بالتوليد" الذي يشمل "الرعاية غير المأمونة، وعدم الاحترام، والإيذاء، وإساءة المعاملة". [317]

وقد وصفت النساء اللاتي أجريت معهن مقابلات من أجل هذا التقرير العديد من تلك الأشكال من العنف التي يؤججها تجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، وما يترتب عليه من إدامة وصمة العار والإقصاء الاجتماعي ضد النساء الحوامل غير المتزوجات.

وقالت أمل، التي لم تكن متزوجة عندما حملت، إنها ارتدت ملابس فضفاضة لإخفاء حملها، ولم تعلم أسرتها بحملها إلا عندما وضعت.[318] وروت ما تذكرته من الأحداث قائلة:

> **عندما أصبت بمغص لمدة يومين أو ثلاثة أيام، أخذتني أمي وأخي في سيارة إسعاف إلى المستشفى في مدينة صغيرة قريبة منا. لم تعرف أمي وأخي أنني حامل حتى أخبرهم الطبيب بذلك؛ اضطروا [العاملون بالمستشفى] لمنع أخي [الأصغر] من الدخول إلى المستشفى؛ كان في الخارج يصرخ قائلًا: "سوف أقتلها".**
>
> **طلب مني العاملون بالمستشفى [عقد الزواج]؛ غادرت أمي وأخي، وبقيت في المستشفى لمدة يومين، وطلبت الممرضات نقودًا من أسرتي لتعتني بي، وتعطيني الطعام. حصلت أختي على مبلغ من المال من زوجها، وأعطته لعمتي كي تعطيه للممرضات، ولكن عمتي احتفظت بهذا المال لنفسها. ولم يعط أحد أي مال للممرضات لرعايتي.**

وقالت أمل لمنظمة العفو الدولية إن المستشفى اتصل بالشرطة عندما عجزت عن إظهار عقد الزواج؛ وأضافت قائلةً: "استجوبتني الشرطة في المستشفى، وسألوني: "كيف حدث هذا؟ وأين كنت تذهبين معه؟"؛ وقالت إحدى الممرضات لي: "أنتن [النساء غير المتزوجات اللاتي لديهن أطفال] لا تسوون شيء"؛ واحتجت إلى عملية ولادة قيصرية، وبقيت في المستشفى ثمانية أيام لأني ليس لي مكان آخر يمكن أن أذهب إليه". وكانت إحدى معارفها تربطها صلة قرابة بموظفة في ملجأ تديره منظمة غير حكومية، وأحيلت أمل إلى تلك المنظمة غير الحكومية؛ فتوجهت إلى الملجأ مع مولودها رأسًا من المستشفى، ومكثت هناك سنتين وخمسة أشهر.

أما سامية فقد توجهت إلى أحد المستشفيات من ملجأ تابع لمنظمة غير حكومية لإيواء الأمهات غير المتزوجات حيث كانت تقيم. وقالت: "لن أنسى هذا المستشفى أبدًا؛ عاملوني بشكل سيء جدا؛ عانيت من تقلصات شديدة، وولدت وأنا مستلقية على الأرض. قال الطبيب لي: 'لما كنت مستلقية على ظهرك كنت سعيدة بالوضع، ولست كذلك الآن. أنت جئت بهذا من الشارع'".[319]

وكانت الولادة بمثابة صدمة نفسية أخرى لنسرين التي لديها ضعف في السمع والنطق، والتي اغتصبها أحد جيرانها (انظر القسمين 4.1 و5.4 أعلاه). ووصفت كيف باعدت الممرضات بين ساقيها قسرًا أثناء الولادة؛ وعندما أجريت المقابلة بعد ذلك بعامين، كانت لا تزال تقيم في ملجأ المنظمة غير الحكومية مع طفلها.[320]

ووصفت بعض النساء لمنظمة العفو الدولية الظروف غير الملائمة والرديئة في مرافق الصحة العمومية حيث وضعن حملهن؛ وقالت فرح إنها أصيبت بعدوى وإصابات ناجمة عن محاولات الإجهاض عن طريق التشويه الذاتي. ووصفت ما حدث أثناء المخاض قائلةً: "كنت أعاني من ألم فظيع لأن مهبلي كان في

316 مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، تقرير إلى مجلس حقوق الإنسان، 5 يناير/كانون الثاني 2016، وثيقة الأمم المتحدة رقم A/HRC/31/5، الفقرة 47. انظر أيضًا مجلس حقوق الإنسان، الملاحظات الختامية: نيجيريا، 29 غشت/آب 2019، وثيقة الأمم المتحدة رقم CCPR/C/NGA?CO/2، الفقرة 22؛ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الملاحظات الختامية: كينيا، 6 أبريل/نيسان 2016، وثيقة الأمم المتحدة رقم E/C.12/KEN/CO/2-5، الفقرة 53؛ لجنة مناهضة التعذيب، الملاحظات: كينيا، 19 يونيو/حزيران 2013، وثيقة الأمم المتحدة رقم CAT/C/KEN/CO/2، الفقرة 27.

317 المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، "نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء إساءة معاملة المرأة والعنف ضدها في خدمات الصحة الإنجابية مع التركيز على العنف المرتبط بالإنجاب والتوليد" (سبقت الإشارة إليه).

318 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

319 مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

320 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

حالة سيئة؛ كانت ولادة صعبة؛ قاموا (موظفو المستشفى) بعمل شق جراحي في مهبلي باستخدام شفرة حتى أتمكن من الولادة، ثم خيطوا الجرح بدون بنج".[321]

أما وئام، التي أفرج عنها من السجن إفراجًا مبكرًا قبل الموعد المحدد بعشرين يومًا، عقب إدانتها بإقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج، فقد جاءها المخاض في البيت؛ وقالت لمنظمة العفو الدولية إنها كانت في ألم شديد، ولكن أمها سعت جهدها لتأمين وسيلة لنقلها إلى المستشفى، وفي نهاية المطاف، ولدت في البيت بمساعدة أمها وخالتها.[322] وأصيبت بنزيف شديد، ولكن لم يتسنَّ الوصول لأحد يمكن أن يساعدها بسبب عطلة دينية. وطلبت أمها المساعدة من إحدى المنظمات غير الحكومية، فتمكنت في نهاية المطاف من تأمين وسيلة لنقلها إلى المستشفى. وأضافت أن العاملين بالمستشفى العمومي للجماعة التابعة لها قريتها رفضوا إدخالها بدعوى أنها تفتقر إلى الوسائل اللازمة لعلاج النزيف، ومن ثم فقد نُقلت إلى مستشفى في مدينة قريبة.

ووصفت وئام كيف وضعها طاقم المستشفى بعد علاجها في غرفة ذات ثلاثة أسرَّة، وكانت هناك ثلاث نساء أخريات مع أطفالهن. وقالت: "شاركت أنا وابني السرير مع امرأة أخرى وابنها؛ كنا نحن الأربعة ننام في نفس السرير، رأس كل منا بجوار قدم الأخرى. كان عليّ أن أغيِّر حفاضات ابني على الأرض؛ لم أجد أي مساعدة من أي شخص آخر ...".[323]

9.5 الإقصاء الاقتصادي والفقر

يشكِّل تجريم الإجهاض خطرًا على قدرة النساء على ممارسة حقهن في العمل.

فقد ذكرت عدة نساء، ممن أجبرن على مواصلة حملهن حتى نهايته، لمنظمة العفو الدولية إنهن لم يتمكنّ بعد الولادة من الحصول على عمل، أو أرغمن على ترك عملهن، إما بسبب تقاعس الدولة عن توفير خدمات الحضانة للأطفال، أو منع التمييز في العمل ضد النساء العازبات اللاتي لديهن أطفال.

وقالت إلهام إنها لم تجد مفرًا من ترك عملها بأحد المقاهي عندما قال لها مديرها إنها لا يمكنها اصطحاب طفلتها إلى العمل، ولضيق ذات اليد، لم يكن بمقدورها دفع أجر شخص يعتني بطفلتها أثناء عملها. وقالت: "كل ما كسبته لم يكن حتى يكفي لشراء الطعام لي وحليب لابنتي؛ لم أتمكن من العثور على عمل آخر رغم أنني كنت أبحث كل يوم؛ الجميع كانوا يرفضون توظيفي بمجرد أن يروا طفلتي معي".[324]

وقالت أمل: "ليس لدي مال؛ كان لدي عمل، ولكني اضطررت للتوقف عن العمل هذا الشهر لأني لا أجد أحدًا يرعى ابني [أثناء عملي]".[325] وقالت حسناء: "لا أعمل لأني لا أعرف أين يمكنني أن أتركها [ابنتي] للخروج إلى العمل".[326]

أما **إستر** فقد قالت إنها بعد الولادة وجدت عملًا قصير الأمد في مجال التدبير المنزلي، وفي مزرعة، ولكنها اضطرت لترك عملها في ثلاث مدن لأنها لم تجد سبيلًا لرعاية طفلها أثناء عملها.[327] وأضافت قائلةً:

> **[أحيانًا] كنت لا أجد شيئًا نأكله أنا وطفلي؛ لم يكن هناك دعم ولا مساعدة، كنت أعيش في الشارع. لم آتِ إلى هنا للتسول، وأرفض أن أمد يدي للغير. لولا أنني أجبرت على الإنجاب، ما كانت الأمور لتصل بي إلى هذه الحال. أستطيع أن أجتهد وأكدح في العمل، وأثق في قدرتي على تحقيق النجاح من لا شيء، ولكن، وأنا معي طفل، لا أحد يريد أن يمنحني الفرصة.**

كذلك فإن الإقصاء الاجتماعي الناجم عن تجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج يديم الإقصاء الاقتصادي للنساء اللاتي أجبرن على الاستمرار في الحمل حتى نهايته. وعلاوة على ذلك، كما أشرنا فيما تقدم، فإن النساء المدانات بالانخراط في علاقات جنسية خارج إطار الزواج يواجهن عقبات إضافية تحول دون حصولهن على العمل بسبب سجلهن العدلي. ومن أمثلة هؤلاء وئام التي أدينت وفرضت عليها عقوبة السجن بسبب علاقاتها الجنسية خارج إطار الزواج؛ إذ قالت:

321 مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
322 مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
323 مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
324 مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.
325 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
326 مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
327 مقابلة شخصية، 25 نونبر/تشرين الثاني 2022.

توقفت عن العمل نتيجة للحمل ولا أحد يرغب في تشغيلي حتى الجمعية في منطقتي التي تعطي تكوين للنساء حول بعض المهن والحرف ترفض تسجيلي لأنني عار على باقي النساء المشاركات وسألطخ سمعة الجمعية...

كوني أم عازبة، أعتبر النقطة السوداء في الدوار، لا أحد يرغب في الحديث معي أو التواجد معي؛ حتى في أنشطة الجمعيات والخدمات التي تقدمها الجمعية في قريتي لا أستطيع الاستفادة منها. بل اليوم أيضًا وأنا في طريقي إلى هنا كنت واقفة بانتظار سيارة النقل بجانب امرأة أخرى من قريتي، وجاءت إحدى النساء التي قالت لها "بقيتي بلا شغل توقفي معاها"...

أعيش في حالة رعب في قريتي، لا أحد يكلمني... لم يعد أحد يتكلم معي الكل يردد "هديك خايبة متهضرش معاها غير غادي توسخك"... لا أحد يرغب في تشغيلي حتى العمل في المزارع يقولون لي "أنت عاهرة لن نأخذك معانا غادي تجيب لينا الصداع والمشاكل".[328]

أما نزهة، التي حملت بعد اغتصابها، وتربي الآن طفلها البالغ من العمر أربع سنوات، فقد تحدثت عن العبء الاقتصادي الذي وقع على عاتقها رغم أنها لم تكن هي المسؤولة عن أي قرار يتعلق بحملها. وقالت: "عانيت كثيرًا؛ عشت فترة الحمل في ظروف صعبة؛ لم أكن أريد الاحتفاظ بالطفل؛ بل لم أكن أريد أن أنجب أو أحبل؛ تعرضت للاغتصاب. والآن صار أكبر همي هو أين عساي أن أجد المال اللازم لرعايته، وكيف سوف أربيه؟".[329]

9.6 صدمة تلو الصدمة

وصفت الكثير من النساء اللاتي أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات معهن المعاناة والأذى النفسي الذي كابدنه بسبب إجبارهن على مواصلة الحمل حتى نهايته؛ فقد أرغمن على الاختيار بين تحمل المسؤولية الحصرية عن تربية الطفل في سياق من التمييز الاجتماعي والاقتصادي والحرمان أو الصدمة النفسية الإضافية المتمثلة في الإجبار على التخلي عن الطفل.

وقالت زهراء:

أنا مرعوبة من هذه المسؤولية التي لم أكن أريدها ولا زلت لا أريدها؛ بل لا أستطيع حتى التحدث عن رغبتي في التهرب من تلك المسؤولية، لأن الجميع يطلب مني أن أكون الأم التي تهتم وترعى أطفالها. حاولت الانتحار عدة مرات، أشعر وكأنني وسط متاهة لا أستطيع الخروج منها.[330]

وقالت جميلة إن كفاحها من أجل العثور على عمل بعد الولادة قد أرغمها على إعطاء ابنها للكفالة:

ثابرت لمدة خمسة أشهر، ولا أحد أراد أن يمنحني عمل أو أن يشغلني معه؛ كان ابني يعاني من الجوع لم يكن لدينا ما نأكل، لم يكن لدي الحليب في صدري لذلك لم أستطع إرضاعه ولم يكن لدي المال لأشتري له الحليب، أحيانا كنت أسعى مقابل شراء الحليب. في الأخير ولمصلحته وحتى لا يموت من الجوع قبلت أن أسلمه لعائلة مغربية مهاجرة بالخارج بحيث تكفلوا به وأخذوه معهم. بعد ذهابه بقيت أكثر من شهر مريضة.[331]

وقالت وئام لمنظمة العفو الدولية إنها لم تستطع إجراء الإجهاض، فكان الخيار الوحيد المتاح لها هو أن تعيش في ملجأ تابع لمنظمة غير حكومية لمدة خمسة أشهر حتى الولادة.[332] وما إن وضعت حملها حتى قررت إيداع اثنين من أطفالها، المولود وطفل آخر في الثالثة من عمره، في ملجأ للأيتام كانا لا يزالان يعيشان فيه حتى وقت المقابلة بعد مضي خمس سنوات؛ وقالت إنها اتخذت هذا القرار لأنها أنجبت هذين الطفلين خارج إطار الزواج، وقد أرادت أن تجنّبهما سوء المعاملة في المجتمع.

---

[328] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[329] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[330] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[331] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[332] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

وعندما تتوجه امرأة أو فتاة حبلى عازبة إلى مستشفى عمومي للولادة، يبلغ المستشفى السلطات المحلية؛[333] وقالت مساعدة اجتماعية لمنظمة العفو الدولية إن مسؤولي إنفاذ القانون يأتون إلى المستشفى نظريًا للحيلولة دون التخلي عن الطفل؛[334] ويسألون المرأة أو الفتاة إن كانت ترغب في الاحتفاظ بالطفل أو تسلِّمه لما أشارت إليه الكثير من النساء وممثلي المنظمات غير الحكومية، أثناء المقابلات التي أجريت معهم، باسم "الجمعية في المستشفى" التي تسهِّل إيداع الأطفال تحت رعاية أسرة أو مؤسسة ما (للكفالة).[335]

وقالت لينا لمنظمة العفو الدولية إنها ما برحت تعاني من صدمة الاضطرار مجبرةً للتخلي عن طفلتها، وإنه لا يمر يوم دون أن تفكر في ذلك الأمر.[336] ووصفت فرح كيف قامت فور الولادة بإيداع رضيعتها لدى إحدى العائلات، واستكملت "الشكليات الضرورية"؛ وأضافت قائلة:

> **أن أتخلى على ابنتي بعدما رأيتها واحتضنتها صعب جدًا بل هو جحيم؛ لا يمكنني الاحتفاظ بها الآن لأنني لا أستطيع إيجاد عمل، لقد فقدت عملي، كما فقدت صحتي. فقد فقدت ما يقارب 20 كيلوغرام من وزني إثر محاولات الإجهاض التي قمت بها، ومعدتي تأثرت كثيرا من كل ما حاولت شربه من قبل، ولا زلت أعاني من آلام البول وآلام في "الوالدة" (الرحم)، فقدت صحتي، ضاعت حياتي والمجتمع لا يرحم؛ لقد أصبحت حياتي جحيمًا.**[337]

9.7 أطفال بلا هوية قانونية

لا تعترف مدونة الأسرة المغربية إلا بالنسب "الشرعي" الذي بموجبه يُنسب الطفل للرجل إذا كان خاطبًا أو زوجًا شرعيًا للأم البيولوجية وقت الحمل. ولا وجود للنسب "غير الشرعي" أو "الطبيعي" في القانوني المغربي، ولا يكتسب الطفل المولود لامرأة عازبة أي حقوق من أبيه البيولوجي، مثل الحق في أن يحمل اسمه، أو يكون مستحقًا للنفقة أو الإرث.[338]

وينطوي القانون المتعلق بالحالة المدنية لسنة 2002 ولسنة 2021 على تمييز ضد الأطفال المولودين خارج إطار الزواج؛ فهما لا يكفلان للمرأة غير المتزوجة الحق في الحصول على دفتر عائلي يسجل فيه ميلاد طفلها بمعزل عن زوج شرعي أو والدها، مما يحرم مثل هؤلاء الأطفال من الهوية القانونية.[339]

وهذا الدفتر العائلي ضروري للحصول على مستخرجات من الوثائق الرسمية التي تثبت الهوية القانونية والحالة المدنية، من قبيل عقود الازدياد وعقد الزواج أو شهادة السكنى، وبطاقة الهوية الوطنية، وجواز السفر، ورخصة القيادة، والرعاية الطبية المجانية، وغير ذلك من الخدمات الاجتماعية، والمساعدة القانونية في المحاكم، ودفتر التلقيح. والدفتر العائلي ضروري أيضًا باعتباره دليلًا لإثبات الهوية للحصول على العمل، أو الدخول إلى المستشفى، أو إنشاء شركة، أو شراء بيت أو أي عقار آخر، والزواج، وفتح حساب مصرفي، وتسجيل الأطفال بالمدارس.[340]

وقالت وئام:

> **أردت الحصول على أوراق [الهوية] لابني، ولكنهم رفضوا ذلك؛ تقدمت بدعوى ثبوت النسب لابني، ولكن هذا الطلب رفض أيضًا. فلأنني أنجبت في البيت، ولم يحضر**

---

[333] ينص القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين على فرض العقوبات الجنائية المنصوص عليها في الفصل 431 من القانون الجنائي على كل شخص يمتنع عمدًا عن تقديم المساعدة والعناية الواجبة لطفل وليد مهمل، أو عن الإبلاغ عنه على الفور لدى مصالح الشرطة أو الدرك أو السلطات المحلية.
ويقضي الفصل 431 من القانون الجنائي بتوقيع عقوبة الحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين وغرامة من 2000 إلى 10,000 درهم (200 إلى 1000 دولار) على كل من يمسك عمدًا عن تقديم مساعدة لشخص في خطر. المملكة المغربية، القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين، 2002،
https://cassation.cspj.ma/uploads/files/maktaba/07/%D9%83%D9%81%D8%A7%D9%84%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B7%D9%81%D8%A7%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%87%D9%85%D9%84%D9%8A%D9%86.pdf

[334] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[335] مقابلات شخصية، بين 14 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[336] مقابلة شخصية، 25 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[337] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[338] المملكة المغربية، مدونة الأسرة، 2004، المواد 142-162

[339] المملكة المغربية، ظهير شريف رقم 1.02.239 صادر في 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر/ تشرين الأول 2002) بتنفيذ القانون رقم 37.99 المتعلق بالحالة المدنية؛ ظهير شريف رقم1.21.81صادر في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليوز/تموز 2021 (بتنفيذ القانون رقم36.21 المتعلق بالحالة المدنية).

[340] S. W. Bordat and S. Kouzzi, International Development Law organization, *Legal Empowerment of Unwed Mothers: Experiences of Moroccan NGOs*, 2010, https://mrawomen.ma/wp-content/uploads/doc/Stephanie___Saida_s_IDLO_paper_for_Morocco__April_2010.pdf

الولادة سوى أمي وخالتي، ولم تحضره حتى القابلة، كان من الصعب الحصول على شهادة ميلاد؛ ولم يرد أحد من أهالي قريتي أن يشهد بأنني ولدت في البيت".[341]

وقالت إلهام إنها عجزت عن تسجيل ميلاد طفلها لأن شقيقها رفض أن يعطيها وثائق الهوية العائلية اللازمة.[342] أما أمل فقد قالت إن والدها رفض تسجيل ابنها في الدفتر العائلي.[343]

وقالت نزهة، التي لم يُعثر على مغتصبها قط، بالرغم من اختبارات الحمض النووي: "ليس لدي دفتر عائلي يمكنني أن أسجل فيه طفلي، وأسرتي تخلت عني. لا أستطيع مقاضاة والد الطفل [البيولوجي] لأنني لا أعرف هويته. لا أعرف ماذا أفعل. أبي لا يريد مساعدتي في شيء لأن أسرتي ترفضني تمامًا".[344]

وقالت كل من وئام وأمل وإلهام إن إحدى المنظمات غير الحكومية تدخلت لدى السلطات المحلية لمساعدتهن في تسجيل ميلاد أطفالهن، والحصول شهادات الميلاد الخاصة بالأبناء.[345]

وفي حالة نسرين، أثبتت الفحوصات الجينية، التي استغرقت ما يربو على عام، أن مغتصبها هو الأب البيولوجي للطفل؛ ورغم هذا، فقد رفض المغتصب الإقرار بنسب الطفل.[346] وفي نهاية المطاف، سجلت المنظمة غير الحكومية ميلاد الطفل في مكتب الأحوال المدنية باسم مستعار حتى يتسنى استصدار شهاد ميلاد له. وقالت نسرين إنها طلبت من محامي المنظمة غير الحكومية رفع دعوى ثبوت النسب ضد المغتصب حتى تتمكن من التسجيل القانوني للطفل والحصول على وثائق الهوية والنفقة المالية لتغطية تكاليف تربية الطفل. وحتى وقت إجراء هذه المقابلة، لم يكن القضاء قد بت في الدعوى المرفوعة بعد.

[341] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[342] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.
[343] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[344] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.
[345] مقابلات شخصية، بين 14 أكتوبر/تشرين الأول و14 نونبر/تشرين الثاني 2022.
[346] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

10. الخلفية والالتزامات القانونية

'إن لم ترغب المرأة في إتمام الحمل، فهذا من حقها؛ ومن الأفضل أن يغيروا القانون'.

سامية[347]

تجلت في المقابلات التي أجرتها منظمة العفو الدولية مع النساء بشأن تجاربهن بعض جوانب القصور في القوانين المغربية المتعلقة بالإجهاض، فضلًا عن العواقب الوخيمة لتجريم الإجهاض على الكثير من النساء في البلاد. وأعربت الكثيرات منهن عن رغبتهن في أن يرين تغييرًا في القانون.

ومن هؤلاء ابتسام التي قالت: "لا بد من تغيير القانون؛ كنت أتمنى أن يساعدني طبيب [حتى أتمكن] من البقاء مع عائلتي".[348] وعلقت صفاء قائلةً: "من الأفضل أن تذهبي إلى طبيب لديه أجهزة [جيدة]، يعطيك أقراصًا، ويزودك بمعلومات عنها، طبيب يعطيك دواء جيدًا".[349] وقالت منى: "لا ينبغي أن تكون الأمور هكذا؛ يجب أن يكون باستطاعة النساء الذهاب إلى الأطباء إن رغبن في الإجهاض".[350] وقالت رجاء: "يجب أن تكون القوانين إلى جانب المرأة؛ أنا محظوظة لأني على قيد الحياة؛ هناك أخريات ماتوا؛ أود أن يسمح القانون للأطباء [بإجراء عمليات الإجهاض] للنساء".[351]

10.1 القانون الجنائي المغربي

يجرِّم القانون الجنائي المغربي الإجهاض إلا إذا استوجبته ضرورة "المحافظة على صحة الأم"، وقام به طبيب أو جراح.[352] وفي غياب موافقة الزوج، لا يجوز للطبيب القيام بعملية الإجهاض إلا بعد صدور شهادة مكتوبة من الطبيب الرئيس للعمالة أو الإقليم.[353] وإذا كانت "حياة الأم في خطر"، فلا يكون إذن الزوج

[347] مقابلة شخصية، 14 نونبر/تشرين الثاني 2022.

[348] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[349] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[350] مقابلة شخصية، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[351] مقابلة شخصية، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022.

[352] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصل 453، كما تم تعديله في 1 يوليوز/تموز 1967.

[353] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصل 453، كما تم تعديله في 1 يوليوز/تموز 1967.

ضروريًا، ولكن يجب على الطبيب إبلاغ الطبيب الرئيس للعمالة أو الإقليم؛[354] ولا يبيح القانون الإجهاض في أي ظروف أخرى.[355]

وأي امرأة تجهض نفسها عمدًا أو تحاول ذلك تُعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين، وغرامة من 200 إلى 500 درهم (20-50 دولارًا).[356] كما يعاقب القانون الجنائي كل من أجهض أو حاول إجهاض امرأة حبلى بأي وسيلة بالحبس من سنة إلى خمس سنوات – ترفع إلى الضعف إذا ثبت أن الجاني يمارس هذه الأفعال بصفة معتادة – وغرامة من 200 إلى 500 درهم.[357] أما المهنيون الطبيون الذين يرشدون أو ينصحون باستعمال وسائل محدثة للإجهاض، خارج إطار الاستثناءات التي ينص عليها القانون، فقد يُعاقبون بالحرمان من مزاولة المهنة مؤقتًا أو بصفة نهائية.[358] ويعاقب القانون بالحبس من شهرين إلى سنتين وغرامة من 200 إلى 2000 درهم (20-200 دولار)، أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كل من حرض على الإجهاض، بما في ذلك، من خلال إلقاء الخطب في أماكن أو اجتماعات عامة أو توزيع مواد مكتوبة أو مرئية تحرض عليه.[359]

وفضلًا عن ذلك، فإن المهنيين الطبيين لا يتحملون أي مسؤولية جنائية عن إفشاء أسرار مهنية إذا بلغوا عن إجهاض نما إلى علمهم في سياق مزاولتهم مهنتهم أو وظائفهم. وهم ملزمون بالإدلاء بشهاداتهم إذا استدعتهم السلطات القضائية لذلك.[360]

وهناك بيانات محدودة بشأن الإجهاض في نظام القضاء الجنائي؛ فالإحصائيات المتاحة غير مصنفة بحسب فئات الأشخاص الذي يخضعون للمتابعة القضائية، أو بحسب فصول القانون الجنائي، أو غير ذلك من المتغيرات. ولكن عدد القضايا القضائية المتعلقة بالإجهاض منخفض نسبيًا بالمقارنة بالعدد المقدر لعمليات الإجهاض السرية التي تجرى كل عام.

ووفقًا لرئاسة النيابة العامة، فقد كانت هناك 87 قضية قضائية خلال عام 2021 (مقارنة بـ73 قضية خلال عام 2019) ضد 136 متابع (مقارنة بـ107 متابعين عام 2019) بموجب الأحكام المتعلقة بالإجهاض في القانون الجنائي.[361] ومن بين هذه القضايا، كانت هناك قضيتان جنائيتان ضد خمسة أشخاص (ثلاثة رجال وامرأتان) خلال عام 2021 بتهمة "الإجهاض المفضي إلى الموت"، و45 قضية ضد 64 متابعا (40 رجلًا و24 امرأة) بتهمة "الإجهاض" (بدون تصنيف).[362]

ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من العثور على أي محامين لديهم تجربة شخصية في تولي قضايا جنائية تتعلق بالإجهاض؛ وقال أحد المحامين الذين أجريت مقابلات معهم إن القضايا المعروضة أمام القضاء غالبا ما تكون مرتبطة بجريمة أخرى مثل القتل العمد أو تحركها دوافع سياسة.[363] وفي ثلاثة من الأحكام القضائية التي طالعتها منظمة العفو الدولية، بوشرت فيها المتابعة القضائية بموجب أحكام الإجهاض عندما استرعت القضية انتباه السلطات بسبب مخالفة أخرى. وفي إحدى هذه القضايا، قدم الشريك الحميم للمرأة التي خضعت للإجهاض شكوى ضدها عندما طلبت منه مبلغًا من المال لتغطية تكاليف الإجهاض.[364] وفي قضية أخرى، رفعت فتاة مراهقة أجريت لها عملية إجهاض دعوى جنائية بتهمة الاغتصاب.[365] أما القضية الثالثة ففيها استوقفت الشرطة سيارة أجرة بسبب مخالفة سير بينما كانت تقل امرأة لإحدى العيادات لإجراء الإجهاض.[366] ولم يتم القبض على أي من النساء اللاتي أجريت مقابلات معهن من أجل هذا البحث، ولم توجه إليهن أي تهم أو تصدر بحقهن أحكام إدانة بموجب الأحكام المتعلقة بالإجهاض في القانون على وجه التحديد.[367]

---

[354] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصل 453، كما تم تعديله في 1 يوليوز/تموز 1967.

[355] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصول 449-452.

[356] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصل 454.

[357] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصول 449-451.

[358] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصلان 451-452.

[359] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصل 455، كما تم تعديله 1 يوليوز/تموز 1967. وكما سبقت الإشارة فقد لاحظت منظمة العفو الدولية وجود اختلافات في نص هذه المادة بين النسختين الرسميتين العربية والفرنسية من قانون العقوبات.

[360] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، 1962، الفصل 446، كما تم تعديله في 22 فبراير/شباط 2018.

[361] رئاسة النيابة العامة؛ التقرير السنوي حول تنفيذ السياسة الجنائية، 2021، (سبقت الإشارة إليه).

[362] رئاسة النيابة العامة؛ التقرير السنوي حول تنفيذ السياسة الجنائية، 2021، (سبقت الإشارة إليه). تم إدراج هذه المجموعة من الإحصائيات في قسم خاص بعنوان "الجرائم ضد المرأة".

[363] مقابلة شخصية، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2022. انظر مثلًا

Clooney Foundation for Justice, *Morocco v. Hajar-Raissouni et al.*, August 2020, https://cfj.org/wp-content/uploads/2020/08/Fairness-Report-on-the-Trail-of-Morocco-v.-Hajar-Raissouni.pdf

[364] محكمة الاستئناف، قرار المحكمة الجنائية رقم 3279، 21 يونيو/حزيران 2018، أرشيف منظمة العفو الدولية.

[365] محكمة الاستئناف بمكناس، قرار المحكمة الجنائية رقم 142/15 (سبقت الإشارة إليه).

[366] محكمة الاستئناف بمكناس، قرار المحكمة الجنائية رقم 3173، 6 يوليوز/تموز 2017، أرشيف منظمة العفو الدولية.

[367] وُجهت تهم لثلاث نساء، وحكم عليهن بتهمة إقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج. وقضت إحداهن ثلاثة أشهر في السجن، ودفعت أخرى غرامة، وحكم على أخرى أربعة أشهر مع وقف التنفيذ.

10.2 جهود الإصلاحات القانونية

في عام 2016، وافق مجلس الحكومة على مشروع قانون بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي بحيث يبيح الإجهاض في حالات الاغتصاب أو زنا المحارم، أو إصابة الجنين بأمراض جينية حادة أو تشوهات خلقية خطيرة غير قابلة للعلاج، أو "إذا كانت الحامل مختلة عقليًا".[368] ولكن في نونبر/تشرين الثاني 2021، سحب وزير العدل مشروع القانون من مجلس النواب ريثما يتم إجراء الإصلاحات الشاملة المتوقعة لمجموعة القانون الجنائي.[369]

ومن شأن التعديلات المقترحة في مشروع القانون المذكور أن تفسح مجالًا ولو محدودًا لإجراء الإجهاض في حالات استثنائية قليلة، بحيث تتراوح مدة الحمل المباح فيها الإجهاض بين 90 و120 يومًا.[370] وتقضي هذه التعديلات بموافقة طرف ثالث على الإجهاض في هذه الحالات، سواء كان المهنيين الطبيين و/أو الزوج أو أحد الأبوين أو النائب أو الوصي الشرعي تبعًا لظروف كل حالة.[371] وفي حالات الاغتصاب وزنا المحارم، يستوجب القانون "الإدلاء بشهادة رسمية تفيد فتح مسطرة قضائية يسلمها الوكيل العام للملك المختص"، فضلًا عن منح مهلة إجبارية للتفكير.[372] أما في حالات إصابة الجنين بأمراض جينية حادة أو تشوهات خلقية، فالقانون يستوجب ثبوت الإصابة بشهادة من لجنة طبية جهوية.[373]

والإجراءات الإدارية المقترحة اللازمة لإجراء الإجهاض القانوني معقدة وغير واقعية وتستغرق وقتًا طويلًا، فضلًا عن أنها لا تتماشى مع القانون الدولي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان المتعلقة بالإجهاض.

ونظرًا لتقاعس الدولة عن التصدي الفعال للعنف الجنسي، كما يتجلى في الانخفاض الشديد لمعدلات الإبلاغ عن جرائم العنف الجنسي، والتحقيق فيها، ومتابعة مرتكبيها، فمن شبه المحال أن يجد ضحايا الاغتصاب أي تعويض أو إنصاف مرضٍ في ظل هذه الأحكام. وقد أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلق مماثل في تقرير الملاحظات الختامية المتعلقة بالتقرير الدوري السادس للمغرب عام 2016 "من إدراج شروط مفرطة مثل تقديم شهادة رفع دعوى قضائية في حال الاغتصاب أو سفاح المحارم"، وأوصت بإلغاء تلك الشروط الصارمة.[374] وإلى جانب ذلك، فقد أعربت هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات بصفة مطردة عن قلقها إزاء الأحكام القانونية التي تشترط موافقة طرف ثالث على الإجهاض – مثل إذن الزوج أو الشريك الحميم[375] أو موافقة المهنيين الطبيين – وإزاء ما يترتب على ذلك من آثار سلبية على قدرة المرأة على الحصول على خدمات الرعاية الصحية.[376]

وعلى ضوء النتائج الواردة في هذا التقرير، فمما يبعث على قلق منظمة العفو الدولية أن النساء لا يزلن يواجهن عقبات جسيمة تحول بينهن وبين سبل الإجهاض الآمن والقانوني في ظل الإجراءات الإدارية المقترحة لإجراء الإجهاض القانوني، فضلًا عن تعذر تأمين كل الموافقات والشهادات الرسمية اللازمة من المسؤولين الحكوميين خلال الفترة الزمنية القصيرة للحمل القابل للإجهاض. وقد خلصت إلى هذه النتائج نفسها المنظمات غير الحكومية والباحثون الأكاديميون و"المجلس الوطني لحقوق الإنسان".[377]

---

[368] المملكة المغربية، مشروع قانون رقم 10 ـ16 يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي، 2016 (كما تم اعتماده من قبل مجلس الحكومة في 9 يونيو/حزيران 2016) https://www.chambredesrepresentants.ma/sites/default/files/loi/prop_2022_96_0.pdf.

[369] https://www.chambredesrepresentants.ma/ar/النصوص-التشريعية/مشروع-قانون-رقم-1016-يقضي-بتغيير-وتتميم-مجموعة-القانون-الجنائي-0

[370] المملكة المغربية، مشروع قانون رقم 10.16يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي (سبقت الإشارة إليه)، الفصول 453.1، و453.2 و453.3.

[371] المملكة المغربية، مشروع قانون رقم 10.16يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي (سبقت الإشارة إليه)، الفصلان 453.2 و453.3.

[372] المملكة المغربية، مشروع قانون رقم 10.16يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي (سبقت الإشارة إليه)، الفصل 453.1.

[373] المملكة المغربية، مشروع قانون رقم 10.16يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي (سبقت الإشارة إليه)، الفصل 453.3.

[374] اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الملاحظات الختامية المتعلقة بالتقرير الدوري السادس للمغرب، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CCPR/C/MAR/CO/6 (2016)، الفقرتان 21 و22.

[375] انظر لجنة حقوق الطفل، الملاحظات الختامية: باكستان، UN Doc. CRC/C/PAK/CO/5 (2016). انظر أيضاً لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الملاحظات الختامية: تونس، وثيقة الأمم المتحدة. CEDAW/C/TUN/CO/6 (2010)؛ اليابان، وثيقة الأمم المتحدة. CEDAW/C/JPN/CO/7-8 (2016)؛ تركيا، وثيقة الأمم المتحدة. CEDAW/C/TUR/CO/7 (2016). انظر أيضاً مجلس حقوق الإنسان، الملاحظات الختامية: زامبيا، وثيقة الأمم المتحدة. CCPR/C/ZMB/CO/3 (2007).

[376] انظر اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الملاحظات الختامية: بيرو، وثيقة الأمم المتحدة رقم CEDAW/C/PER/CO/7-8 (2014)؛ رواندا، وثيقة الأمم المتحدة رقم CEDAW/C/RWA/CO/7-9 (2017)؛ تيمور الشرقية، وثيقة الأمم المتحدة رقم CEDAW/C/TLS/CO/2-3 (2015)؛ نيوزيلندا، وثيقة الأمم المتحدة رقم CEDAW/C/NZL/CO/7 (2012). انظر أيضًا لجنة مناهضة التعذيب، الملاحظات الختامية: كينيا، وثيقة الأمم المتحدة رقمCAT/C/KEN/CO/2 (2013).

[377] انظر مثلًا الجمعية المغربية لتنظيم الأسرة، الحمل غير المرغوب فيه والإجهاض غير الآمن في المغرب (سبقت الإشارة إليه)؛
Irene Capelli, "Non-marital Pregnancies and Unmarried Women's Search for Illegal Abortion in Morocco", 9 December 2019, Health and Human Rights Journal, Volume 21, Number 2, https://www.hhrjournal.org/wp-content/uploads/sites/2469/2019/12/Capelli.pdf, pp. 33-45; CNDH, Mémorandu

10.3 المعايير الدستورية

لا تتفق القوانين الحالية والمقترحة المتعلقة بالإجهاض ومعايير الدستور الوطني التي تكفل الحقوق في الحياة والصحة والخدمات الصحية والخصوصية وعدم التعرض للتعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، والمساواة بين الرجل والمرأة.[378]

10.4 الالتزامات الدولية

المملكة المغربية دولة طرف في تسع معاهدات دولية متعلقة بحقوق الإنسان،[379] ومن ثم فإنها ملزمة بالامتثال لتلك الأحكام؛ وتلزم المعايير الدولية لحقوق الإنسان الدول بأن تكفل للنساء والفتيات ما يلي:

(1) إمكانية الوصول إلى المعلومات والسلع والخدمات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية الشاملة، بحيث تكون متاحة ومتيسرة ومقبولة وجيدة النوعية؛[380]

(2) إتاحة المعلومات الدقيقة والدعم اللازم في الوقت المناسب كي يتسنى لهن اتخاذ قرارات مستقلة بشأن حياتهن الجنسية والإنجابية، بمنأى عن أي عنف أو تمييز.[381]

وتنتهك قوانين الإجهاض المقيدة مجموعة من الحقوق الإنسانية، من بينها الحق في الحياة، وفي بلوغ أعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والنفسية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية، والحق في المساواة وعدم التعرض للتمييز، وفي الخصوصية، والمساواة في الحماية بموجب القانون، وفي عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة.[382] ويُعدُّ تجريم الخدمات الصحية التي لا يحتاجها سوى النساء، مثل الإجهاض، شكلًا من أشكال التمييز القائم على النوع الاجتماعي.[383]

وتُعدُّ انتهاكات حقوق الصحة الجنسية والإنجابية للمرأة، بما فيها الإجهاض القسري، وتجريم الإجهاض، والحرمان من الإجهاض الآمن و/أو الرعاية الصحية التالية للإجهاض، أو تأخيرها، والإجبار على مواصلة الحمل، وإيذاء وسوء معاملة النساء والفتيات اللاتي يسعين للحصول على معلومات وسلع وخدمات تتعلق بالصحة الجنسية والإنجابية – تُعدُّ كلها أشكالًا من العنف القائم على النوع الاجتماعي الذي قد يشكِّل ضربًا من ضروب التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.[384] وقد يُعدُّ منع أو تأخير الإجهاض الآمن والرعاية الصحية التالية للإجهاض من قبيل التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.[385]

وما فتئت هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات تشير بصفة مطردة إلى أن قوانين الإجهاض الحالية والمقترحة في المغرب لا تتماشى مع الوفاء بالتزاماتها الدولية؛ وأعربت تلك الهيئات عن قلقها

---

m: Projet de loi n° 10.16 modifiant et complétant le Code penal (Memorandum: Bill number 10.16 amending and supplementing the Penal Code), https://www.cndh.org.ma/fr/memorandums/memorandum-du-cndh-sur-le-projet-de-loi-ndeg-1016-modifiant-et-completant-le-code-penal

[378] المغرب، الدستور، 2011، https://www.constituteproject.org/constitution/Morocco_2011?lang=ar، الفصول 20، و31، و24، و22، و19.

[379] قاعدة بيانات الأمم المتّحدة الخاصة بالهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان: المغرب، https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?Lang=ar، (تاريخ الاطلاع 4 دجنبر/كانون الأول 2023).

[380] اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرات 15 و17 و62؛ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 14 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 12 (ب)، و(ج)، و(د).

[381] اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرات 18 و19 و21 و40 و41 و43 و58.

[382] اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ميليت ضد أيرلندا (سبقت الإشارة إليه)، الفقرات 6 ـ7، 7ـ7، 8 ـ7، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ويلان ضد أيرلندا (سبقت الإشارة إليه)، الفقرات 7 ـ7، 9 ـ7، 12 ـ7؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الآراء: ك.ل. ضد بيرو، اعتمدت في 22 نونبر/تشرين الثاني 2005، وثيقة الأمم المتحدة رقم CCPR/C/85/D/1153/2003، الفقرات 3 ـ6، 4 ـ6، 8؛ اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الآراء: ل ـك، ضد بيرو، تم اعتماده في 4 نونبر/تشرين الثاني 2011، وثيقة الأمم المتحدة رقم CEDAW/C/50/D/22/2009، الفقرة 15 ـ8؛ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 10؛ اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، آراء: ألين دا سيلفا بيمنتل تيكسيرا ضد البرازيل، تم اعتماده في 10 غشت/آب 2011، الفقرات 4 ـ7 إلى 7 ـ7.

[383] اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 24 (المادة 12: المرأة والصحة)، وثيقة الأمم المتحدة رقم A/54/38/Rev.1، الفصل 1 (1999)، الفقرة 11. انظر أيضًا فريق الأمم المتحدة العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة، التقرير (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة. 78.

[384] اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 35 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة. 18.

[385] اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 35 (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 18؛ لجنة مناهضة التعذيب، الملاحظات الختامية: بولندا، 29 غشت/آب 2019، وثيقة الأمم المتحدة رقم CAT/C/POL/CO/7، الفقرات 33 (د)، 34 (هـ)؛ لجنة مناهضة التعذيب، الملاحظات الختامية: المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، 7 يونيو/حزيران 2019، وثيقة الأمم المتحدة رقم CAT/C/GBR/CO/6 الفقرات 46 و47.

من أن "معظم عمليات الإجهاض لا تزال غير قانونية، وهو ما قد يدفع النساء والفتيات إلى مواصلة البحث عن عمليات إجهاض سرية، مما يعرض صحتهن وحياتهن للخطر".[386] وحثت المغرب على ما يلي:

- "أن يحرص على توفير سبل فعالة إلى الإجهاض القانوني، لا سيما بإلغاء الشروط الصارمة المقترح إدراجها في مشروع القانون"؛[387]
- "إلغاء تجريم الإجهاض عندما يكون ذلك ضروريًا لحماية صحة المرأة، بما في ذلك حسن أحوالها الجسدية والعقلية والاجتماعية"، و"وضع تدابير لكفالة حصول النساء والفتيات، بمن فيهن النساء والفتيات الريفيات، على الإجهاض المأمون وخدمات ما بعد الإجهاض دون الحاجة إلى موافقة الزوج أو الوالدين أو الولي"؛[388]
- "...إلغاء تشريعها المتعلق بالحظر الكامل للإجهاض تمهيدًا لاعتماد تشريعات تتماشى مع حقوق المرأة"؛[389]
- "رفع الصفة الجرمية عن الإجهاض ومراجعة تشريعاتها بحيث تكفل المصالح الفضلى للمراهقات الحوامل".[390]

10.5 قصور القوانين المغربية في مكافحة العنف ضد النساء

العنف ضد النساء منتشر على نطاق واسع في المغرب، ولا تزال استجابة الدولة له غير كافية؛ وقد أشارت هيئات حقوق الإنسان إلى أن التدابير الحالية التي اتخذها المغرب تصديًا للعنف ضد المرأة تقصر عن الوفاء بالتزاماته الدولية.[391]

فالقانون الرئيسي المعني بهذه القضية، وهو القانون عام 2018، رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء،[392] تشوبه الكثير من الثغرات والنقائص؛ فهو لم يصلح أحكام القانون الجنائي المتعلقة بالاغتصاب الذي لا يزال معرفًا بأنه "مواقعة رجل لامرأة بدون رضاها"،[393] مما يقتضي في الواقع الفعلي أن تكون ثمة إصابات بدنية كدليل على المقاومة. ولا يجرّم القانون الاغتصاب الزوجي.

ولا يرسي القانون 103.13 أي مبادئ توجيهية فيما يتعلق بالإبلاغ أو التحقيق أو تحريك الدعاوى القضائية أو المحاكمة في قضايا العنف ضد النساء؛ ولا ينشئ التزامات وإجراءات يتبعها المسؤولون عن إنفاذ القانون ونظام العدالة؛ ولا يضمن توفير قدر كافٍ من الحماية للنساء ضحايا للعنف، أو لحمايتهن من خطر التعرض للعنف مستقبلًا. كما إن التدابير الوقائية في القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية تقتصر على التدابير الجنائية (لا المدنية)؛ وبدلًا من أن تكون تلك التدابير متاحة على الفور، فإنها لا تُتاح إلا لاحقًا، وبعد تحريك دعوى جنائية أو إدانة الجاني؛ وليس أي من هذه التدابير إلزاميًا، بل هي متروكة لتقدير النيابة العامة أو القضاء.[394]

ويعاقب القانون الجنائي على كل علاقة جنسية بين رجل وامرأة لا تربط بينهما علاقة الزوجية بالحبس من شهر واحد إلى سنة،[395] كما يعاقب على جريمة "الخيانة الزوجية" بالحبس من سنة إلى سنتين.[396] ولا يجوز للنيابة العامة القيام المتابعة الجنائية في جريمة "الخيانة الزوجية" إلا بناء على شكوى من

---

[386] اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الملاحظات الختامية بشأن التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الخامس والسادس للمغرب، 12 يوليوز/تموز 2022، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CEDAW/C/MAR/CO/5-6. أشارت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة خطًا في الفقرة 35(ج) إلى أن الفصل 453 من القانون الجنائي قد تم تعديله.

[387] اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الملاحظات الختامية المتعلقة بالتقرير الدوري السادس للمغرب، 1 دجنبر/كانون الأول 2016، وثيقة الأمم المتحدة رقم CCPR/C/MAR/CO/6، الفقرة 22.

[388] اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الملاحظات الختامية بشأن التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الخامس والسادس للمغرب (سبقت الإشارة إليه)، الفقرة 36.

[389] اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري الرابع للمغرب، 22 أكتوبر/تشرين الأول 2015، وثيقة الأمم المتحدة رقم: E/C.12/MAR/CO/4، الفقرة 46.

[390] لجنة حقوق الطفل، الملاحظات الختامية بشأن التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الثالث والرابع للمغرب، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2014، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CRC/C/MAR/CO/3-4، الفقرة 57.

[391] مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالعنف ضد المرأة، بلاغ، 4 يوليوز/تموز 2017، وثيقة الأمم المتحدة رقم MAR 2/2017.

[392] المملكة المغربية، ظهير شريف رقم 1.18.19 صادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير/شباط 2018) بتنفيذ القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، https://social.gov.ma/wp-content/uploads/2020/08/fin-قانون-الوزارة.pdf.

[393] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، الفصل 486، كما تم تعديله في 11 نونبر/تشرين الثاني 2003.

[394] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، الفصول 61، و1-88، و3-88، كما تم تعديله في 22 فبراير/شباط 2018؛ المملكة المغربية، قانون المسطرة الجنائية (قانون الإجراءات الجنائية)، 2002، الفصل 5-82.

[395] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، الفصل 490.

[396] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، الفصل 491.

الزوجة أو الزوج "المجني عليه" أو في حالة غياب أحد الزوجين خارج تراب المملكة، ويجوز لأحد الزوجين التنازل عن شكايته في أي وقت.[397]

وعلى النقيض من العدد المنخفض من القضايا القضائية في جرائم العنف ضد النساء، يشير تقرير رئاسة النيابة العامة المشار إليه فيما تقدم إلى أنه خلال عام 2021 كانت هناك 10,390 قضية جنائية بتهمة الفساد ضد 13,406 متابعين، بالإضافة إلى 2,519 قضية جنائية ضد 3,161 متابعا بتهمة "الخيانة الزوجية".[398]

أُدينت ثلاث نساء ممن أجريت معهن مقابلات من أجل هذا التقرير، بتهمة إقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج؛ وفي ثلاثة من الأحكام القضائية الجنائية الأربعة المتعلقة بالإجهاض التي اطلعت عليها منظمة العفو الدولية، أخضعت النساء اللاتي سعين للإجهاض للمتابعات القضائية أيضًا بتهمة الفساد.[399]

وكما تبين نتائج هذا التقرير، فإن تجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج تكون له آثار عميقة على قدرة النساء على الوصول إلى المعلومات والخدمات والسلع المتعلقة بالرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، ويؤجج العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد المرأة. وقد أشارت الهيئات المعنية بحقوق الإنسان إلى أن تجريم المغرب للعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج يمنع النساء من تقديم شكاوى من الاغتصاب، ويشكل انتهاكًا لالتزاماته الدولية، وشكلًا من أشكال التمييز ضد المرأة، ومن ثم فقد حثت هذه الهيئات المغرب على إلغاء الفصول 490-493 من القانون الجنائي.[400]

10.6 غياب إطار تنظيمي للإجهاض

يبدو أن هناك غيابًا كاملًا لأي إطار تنظيمي للإجهاض من وزارة الصحة؛ فقد ذكر طبيب لأمراض النساء يعمل في أحد المستشفيات العمومية، وممثل عن منظمة غير حكومية تُعنى بالصحة الجنسية والإنجابية، وإحدى الناشطات، وطبيبة عامة تعمل في عيادة خاصة – ذكروا جميعًا لمنظمة العفو الدولية أنه لا وجود لإطار تنظيمي للإجهاض القانوني في المغرب.[401]

ورغم الطلبات المتكررة، فلم يتمكن أحد ممن استشيروا من المهنيين الطبيين أو ممارسي مهنة المحاماة أو المنظمات غير الحكومية من إحالة الباحثات إلى أي لوائح تنظيمية من هذا القبيل. وعلى غرار ذلك، لم يكشف الاستعراض المستفيض للوثائق والمنشورات، الذي شمل جميع المواقع الرسمية الرئيسية للحكومة المغربية على الإنترنت، عن أي إطار للسياسات المتعلقة بتقديم خدمات الإجهاض القانوني.

11. الاستنتاجات والتوصيات

توضح أبحاث منظمة العفو الدولية كيف أن الدولة المغربية تتقاعس عن التزاماتها تجاه حقوق النساء الجنسية والإنجابية؛ وتشمل جوانب الإخفاق إفلات مرتكبي العنف ضد النساء من أي عقاب؛ وعدم إتاحة المعلومات والخدمات والسلع المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية للنساء، بما في ذلك وسائل منع الحمل؛ وتجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج؛ والحرمان الاقتصادي. وبسبب هذه الإخفاقات، تكثر العوائق التي تمنع النساء من التمتع بحقوقهن الجنسية والإنجابية، مما يفضي إلى حالات الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه. كما أنها تحرم النساء والفتيات من حقهن في اتخاذ قرارات مستنيرة ومستقلة بشأن حملهن في المقام الأول، ثم الاستمرار أو عدم الاستمرار في الحمل حتى نهايته.

ويرغم تجريم الإجهاض النساء على اللجوء إلى الإجهاض السري، غير الآمن في كثير من الأحيان، في ظروف ضارة تعرّض حياتهن وصحتهن لمخاطر جسيمة. ويجبر الإطار القانوني النساء غير القادرات على

---

[397] المملكة المغربية، مجموعة القانون الجنائي، الفصلان 491 و492.

[398] رئاسة النيابة العامة؛ التقرير السنوي حول تنفيذ السياسة الجنائية"، 2021 (سبقت الإشارة إليه).

[399] محكمة الاستئناف، قرار المحكمة الجنائية رقم 3279، 21 يونيو/حزيران 2018، الملف محفوظ لدى منظمة العفو الدولية؛ محكمة الاستئناف، قرار المحكمة الجنائية رقم 15/142 (سبقت الإشارة إليه)، محكمة الاستئناف، قرار المحكمة الجنائية رقم 3173–6 يوليوز/تموز 2017، الملف محفوظ لدى منظمة العفو الدولية؛ في القرار الرابع، المرأة التي أخضعت للملاحقة القضائية بموجب الأحكام الخاصة بالإجهاض كانت متزوجة. محكمة الاستئناف، قرار المحكمة الجنائية رقم 2561 (سبقت الإشارة إليه).

[400] البلاغ رقم 5/2017 MAR، 14 نونبر/تشرين الثاني 2017، الفريق العامل المعني بالقضاء على التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة؛ رقم الوثيقة CCPR/C/MAR/CO/6 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري السادس للمغرب، 1 دجنبر/كانون الأول 2016؛ لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، رقم الوثيقة E/C.12/MAR/CO/4 الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري الرابع للمغرب، 22 أكتوبر/تشرين الأول 2015؛ الملاحظات الختامية بشأن التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الخامس والسادس للمغرب، رقم الوثيقة CEDAW/C/MAR/CO/5–6، 12 يوليوز/تموز 2022.

[401] مقابلات شخصية، بين 14 أكتوبر/تشرين الأول و10 نونبر/تشرين الثاني 2022.

الحصول على الإجهاض على مواصلة الحمل حتى نهايته؛ أضف إلى ذلك التمييز ضدّ الأمهات العازبات في مدونة الأسرة، بالتالي، تُضطرّ المرأة إلى تحمّل المزيد من الإقصاء الاجتماعي والحرمان الاقتصادي والفقر.

ويظهر تحليل منظمة العفو الدولية أن هذه المشكلات هي نتيجة تقاعس الدولة عن الوفاء بالتزاماتها التي تقتضي منها أن تكفل لجميع النساء والفتيات، بدون تمييز، تيسر خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الجيدة والمقبولة، بما فيها الإجهاض، وإتاحة سبل الحصول عليها بتكلفة معقولة. وفضلًا عن ذلك، فإن أعمال العنف ضد النساء، ووصمة العار المقترنة بالإجهاض، والصور النمطية القائمة على أساس النوع الاجتماعي إنما تفرزها وتؤججها قوانين الدولة وسياساتها.

وحرمان النساء والفتيات من سبل الحصول على الإجهاض يمنعهنّ من التمتع بمجموعة من حقوق الإنسان، بدءًا من اتخاذ قرار الحمل وتوقيته حتى الاضطرار لمواصلة الحمل إلى نهايته. وتشمل هذه الحقوق المنتهكة الحق في الحياة؛ والحق في التمتع بأعلى المعايير الممكنة للصحة البدنية والعقلية، بما فيها الصحة الجنسية والإنجابية؛ والمساواة وعدم التمييز؛ والخصوصية؛ والمساواة في الحماية القانونية؛ والحق في عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة.

ولا تتوافق القوانين الحالية والتعديلات المقترحة للقانون الجنائي عام 2016 (التي تم سحبها فيما بعد) مع معايير الدستور الوطني المغربي، ولا مع الالتزامات الدولية الواقعة على عاتق المغرب فيما يتعلق بحقوق الإنسان. بل إن التعديلات المقترحة عام 2016، التي كان من شأنها أن تبيح الإجهاض في حالات استثنائية قليلة بشرط استيفاء متطلبات إدارية معقدة، ما كان بالإمكان أن تكون فعالة في إتاحة الإجهاض للنساء. يجب على المغرب إلغاء تجريم الإجهاض والعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، وضمان إتاحة الخدمات الصحية الشاملة، الجنسية والإنجابية على السواء، لجميع النساء، بما في ذلك الإجهاض الآمن وموانع الحمل الحديثة، فضلًا عن تقديم الدعم الاقتصادي والاجتماعي لهن، إذا ما قررن إتمام الحمل والولادة.

التوصيات

إلى وزارة العدل والبرلمان

بشأن إصلاحات القانون الجنائي

- إلغاء تجريم الإجهاض، بما في ذلك إلغاء كافة القوانين والسياسات والقضاء على الممارسات الفعلية التي تجرّم أو تعرقل التماس معلومات أو سلع أو أدوية أو خدمات تتعلق بالإجهاض، أو الحصول عليها، أو تأمينها، أو المساعدة في الحصول عليها؛ وتحقيقًا لهذا الغرض، يجب القيام بما يلي:
  - إلغاء جميع أحكام القانون الجنائي التي تجرّم الإجهاض، والتي تؤثر من ناحية على النساء والفتيات اللواتي يسعين للإجهاض (الفصل 454)، ومن ناحية أخرى على أي شخص - بمَن في ذلك الجهات المقدِّمة للرعاية الصحية - يروِّج أو يشجِّع على إتاحة الإجهاض، أو يقوم به، أو يحاول القيام به، أو يتواطأ في مثل هذه الأفعال (الفصول 449-452 و455-458).
  - إلغاء الفصل 446، الفقرة (1)، من القانون الجنائي، والتي تنص على أن الأطباء والجراحين وملاحظي الصحة لا يُعاقبون على إفشاء أسرار استؤمنوا عليها بحكم مهنتهم إذا بلّغوا عن إجهاض علموا به بمناسبة ممارستهم مهنتهم، وإن كانوا غير ملزمين بهذا التبليغ.
  - ضمان إتاحة سبل الحصول على الرعاية الملائمة للنساء والفتيات اللاتي يعانين من مضاعفات الإجهاض (قانونيًا كان أم لم يكن)، دونما خوف أو تهديد بالملاحقة القضائية.
  - حذف شرط الحصول على إذن الزوج المنصوص عليه في الفصل 453 من القانون الجنائي.
- إلغاء الفصول 490-493 من القانون الجنائي التي تجرّم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، والتي من شأنها أن تشجع على العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد النساء، والتمييز المجحف القائم على الحالة الاجتماعية، وتسهِّله، وتضفي مشروعية عليه.

- شطب الإدانات بالسجن من السجل العدلي للنساء اللاتي سبقت إدانتهن بإقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج.
- ضمان الحماية الفعالة لجميع النساء من العنف والتمييز القائمين على النوع الاجتماعي، بما في ذلك النساء والفتيات اللاتي يحملن خارج إطار الزواج، ويسعين للإجهاض أو يحصلن عليه، و/أو يواصلن الحمل حتى الولادة. وعلى وجه التحديد، ينبغي تعديل الأحكام الحالية بشأن أوامر الحماية في القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية للتوفيق بينها وبين القانون الدولي والمعايير الدولية، وأن تكون متاحة على الفور لجميع النساء دون الحاجة لتقديم شكوى جنائية.
- سن أحكام في القانون الجنائي لتجريم كافة أشكال سوء المعاملة وأعمال العنف القائمة على النوع الاجتماعي في جميع سياقات تقديم خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والرعاية الصحية للأمومة، ومحاكمة الجناة وتقديم تعويضات مالية وغيرها من أشكال جبر الضرر للناجيات.
- إصلاح أحكام القانون الجنائي بحيث ينص تعريف الاغتصاب على "غياب الرضى"، وضمان ضرورة إجراء تحقيقات طبية شرعية قائمة على الأدلة، والملاحقة القضائية للجناة ومعاقبتهم، وإتاحة سبل الانتصاف الفعالة للناجيات.
- ضمان إتاحة السبل أمام جميع النساء والفتيات، وكل الأشخاص القادرين على الحمل، للجوء إلى العدالة في الوقت الملائم، والحصول على تعويضات مجدية وفعالة إذا ما انتُهكت حقوقهن الجنسية والإنجابية.

بشأن إصلاحات شؤون الأسرة

- إصلاح مدونة الأسرة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد الأطفال المولودين خارج إطار الزواج.
- إصلاح مدوّنة الأسرة، وتنفيذ النظم واللوائح التي تكفل للأمهات العازبات تسجيل ميلاد أطفالهن، والحصول على دفتر عائلي بأسمائهن.

إلى وزارة الصحة

بشأن الإطار التنظيمي لتقديم خدمات الإجهاض

- ضمان إتاحة الإجهاض القانوني والآمن على نحو شامل لجميع النساء والفتيات والأشخاص القادرين على الحمل، وإرساء إطار تنظيمي بشأن تقديم خدمات الإجهاض يتوافق مع "المبادئ التوجيهية بشأن الرعاية المتعلقة بالإجهاض" للعام 2022 الصادرة عن منظمة الصحة العالمية، بحيث يشمل، على سبيل التحديد لا الحصر:
  - إعادة النظر في النُهُج القائمة على الأسباب الموجبة للإجهاض التي تقيّد إتاحة الإجهاض في القانون الجنائي الحالي، وفي التعديلات التي صيغت من قبل بهدف إتاحة الإجهاض بناءً على طلب المرأة أو الفتاة أو الشخص الحامل.
  - التحقق من أن أي مدة للحمل القابل للإجهاض، وأي قيود قد تُفرض على إمكانية الحصول على الإجهاض لأسباب معقولة لا تعرقل الحصول على الإجهاض، عملًا بتوصيات خبراء الأمم المتحدة وهيئاتها المنشأة بموجب معاهدات.
  - الحرص على التنظيم الملائم لرفض مقدمي خدمات الإجهاض تقديمها بسبب آرائهم أو معتقداتهم الشخصية، لئلّا يقوّض هؤلاء حصول الحوامل على الرعاية الشاملة المتعلقة بالإجهاض واستمرارها.
  - التحقق من إتاحة طرق الإجهاض الدوائية والجراحية وتيسير الحصول عليها، بما في ذلك إعادة الترخيص بتسويق عقار ميسوبروستول، وهو أحد العقاقير المدرجة على قائمة منظمة الصحة العالمية النموذجية للأدوية الأساسية.

- ضمان إتاحة المعلومات المتعلقة بالحمل والإجهاض القائمة على الأدلة، وغير المنحازة، وتيسير سبل الحصول عليها، لجميع النساء والفتيات وكل شخص قادر على الحمل، بحيث تكون مكتوبة بلغة وأسلوب وصياغة يمكن فهمها.
- ضمان إتاحة التربية الجنسية الشاملة للجميع، سواء داخل أم خارج المؤسسات التعليمية الرسمية، بحيث تكون قائمة على الأدلة، وملائمة لسن المتعلمين، ومراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي، ومرتكزة على حقوق الإنسان.
- التحقق من أن جميع القوانين والسياسات والممارسات تمكِّن النساء والفتيات والأشخاص القادرين على الحمل من الحصول على السلع والخدمات والوصول إلى المرافق المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية الشاملة في الوقت الملائم، بما في ذلك الإجهاض الآمن والرعاية الطبية التالية للإجهاض، وموانع الحمل الحديثة، بما فيها وسائل منع الحمل في حالات الطوارئ، بحيث تكون في متناول الجميع بأسعار معقولة وبجودة عالية. وعلى وجه التحديد:
  - يتعين على وزارة الصحة أن توضح في أطرها التنظيمية والسياسية وخطط عملها أن طرق منع الحمل المقدمة في المرافق العمومية يجب أن تكون متاحة ومتيسرة للنساء أو الفتيات أو الأشخاص القادرين على الحمل، بدون تمييز على أساس الحالة الاجتماعية.
  - ضمان إتاحة الإجهاض الآمن والرعاية التالية للإجهاض بصورة موحدة في جميع أنحاء البلاد، وفي مختلف السياقات والأوساط، في المراكز والعيادات العمومية والخاصة التي تقدم الرعاية الصحية الأولية والثانوية والثالثية، ويتولى تقديمها مهنيون مدربون وخصوصًا في المناطق اللامركزية والنائية والريفية.
  - التحقق من أن مقدمي الرعاية الصحية يتلقون تدريبًا على إجراء الإجهاض وتقديم الرعاية اللازمة في أعقابه، والعلاج اللازم في حالات سقوط الحمل، بأسلوب رحيم وأخلاقي، ومعاقبة مقدمي الرعاية الصحية الذين ينتهكون هذه المعايير.
  - وضع سياسات لمنع جميع أشكال سوء المعاملة والعنف القائم على النوع الاجتماعي أثناء تقديم خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والرعاية الصحية للأمومة، ورصدها، والتحقيق فيها، ومعاقبة مرتكبيها.
  - تنظيم حملات على مستوى المجتمع المحلي لبناء القدرات والتوعية بقضايا النوع الاجتماعي بغية مكافحة الصور النمطية التمييزية القائمة على النوع الاجتماعي، الكامنة وراء التمييز المجحف والانتهاكات المرتكبة في غضون تقديم خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وخدمات الرعاية الصحية للأمومة.
  - تخصيص ما يكفي من الموارد المالية والعاملين والأجهزة لخدمات الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك الإجهاض والرعاية التالية للإجهاض، في جميع أنحاء البلاد.
- ضمان حقوق النساء والفتيات والأشخاص القادرين على الحمل في الخصوصية، والسرية، والموافقة المستنيرة في جميع الشؤون الصحية الجنسية والإنجابية. وعلى وجه الخصوص، لا بد من ضمان إمكانية الحصول على المعلومات والسلع والخدمات والرعاية المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك الإجهاض، لأي امرأة أو فتاة أو شخص قادر على الحمل، دون الحاجة للحصول على موافقة أو إذن من أي طرف ثالث، سواء كان من أفراد الأسرة أم هيئة حكومية.
- اتخاذ تدابير محددة لضمان المساواة بين جميع النساء والفتيات والأشخاص القادرين على الحمل في إمكانية الوصول إلى المعلومات والخدمات والسلع والمرافق والموارد والرعاية المتعلقة بالإجهاض، بحيث تكون مقبولة وذات نوعية جيدة ومتاحة للجميع بتكلفة ميسورة، دون أي تمييز على أساس العرق أو الإثنية أو الطبقة أو السن أو الإعاقة أو الحالة الاجتماعية أو الموقع الجغرافي أو مكان الإقامة القانونية أو الوضع من حيث الهجرة أو مستوى الإلمام بالقراءة والكتابة.
- ضمان تيسر جميع السلع والخدمات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية بتكلفة مقبولة، ومعالجة أي عقبات اقتصادية تحول دون ذلك مثل التأمين الصحي، وخصوصًا بالنسبة لذوي الدخول المنخفضة أو الفقراء.
- التعاون مع الجمعيات المحلية للمجتمع المدني وتمكينها لتيسير السبل أمام النساء والفتيات والأشخاص القادرين على الحمل للحصول على المعلومات والخدمات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، بما فيها ما يمت بصلة للإجهاض من معلومات وموارد وخدمات.

- وضع بروتوكولات لقطاعَيْ العدالة والصحة بشأن كيفية الاستجابة لحوادث العنف ضد النساء، والتحقيق، مع مراعاة الأحكام ذات الصلة في بروتوكول إسطنبول، وفي وثيقة 2013 بعنوان "التصدي لعنف الشريك والعنف الجنسي ضد المرأة: المبادئ التوجيهية السريرية والخاصة بالسياسات لمنظمة الصحة العالمية".

بشأن جمع البيانات

- التحقق من قيام الدولة، وخصوصًا وزارة الصحة والمندوبية السامية للتخطيط، بجمع البيانات والإحصاءات، وإجراء الأبحاث بشأن الإجهاض في المغرب. ويمكن أن يشمل هذا على سبيل المثال لا الحصر الجمع المنهجي للبيانات بشأن حالات الإجهاض من مختلف سياقات الرعاية الصحية، وإدماج الأسئلة المتعلقة بالإجهاض في صلب الدراسات الاستقصائية الوطنية عن السكان والصحة. ويجب تصنيف البيانات وفقًا للسن والإعاقة وغيرهما من الخصائص ذات الصلة.
- ضمان التزام عملية جمع وحفظ البيانات المتعلقة بالإجهاض بالمعايير والضمانات الدولية المعمول بها؛ والحرص على أن تكون البيانات والإحصاءات التي تم جمعها محجوبة المصدر، ولا تُستخدم إلا لأغراض رصد وتطوير السياسات دون الكشف عن أي بيانات شخصية مما يهدر حق الأفراد في الخصوصية والسرية في إطار الحصول على الرعاية الصحية.

منظمة العفو الدولية حركة عالمية لحقوق الإنسان عندما يقع ظلم على أي إنسان فإن الأمر يهمنا جميعًا.

اتصلوا بنا

info@amnesty.org

mena@amnesty.org

+44 (0)20 7413 5500

انضموا إلى المحادثة

www.facebook.com/AmnestyArabic

@AmnestyAR

"حياتي تدمّرت": ضرورة وقف تجريم الإجهاض في المغرب

"حياتي تدمرت"

ضرورة وقف تجريم الإجهاض في المغرب

يجرّم القانون الجنائي المغربي الإجهاض فيما عدا قلة قليلة من الاستثناءات الضيقة والمحدودة للغاية. يوثّق هذا التقرير ما يترتب على ذلك من انتهاكات الحقوق الإنسانية للنساء والفتيات في المغرب، التي يسلط الضوء عليها حديث 33 امرأة أفصحن لمنظمة العفو الدولية بكل شجاعة عما خضنه من تجارب الإجهاض.

ولقد عكفت منظمة العفو الدولية على تحليل جوانب تقاعس المغرب عن التصدي الفعّال للأشكال المتداخلة من العنف والتمييز القائمَيْن على النوع الاجتماعي، مما يؤثر على كل مرحلة من مراحل تجارب النساء في سعيهنّ إلى التماس الرعاية: بدءًا من الإجبار على الاستمرار في الحمل غير المتوقع أو غير المرغوب فيه، إلى التأثير على اتخاذ القرار بشأن الحمل، وانتهاءً بتحديد الظروف التي تحصل فيها المرأة على الإجهاض غير الآمن أو تُجبر فيها على إتمام الحمل غير المرغوب فيه.

وتُظهر أبحاث منظمة العفو الدولية أن السلطات المغربية تنتهك مجموعة واسعة من الحقوق الإنسانية للنساء والفتيات من خلال تجريم الإجهاض، وكذلك العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج؛ وحرمانهن من الخدمات والمعلومات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، والاستقلالية الإنجابية؛ وترسيخ الصور النمطية الضارة، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، والتمييز ضد المرأة.

يجب على المغرب إخراج قضية الإجهاض من مجال إنفاذ القانون باعتبارها مسألة جنائية، وإدراجها تحت سلطة وزارة الصحة باعتبارها قضية طبية. ويتوجب على السلطات المغربية إلغاء تجريم الإجهاض والعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، والالتزام بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وضمان حق النساء والفتيات في الحصول على المعلومات والسلع والخدمات المتعلقة بالصحة الإنجابية الشاملة، بما فيها الإجهاض، بحيث تكون متاحة ومتيسرة ومقبولة وجيدة النوعية.

رقم الوثيقة: MDE 29/7506/2023
اللغة الأصلية: الإنكليزية
ماي/أيار 2024
amnesty.org

منظمة العفو الدولية